

مجلة دراسات الإنسان والمجتمع

مجلة علمية مُحكّمة

دورية تختص بنشر الدراسات والبحوث في كافة مجالات وفروع العلوم
الإنسانية والاجتماعية تصدر عن :

مركز العلوم والتقنية للبحوث والدراسات

بموجب قرار مدير ادارة المطبوعات و المصنفات الفنية بوزارة الثقافة
والمجتمع المدني رقم (12) لسنة 2016 م.

مجلة دراسات الإنسان والمجتمع
Human and Community Studies Journal



توجه كافة المراسلات : باسم رئيس تحرير مجلة دراسات الانسان والمجتمع

مركز العلوم والتقنية للبحوث والدراسات

e- mail: info.hcsj@gmail.com

www.stc-rs.com.ly

00218919677499 - 00218918147732

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

د. أحمد الصغير جاب الله

أستاذ مشارك

في مجال الهندسة الميكانيكية وعلوم المواد
من جامعة بوابست التقنية - دولة المجر

أ. عبد الحميد الطاهر زنبيل

استاذ مساعد- تخطيط موارد بشرية .

المعهد التخطيط للدراسات العليا

مجلة دراسات الإنسان و المجتمع
Human and Community Studies Journal

أ. البشير محمد بشينة

استاذ القانون المقارن

م. ناجي ابراهيم المبروك

تقنية ونظم المعلومات

كلمة العدد ...

بسم الله والصلاة والسلام على شفيع الأمة، بكل معاني العرفان اشكر إدارة مركز العلوم والتقنية للبحوث والدراسات وهيئة التحرير على جهودها الحثيثة وإصرارها المستمر على الرقي بالمجلة وتطويرها وزيادة رصيدها العلمي والأكاديمي وثبوتها وسط زحام الدوريات العلمية، ونتشرف بزف خبر حصول المجلة على الترتيم الدولي ISSN لنسختها الالكترونية والورقية، وهذا لم يكن مصادفة ولا بتلك السهولة بدليل عدم حصول كثير من الدوريات والمجلات العلمية القديمة التي تتبع كثير من المؤسسات الأكاديمية العامة والخاصة في ليبيا على الترتيم الدولي .

أخواتي الأعزاء ... نحن بصدد السعي للحصول على معامل التأثير فمعظم شروط التقدم موجودة بالمجلة العلمية، نسأل الله التوفيق ونتمنى أن يستمر دعمكم لهيئة التحرير لتحقيق المزيد من الخطوات المتقدمة في مجال الانتشار الإقليمي والدولي، الشكر موصول لكل الباحثات والباحثين الذين اختاروا المجلة لنشر بحوثهم ودراساتهم . هذا الجهد المتواضع خالص لوجه الله الكريم وخدمة للبشرية والعلم.

رئيس هيئة التحرير

جدول المحتويات

2	مجلة دراسات الإنسان والمجتمع.....
3	هيئة التحرير.....
4	كلمة العدد
5	جدول المحتويات
6	أثر أدراك مفهوم التنبؤ لدى الإداريين في تحقيق أهداف المنظمة.....
40	أصل العالم عند أرسطو.....
64	حماية البعثات الدبلوماسية في الاتفاقيات الدولية.....
83	دور التسويق الإلكتروني في دعم السياحة في ليبيا – الواقع و الآفاق.....
100	مدي إدراك واستخدام المراجعين الخارجيين للمراجعة الإلكترونية.....
121	مُعوقات الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية.....
148 Editorial Board:
148 Chairman of the Editorial Board

أثر أدراك مفهوم التنبؤ لدى الإداريين في تحقيق أهداف المنظمة

(دراسة تطبيقية على شركة الواتقة للتأمين الصحي - السوق الليبي)

The knowing of the administrative on prediction (expectation) and its effect on the productive and serving organization

أ - مصطفى الصادق الغضبان

كلية الاقتصاد ، جامعة صبراتة

أ - عادل عمر المغيربي

كلية الاقتصاد ، جامعة صبراتة

a.mghearby@gmail.com

مستخلص الدراسة:-

تتمحور مشكلة الدراسة في مستوى ومدى وعي الإدارة العليا بأهمية التنبؤ كعامل رئيسي لنجاح شركات التأمين وخاصة التأمين الصحي، ومدى فهم الدور الذي يلعبه التنبؤ في نجاح شركات التأمين الصحي في تحقيق الأهداف وفق معايير مرسومة ، تهدف الدراسة إلى بيان دور التنبؤ في نوع القرارات التي يتخذها الإداري بحيث تساعده على تحقيق أهداف المنظمة بأقل المخاطر، واثـر المتغيرات الداخلية والخارجية في التنبؤ واتخاذ القرار ، تعتمد الدراسة على عدة افتراضات أهمها: لا توجد علاقة بين مستوى إدراك الإداريين لمفهوم التنبؤ واثـر التنبؤ في تحقيق أهداف الشركة ، بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ، من خلال إطار نظري للتعريف بمتغيرات الدراسة وإطار عملي باختيار عينة عشوائية تتكون من 40 مفردة تم استرجاع 30 منها واستبعاد 9 وبالتالي تبقى 21 خضعت للتحليل الإحصائي وخلصت الدراسة الى عدة نتائج منها : وعي الإدارة العليا بأهمية التنبؤ عامل رئيسي للنجاح للمنظمات وعدم فهم الدور الذي يلعبه التنبؤ في تحقيق الأهداف وفق معايير مرسومة، عدم وجود إداريين (قياديين) على درجة من الكفاءة لهم القدرة على التنبؤ بما ستكون عليه المنظمة، وتدريب وتكوين عناصر لها القدرة على التنبؤ من خلال جمع البيانات والمعلومات، وغياب الحوافز التي لها دور مهم في جذب العناصر الكفوة والقدرة على التنبؤ، وهناك تأثير البيئة الداخلية والخارجية، وعدم توفر الجو الملائم مما يؤثر على التنبؤ بشكل سلبي .

الكلمات الدلالية: التنبؤ، الإدارة العليا، نوع القرارات، إدراك الإداريين، المنهج الوصفي التحليلي

Abstract:

The problem of the study revolves around the level and extent of senior management's awareness of the importance of forecasting as a major factor in the success of insurance companies, especially health insurance, and the extent to which forecasting plays a role in the success of health insurance companies in achieving goals according to established criteria. In order to help him achieve the goals of the organization with the least risks, and the impact of internal and external variables in forecasting and decision-making, the study relies on several assumptions, the most important of which are: There is no relationship between the level of awareness of the administrators of the concept of prediction and the effect of forecasting in achieving the company's goals, relying on the analytical descriptive approach, through a framework. A theoretical definition of the variables of the study and a practical framework by choosing a random sample consisting of 40 items, 30 of which were retrieved and excluding 9, thus remaining 21 subjected to statistical analysis, and the study concluded with several results, including: Top management's awareness of the importance of forecasting is a key factor in the success of organizations and a lack of understanding of the role that prediction plays in achieving goals According to drawn criteria, there are no qualified administrators (leaders) with the ability to predict what the organization will be like, train and train Elements that have the ability to predict through the collection of data and information, and the absence of incentives that have an important role in attracting efficient and predictable elements, and there is the influence of the internal and external environment, and the lack of an appropriate atmosphere, which affects the prediction negatively.

مقدمة :

يركز على البحث معرفة مدى أدراك الموظفين لمفهوم التنبؤ (التوقع) كمتغير مستقل، وأثره في تحقيق أهداف المنظمة كمتغير تابع ومحاولة معرفة نوع العلاقة بينهما ومدى استجابة المتغير التابع للمتغير المستقل، ثم التطرق لدراسة بعض المفاهيم الإدارية المهمة التي يجب دراستها بشكل مفصل، وتطبيقها في الواقع العملي لأنها لو طبقت سيكون لها دور كبير في نجاح شركات التأمين في كل المجالات الخدمية والصحية بشكل خاص ولكن تحتاج إلى تمعن ومن ثم التطبيق على أرض الواقع مثال ذلك عند التأمين في حال بناء مصنع أو مركز خدمي أو مشروع أو منظمة يجب وضع دراسة تعتمد على التنبؤ بالمستقبل، ونعلم أن ذوق المستهلك يتأثر بالمحيط الذي يعيش فيه، والتنبؤ بالطلب في سوق التأمين مهم حتى نضمن استمرار نجاح المشروع لعدة سنوات (عادل حسن - ط1988م - ص 274)، وبالتالي يجب توفر مديريين قادرين على التنبؤ بالمستقبل، لمعرفة إذا هل نستطيع مباشرة تقديم خدمات تأمينية وفق التغيرات التي يفترض أن تكون على علم بها من خلال وسائل التنبؤ كالمعلومات التاريخية والطرق الإحصائية التي يجب على المدير استخدامها للتعرف على مدى قدرة المنظمة على الاستمرار من عدمه، والملاحظ بخصوص الإدارة ان هناك فهم خاطئ للتنبؤ ناتج عن عدم فهم لما يحتويه المنهج الإداري في عمومه وهذا أثر سلباً على نجاح شركات التأمين العاملة في ليبيا، وبالتالي تردي الخدمات، (احمد يوسف دودين، ط2012)، والتنبؤ أسلوب من الأساليب الإدارية المستخدمة لدراسة الحالة التي سيؤول إليها سوق التأمين اعتماداً على بعض المتغيرات، ودرجة تأثرها بالتنبؤ .

1- مشكلة الدراسة:

تتمحور مشكلة الدراسة في مستوى ومدى وعي الإدارة العليا بأهمية التنبؤ كعامل رئيسي لنجاح شركات التأمين وخاصة التأمين الصحي، ومدى فهم الدور الذي يلعبه التنبؤ في نجاح شركات التأمين الصحي في تحقيق الأهداف وفق معايير مرسومة، إذ أن المشكلة تتمثل في ندرة او عدم وجود إداريين على درجة من الكفاءة لهم القدرة على التنبؤ، وتدريب وتنمية القدرات التنبؤية من خلال جمع البيانات والمعلومات وتحليلها خاصة المتغيرات المتعلقة بالبيئة المحيطة، والاستفادة من الفرص وتجنب التهديدات،

عن طريق المنظمات المتخصصة في مجالات التنبؤ حيث أن من بين الشروط للمتنبئ أن يجيد استخدام الإحصاء وبحوث العمليات وبحوث التسويق، مما يزيد من قدرة المنظمة على الدخول في السوق وخاصة في ظل المنافسة . وكذلك تأثير البيئة الداخلية والخارجية فلو لو استطاعت شركة الوثائق للتأمين الصحي بمدينة طرابلس-محل الدراسة- جذب إداريين مهرة قادرين على التنبؤ بتغيرات الوضع الصحي خاصة بعد انتشار الفيروس كوفيد 19 لاستطاعت التعاقد مع مستشفيات متخصصة لعلاج الزبائن وكذلك استقطاب أكبر عدد من الأطباء المتميزين والقادرين على العمل في ظروف الأزمة التي تمر بها البلاد تستطيع الشركة جذب مؤمنين جدد إلى شركة التأمين الصحي حتى يتمتعوا برعاية صحية أفضل، وبضمان أسعار مميزة . وتتخلص المشكلة في السؤال التالي:- هل يوجد إداريين على درجة من الكفاءة لهم القدرة على التنبؤ وما تأثير ذلك على تحقيق أهداف المنظمة محل الدراسة ؟

2- أهمية الدراسة :

- على المستوى الأكاديمي: فتح المجال أمام الباحثين لمواصلة البحث في مجال التخطيط و دعم المكتبة بمواضيع التنبؤ في التأمين الصحي حيث أنها من المواضيع الهامة، والاهتمام بمقررات الإحصاء وبحوث التسويق والعمليات والإنتاج وإدارة التأمين والمخاطر لما لها من دور ومهم في موضوع الدراسة.
- على المستوى التطبيقي: ربط الجانب النظري بالواقع التطبيقي والإسهام في حل المشاكل من خلال فهم الدور المهم للتنبؤ، ودراسة وضع شركات التأمين المنافسة وتقديم المقترحات والتوصيات.
- على المستوى الشخصي: إثراء الفكر لدى الباحثان علمياً وعملياً بزيادة مداركهما والرفع من مستواههما، وصقل مهارتهما في الدراسة والبحث والمعرفة والاستفادة مما درساها من علوم إدارية.

3 - أهداف الدراسة:-

يهدف هذا البحث إلى دراسة مهارات، وأساليب التنبؤ، ودورها في تحقيق أهداف شركة التأمين، والمحافظة على استمرارها وذلك من خلال:-

- 1- تسليط الضوء على أهمية رفع مهارات الإداريين للقيام بالتنبؤ بنشاط الشركة محل الدراسة .
- 2- التنبيه إلى أهمية التنبؤ لاستمرار نشاط شركات التأمين الصحي .
- 3- التعرف بأهمية البيانات والمعلومات واستخدام التقنية المعاصرة للتنبؤ بمستقبل المنظمة .
- 4- معرفة أهم المتغيرات الداخلية والخارجية المؤثرة في أساليب التنبؤ بنشاط المنظمة مستقبلاً.
- 4- فرضية الدراسة:
تعتمد الدراسة على الفرضية التالية:
لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى إدراك الإداريين لمفهوم التنبؤ واثرتنبؤ في تحقيق أهداف الشركة.
- 5- مجتمع وعينة الدراسة :-
أ- مجتمع الدراسة : يتمثل مجتمع الدراسة في شركة الوثائق للتأمين الصحي .
ب- عينة الدراسة : يشمل كل إداري مخول باتخاذ القرارات وبالتخطيط داخل الشركة .
- 6 - حدود الدراسة : تتمثل حدود الدراسة في الأتي:-
أ-حدود مكانية :- المتمثلة في مقر شركة الوثائق بمدينة طرابلس .
ب- حدود موضوعية :- يقتصر على المتغيرات المرتبطة بادراك الإداريين لمفهوم التنبؤ وأثره في تحقيق أهداف المنظمة .
ج- الحدود الزمنية:- الفترة التي أجريت فيها الدراسة سنة 2020 م.
- 7 - منهجية الدراسة: تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وتحليل الباحثان بتجرد للواقع .
الدراسة النظرية :- تهتم بما تناولته الكتب والمجلات والدوريات والانترنت في هذا الموضوع.
الدراسة العملية :- تركز على استخدام بطاقة استبيان لاستقصاء عينة الدراسة بشركة الوثائق للتأمين الصحي.

مفاهيم ومصطلحات :

- التنبؤ:- هو توقع الأحداث المستقبلية بهدف استخدامها في أغراض التخطيط فهو تقدير وتخمين لما سيحدث في المستقبل (جميل احمد توفيق ط 1997 ص 413).
- الاتصال:- وسيلة مهمة للتنبؤ عن طريقها يتم انتقال البيانات من شخص إلى آخر وتجميعها والاستعانة بها (احمد يوسف دودين_ ط 2012).
- التأمين الصحي الفردي:- يمنح للأفراد وعائلاتهم ويعقود منفصلة (عيد أحمد أبوبكر ،وليد إسماعيل السيفو، ط 2009 ص 361) .
- التأمين الصحي الجماعي:- يمنح لموظفي المؤسسات والشركات والنقابات وبصفة عقد جماعي واحد.
- مهارات الإدراك :-هي القدرة على رؤية الصورة كاملة وتفهيم طبيعة العلاقات المتداخلة داخل المنظمة (مهارات الإدارة في 24 ساعة- 2003 ص 375) .
- العملية الإدراكية:-هي الطريقة التي تدرك بها المعلومات من خلال انتقائك إياها وتنظيمها في ذهنك وتأويلها وجعلها مفسرة (معرفة وقدرة وفهم) . (مهارات الإدارة 2003 ص 376) .
- التخمين : لا يعتمد التخمين على أي أسس علمية أو مؤشرات ولكنه فقط نتاج تهيأت وخيالات العقل.

الدراسات السابقة :

- 1- دراسة ياسر اليافعي،: دور التحليل المالي في صنع القرار الائتماني والتنبؤ بالتعثر .دراسة تطبيقية على البنوك التجارية اليمنية ، و هدفت الدراسة للتعرف على مدى اعتماد البنوك التجارية على استخدام التحليل المالي لاتخاذ القرار الائتماني والتنبؤ بالتعثر، ومن اهم نتائج الدراسة ضرورة قيام البنوك بعقد دورات في مجال التحليل المالي وخاصة في مجال التنبؤ بالتعثر.
- 2- دراسة عامر العامري، عزام الصباغ: أثر رأس المال البشري في التنبؤ بالطلب باستخدام أساليب التنبؤ دراسة تطبيقية، سنة 2018 . تهدف الدراسة التي

أجريت في عدد من الشركات التجارية الوسيطة إلى بيان مدى أهمية وتأثير رأس المال البشري في التنبؤ وخاصة عند استخدام أساليب التنبؤ النوعي .

3- دراسة حنان بن عوالي :التنبؤ بالطلب كجزء مكمل من التخطيط الاستراتيجي، تهدف الدراسة إلى الربط بين التخطيط الاستراتيجي والتنبؤ بالطلب واعتبرت الأخير جزء مكمل للأول واعتبرت أن التنبؤ بالطلب خطوة أساسية من خطوات التخطيط الاستراتيجي.

الإطار النظري للدراسة

مفهوم التنبؤ:- هو توقع الأحداث المستقبلية وله عدة تعريفات منها :
التنبؤ:- هو تقدير الحوادث المستقبلية بهدف استخدامها في أغراض التخطيط فهو تقدير وتخمين لما سيحدث في المستقبل. وهو: التخطيط ووضع الافتراضات حول أحداث المستقبل باستخدام تقنيات خاصة عبر فترات زمنية مختلفة ويشمل تقدير النشاط في المستقبل مع الأخذ بعين الاعتبار كل العوامل المؤثرة في ذلك النشاط والتنبؤ بالمستقبل بالرغم من الرقابة المثالية والسرعة الفائقة كما هو الحال في بعض النظم الإلكترونية إلا أن الحياة الإدارية تتضمن فجوة زمنية بين الانحراف والعمل التصحيحي، وبالتالي فعلى المدير أن يبحث عن أسلوب رقابي يمكنه أن يتنبأ بالانحرافات في وقت يسمح له القيام بالإجراءات التصحيحية وهناك مدى زمني للتنبؤ وهو القصير والمتوسط والطويل الأجل.

أنواع للتنبؤ (محمد البدوي حسين ط2010 ص94) :-

(أ) اقتصادي - يهتم بالأمر الاقتصادي .

(ب) تكنولوجي - توقع نسبة التطور والتقدم التكنولوجي.

(ج) تقدير حجم الطلب -حجم المبيعات المتوقعة

تعيش أي مؤسسة في بيئة تتميز بالديناميكية هذا يستوجب استعمال التقنيات الكمية في اتخاذ قراراتها ومن هنا تبرز أهمية ودور التنبؤ (توفيق، 1997، ص413):-

1- يضمن للمؤسسة والى حد كبير الكفاءة والفاعلية والمرونة مع البيئة الخارجية.

2- معرفة احتياجات المنظمة في المدى القصير والمتوسط .

3- تساهم في الحد من المخاطر التي قد تواجه المؤسسة.

4- تعطي صورة عن التوجه المستقبلي للمؤسسة.

5- تساهم بقدر كبير في اتخاذ القرارات.

الأساليب النوعية للتنبؤ:- (البدوي حسين، 2010)

تستخدم عندما لا تتوفر بيانات تاريخية عن الطلب كتقديم منتج جديد للسوق وتعتمد على حكمة وتجربة الإدارة العليا ومنها الأتي:-

1- **تقديرات رجال البيع:** يطلب من رجال البيع تقدير حجم الطلب على المنتج في المنطقة التي يمارسون فيها نشاطهم .

2- **أسلوب لجنة الخبراء:** بتلخيص آراء مجموعة من الخبراء ذوي درجة عالية من المعرفة بجانب استخدام الأساليب الكمية والإحصائية ومن عيوبها ارتفاع الكلفة والمبالغة والاستهانة بتقدير الطلب.

3- **مسموحات المستفيدين أو بحوث التسويق.**

4- **طريقة دلفي:** عملية الحصول على اتفاق بين آراء مجموعة من الخبراء حول التنبؤ بالمستقبل مع المحافظة على سرية هوية الأعضاء ومن بلدان ومناطق مختلفة .

الأساليب المستخدمة في التنبؤ بحجم الطلب على الإنتاج:- (المنصوري ، 1998)

أ- الاتصال المباشر لاستقصاء الرأي ب- المؤشرات الاقتصادية العامة ج- النماذج الاقتصادية -الإقليمية -القطاعية ح- تحليل البيانات التاريخية خ- المتوسطات المتحركة /الترجيحية .

ب- وهناك أساليب متعددة أخرى ومنها أسلوب تقييم المراجعات (بيرت)- شجرة القرارات - البطاقات الخ (بن عنتر ، 2011).

فعالية التنبؤ في الجهاز الإداري:-

لا يمكن القول بأن التنبؤ يمثل هدفا تسعى إليه المؤسسة وسيلة تساعد إدارة المؤسسة في اتخاذ القرارات الصحيحة من أجل تحقيق أهداف المؤسسة بأدنى التكاليف، وعدم التوفيق والتكامل بين التنبؤ واتخاذ القرارات يؤدي إلى الفشل في تحقيق الأهداف بالمستوى المطلوب. ومن أجل تحقيق عملية تنبؤ غايتها الدقة والعلمية يجب أن تتوفر مجموعة من المبادئ هي:

1- تكامل جهاز اتخاذ القرارات مع الجهاز التنفيذي وجهاز التنبؤ وتحديد الواجبات.

- 2- التعريف بتقنية التنبؤ مع تحديد المتغيرات اللازمة التي تخدم اتخاذ القرار على ضوء ما يلي:
- * المتغيرات التي يراد التنبؤ بها (حجم الطلب، حجم المبيعات، حجم الإنتاج،).
 - * الفترة اللازمة المطلوبة للتنبؤ (سنوية، شهرية، أسبوعية،).
 - * درجة الثقة أو الدقة في كل مرحلة من المراحل عمليات التنبؤ (95 و 99).
 - * مجال التطبيق (وحدة، منطقة، فرع.....).
 - * الإمكانيات المتاحة لدى الجهاز الإداري للقيام بالعمليات الرياضية وتخزين البيانات.
- 3- تحديد العوامل النوعية المؤثرة على النموذج وتنظيمها وترتيبها من أجل توفير جو مناسب لتطبيق النموذج.
- 4- تحديد وتحديث البيانات المتوفرة لاستحداث النموذج.
- 5- تحديد البيانات العشوائية.
- 6- توضيح أسلوب استحداث النموذج الرياضي للتنبؤ والتي تعتمد درجة دقته على عدة عوامل أهمها:
- * الدقة التي يطلبها جهاز اتخاذ القرارات.
 - * توفير البيانات ودرجة الاعتماد عليها.
 - * إمكانية توفر المعلومات التامة عن المتغيرات الداخلية والخارجية وما طرأ عليها تغيير ليتم تعديل النموذج حسب الوضع الجديد.
 - * التكلفة الخاصة باستحداث النموذج.
 - * الكفاءات والإمكانيات المتوفرة عند قيام النموذج.
- 7- اختيار النموذج للتأكد من ملامته ودقته في كل مرحلة .
- 8- تحديد العوامل التقديرية (النوعية) التي قد تحدث فتؤثر على النموذج مثل احتمال ظهور إنتاج منافس في السوق.
- 9- الإقدام على تطبيق نظام التنبؤ ويتطلب ذلك:
- * إقناع الأجهزة الإدارية بأهمية وجدوى التنبؤ واعتمادهم عليها.
 - * إعطاء جهاز اتخاذ القرارات بالتنبؤ أولاً بأول مع تقدير درجة الدقة.

*جمع البيانات بدقة وتحليلها بواسطة الحاسب الآلي وتعديل النموذج حسب مقتضيات العوامل التقديرية والعوامل النوعية.

*تحديد المسؤوليات التي تقع على مختلف الأنشطة لتنفيذ الخطة.

معوقات تطبيق تقنية التنبؤ:

إن تطبيق النموذج العلمي للتنبؤ في اتخاذ القرارات الإدارية تصادفه عقبات تؤثر في موضوعية القرار منها:

1- نقص المختصين في مجالات التقنيات الكمية بصفة عامة والتنبؤ بصفة خاصة في الإدارة.

2- نقص البيانات وعدم دقتها أو نقص المحللين المتخصصين .

3- عدم وجود أنظمة خاصة بالمعلومات تحمل على عاتقها جميع البيانات ومعالجتها لتصل إلى معلومات دقيقة تستغلها في وقتها.

4- غياب التكامل بين الجامعات ومعاهد البحث العلمي وإدارة المؤسسات الاقتصادية (بوغازي فريدة، وآخرون، 2009، ص 15).

و أخيراً نستنتج إن حل المشاكل اليومية التي تواجه الإدارة، لا يكون بالعشوائية أو الصدفة وإنما يستوجب استخدام التقنيات الكمية للتنبؤ حتى يكون القرار سليم ومن هذه التقنيات نجد تقنيات التنبؤ التي تركز عليها المنظمة في اتخاذ قراراتها العلمية و خلاصة القول ان التنبؤ مهم لكل منظمة لتحقيق أهدافها المرجوة .

الإطار العملي للدراسة

مجتمع وعينة الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من كافة الإداريين بشركة الوثيقة للنامين الصحي، وعينة الدراسة تم اختيارها عشوائياً من الإداريين والأطباء العاملين بشركة الوثيقة، ولقد تم تحديد عينة البحث والبالغ عددها (40) عنصر عشوائياً، والتي تم تحديدها بناء على الجدول الذي قدمه كل من (Krejcie Morgan) اعتماد على حجم المجتمع وهامش الخطأ المسموح به (5%)، تم توزيع الاستبانة على أفراد العينة، استرجع منها (30)، وعند فحصها اتضح وجود (9) غير صالحة للتحليل لعدم استكمال بياناتها، وبذلك أصبح عدد الاستبانة التي تم استخدامها في تحليل البيانات (21) استبانة. ولقد تم تحديد

الأوزان لإجابات أفراد العينة وفق مقياس ليكرت الخماسي وتكون الأوزان على النحو التالي :

الجدول رقم (1) مقياس الدراسة المعتمد الخماسي.

الإجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الوزن	5	4	3	2	1

- إن أداة القياس المستخدمة في الدراسة قُسمت إلى ثلاث أجزاء على النحو التالي :
- أ- معلومات عامة: تتضمن معلومات شخصية عن المستهدفين بالدراسة تتعلق (الوظيفة، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، عدد الدورات).
- ب- مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ (التوقع) . يتضمن (اثني عشرة) فقره .
- ت- أثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف. تتضمن (إحدى عشرة) فقره.

الجدول رقم (2) معامل الارتباط. و صدق الاتساق الداخلي والصدق البنائي للإستبانة.

معامل الارتباط يبين كل عبارة من عبارات مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ والدرجة الكلية لها			معامل الارتباط يبين كل عبارة من عبارات تأثير التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف والدرجة الكلية لها		
ت	Sig.	ت	ت	Sig.	ت
1	.852**	1	1	.791**	.000
2	.923**	2	2	.862**	.000
3	.696**	3	3	.609**	.002
4	.930**	4	4	.939**	.000
5	.728**	5	5	.932**	.000
6	.967**	6	6	.935**	.000
7	.755**	7	7	.936**	.000
8	.747**	8	8	.507**	.009
9	.963**	9	9	.907**	.000

.000	.978**	10	.000	.836**	10
.000	**896.	11	.000	.859**	11
--	--	12	.000	.966**	12
** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).					
* . Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed)					

صدق وثبات أداة الدراسة :

اولا : صدق أداة الدراسة : قام الباحثان بالتأكد من صدق أداة الدراسة من خلال :

- 1-الصدق الظاهري: عرضت الاستبانة على (3) محكمين مختصين، وتم إجراء التعديلات وتصميمها بصورتها النهائية وفق ملاحظاتهم بما يحقق الصدق الظاهري .
- 2-صدق المقياس (الاتساق الداخلي): تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة من خلال حساب معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات المتغير والدرجة الكلية للمتغير نفسه، والموضحة في الجدول رقم (2) . والذي يبين أن معاملات الارتباط المبيّنة ذات دلالة إحصائية، وبذلك يعتبر جميع المتغيرات صادقة لما وضعت لقياسه .
- 3-الصدق البنائي: يعتبر احد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقيق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها، ويبين مدى ارتباط كل متغير من متغيرات الدراسة بالدرجة الكلية لعبارات الاستبانة والمبيّنة بالجدول رقم (2) أي أن جميع معاملات الارتباط لجميع متغيرات الاستبانة دالة إحصائية وبذلك يعتبر جميع المتغيرات صادقة لما وضعت لقياسه.

ثانيا : ثبات أداة القياس: يقصد بثبات أداة القياس هي أن تعطي الاستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط ، لقد تحقق من ثبات أداة القياس من خلال اختبار مقياس (الفكرونباخ) وتعتبر النسبة الموضحة بالجدول رقم (3) عالية ومقبولة لأغراض الدراسة .

الجدول رقم (3) نتائج اختبار الفايرونباخ لقياس ثبات الاستبانة

المتغيرات	عدد العبارات	الثبات
القيمة الكلية لمستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ	11	.966
القيمة الكلية لأثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف	10	.962
القيمة الكلية للاستبيان	21	.981

أساليب المعالجة الإحصائية: استخدم الباحثان نظام (SPSS .V25) لاستخراج

النتائج الإحصائية لتحليل البيانات وهي:

- التكرارات والنسبة المئوية: لوصف عينة الدراسة .
- معامل ارتباط بيرسون: لتحديد صدق الأداة، وطبيعة العلاقة بين مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ وأثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف.
- معامل الثبات (الفايرونباخ): لتحديد معامل ثبات المقياس .
- استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية: لتحديد مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ وأثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف وفق إجابات أفراد العينة .
- اختبار الانحدار الخطي البسيط: لاختبار الفرضيات .
- اختبار الانحدار المتعدد: لاختبار تأثير مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ على أثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف.

عرض البيانات :

أولا : وصف خصائص الدراسة:

الجدول رقم (4) يبين التكرارات والنسب المئوية لإفراد العينة حسب الوظيفة

ت.ر.	الوظيفة	العدد	النسبة
1	إداريين	12	%57.1
2	رئيس قسم	5	%23.9
3	مدير إدارة	4	%19
	المجموع	21	%100

ويتضح من الجدول رقم (4) أن أكبر شريحة من أفراد العينة كانوا من الإداريين حيث بلغت نسبتهم (57.1%) من عينة الدراسة .

الجدول رقم (5) يبين التكرارات والنسب المئوية لإفراد العينة حسب سنوات الخبرة

ت.ر	سنوات الخبرة	العدد	النسبة
1	أقل من 4 سنوات	9	24.9%
2	من 4 سنوات إلى 8 سنوات	4	19%
3	من 8 سنوات إلى أقل من 12 سنة	1	4.8%
4	من 12 سنة فأكثر	7	33.3%
	المجموع	21	100%

نلاحظ من الجدول رقم (5) أن الأغلبية كانت من فئة (أقل من 4 سنوات) حيث بلغت نسبتهم (42.9%) مما يدل على نقص في الكوادر ذات الخبرة ومهارة ومما يعكس بدهاء عدم تمكنهم من معرفة الدور المهم للتنبؤ في شركة الواثقة للتأمين الصحي التي أنشئت حديثاً لهذا الغرض.

Human and Community Studies Journal

الجدول رقم (6) يبين التكرارات والنسب المئوية لإفراد العينة حسب المؤهل العلمي

ت.ر	المؤهل العلمي	العدد	النسبة
1	متوسط	2	9.52%
2	بكالوريوس	10	47.6%
3	دراسات عليا	9	42.9%
	المجموع	21	100%

يلاحظ أن النسبة الكبرى من العينة يحملون مؤهلات جامعية (البكالوريوس) حيث بلغت نسبتهم (47.6%) وهذا يشير إلى أن الشركة يتوفر لديها على الأغلب ذوي الشهادات الجامعية.

الجدول رقم (7) يبين التكرارات والنسب المئوية لإفراد العينة حسب الدورات التدريبية والذي سنهتم بشرحه لاحقاً.

عدد الدورات التدريبية	العدد	النسبة
لا يوجد	5	23.80
دورة واحدة	0	0
دورتان فأكثر	16	76.19
	21	100~%

ثانيا : تحليل البيانات.

1- تحليل مستوي المتغيرات: مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ وأثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف.

للتعرف على مستوى متغيرات مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ وأثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف، تم الاعتماد على المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة، وتم تحديد خمسة مستويات لدرجة الممارسة المبينة بالجدول رقم (8) بناء على المعادلة التالية :

$$\text{طول الفئة} = \frac{\text{الدرجة الاعلى في المقياس} - \text{الدرجة الأدنى في المقياس}}{\text{عدد المستويات}}$$

جدول رقم (8) مستويات درجة الممارسة لمتغيرات مستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ وأثر التنبؤ(التوقع) في تحقيق الأهداف.

ت.ر	المستويات	درجة الممارسة
1	من 1 إلى أقل من 1.80	منخفضة جداً
2	من 1.81 إلى أقل من 2.60	منخفضة
3	من 2.61 إلى أقل من 3.40	متوسطة
4	من 3.41 إلى أقل من 4.20	مرتفعة
5	من 4.21 إلى أقل من 5	مرتفعة جداً

جدول (9) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ودرجة الممارسة والأهمية لعبارات مستوى إدراك ووعي المدراء لعملية التنبؤ.

ت	العبارات	المتوسط	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
1	إجراء التنبؤ يتم لأغراض الاستفادة أو تجنب حركة المتغيرات أو المؤثرات البيئية أو المخاطر	3.67	1.017	مرتفعة
2	يعتبر التنبؤ واضح ومفهوم ويسهل استخدامه	3.38	0.921	متوسطة
3	لا بد من أدرك العديد من المفاهيم النظرية والعلمية الخاصة بالتنبؤ	3.81	0.814	مرتفعة
4	فهم وقراءة الكثير من النماذج والمؤشرات كأساس للتنبؤ	3.57	0.978	مرتفعة
5	يتم من خلال التنبؤ دراسة حركة الأسعار وحجم التداول وتوقع مستقبل تلك الحركات	3.95	0.865	مرتفعة
6	يتم الاستفادة من التنبؤ كدلالة على تعريف المستقبل	3.81	0.928	مرتفعة
7	أعمل على تحديد جميع البدائل المتاحة والممكنة كحلول يمكن تطبيقها في المستقبل لمشاكل يمكن حدوثها .	3.90	0.831	مرتفعة
8	للقيام بالتنبؤ يتم الأخذ في الاعتبار قوى الطلب والعرض والمنافسة في السوق وعوامل أخرى.	3.90	0.889	مرتفعة
9	أستطيع معرفة واتجاهات الأسعار من خلال الرسوم البيانية بشكل أساسي في عملية التنبؤ	3.33	1.197	متوسطة
10	أدرك أن الظروف تتأثر بعوامل ومتغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية وقانونية ، وتحتاج لقراءات مستقبلية	3.95	0.740	مرتفعة
11	أدرك أن التنبؤ يمكن من دخول والخروج من السوق في أفضل الأوقات بما يحقق التفوق	3.52	0.928	مرتفعة

			والنجاح للشركة ويقلل من الخسائر .	
مرتفعة	0.964	3.86	أنت وروؤسانك أو مروؤسيك تعتقدون (مقتنعون) بأن لتنبؤ دور مهم لو أستخدم في نجاح منظمتكم (شركتكم)	12
مرتفعة	0.792	3.72	المتوسط والانحراف المعياري العام	

يتضح من الجدول رقم (9) بأن نتائج التحليل الإحصائي الوصفي فيما يتعلق بمستوى إدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ جاءت بدرجة ممارسة مرتفعة، فقد كان المتوسط العام لجميع العبارات (3.72)، وانحراف معياري قدرة (0.792) بالإضافة إلى أن اغلب العبارات جاءت بدرجة مرتفعة من قبل أفراد العينة .
جدول (10) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ودرجة الممارسة والأهمية لعبارات أثر التنبؤ (التوقع) في تحقيق الأهداف

ت	العبارات	المتوسط	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
1	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ القدرة على إيجاد برامج تأمينية جديدة والترويج لها في السوق المحلي بشتى الوسائل.	3.38	0.865	متوسطة
2	يمكن للشركة من وراء عملية التنبؤ الاستمرار بتقديم خدمات تأمينية ذات جودة عالية تلبي احتياجات وتوقعات العملاء .	3.48	1.123	مرتفعة
3	تسعى الشركة من وراء عملية التنبؤ إلى الاستمرار في النشاط الخدمي المنظم والمكثف لزيادة الحصة السوقية وما يحقق ميزة إضافية	3.38	0.973	متوسطة
4	إن تأخر الشركة في تقديم خدمات جديدة لمقابلة تغير الأذواق ناجم عن سوء التنبؤ والتعامل مع تأثيرات الظروف الخارجية من حيث إيجاد البدائل.	3.14	1.153	متوسطة
5	يمكن الشركة من وراء عملية التنبؤ الالتزام	3.29	1.146	متوسطة

			بالوفاء بإيجاد وثائق تأمينية تلبى احتياجات العملاء والشركاء وتوفير الفرص الاستثمارية الجيدة .	
مرتفعة	0.873	3.48	يمكن للشركة من وراء عملية التنبؤ استمرار العمل والسعي من أجل تحقيق ربحية عالية والمتعلقة بأعمال التأمين المختلفة.	6
متوسطة	1.195	3.14	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ خدمة الاقتصاد الوطني وذلك للمساهمة في تغطية تأمينات جديدة ومتطورة.	7
مرتفعة	0.870	3.43	تستطيع الشركة من وراء عملية التنبؤ الاستمرار في استخدام وتطوير وتحديث أنظمة الحاسوب لمواكبة آخر التطورات والاستفادة منه في مجال التأمين.	8
متوسطة	1.117	3.05	إن تأخر الشركة في تحقيق الربحية والتنافسية ناجم عن سوء التنبؤ وقلة المعلومات اللازمة لمقابلة المتغيرات المستقبلية والسوق المنافسة .	9
متوسطة	1.18	3.38	إن ارتفاع المصروفات في الشركة يرجع إلى سوء التنبؤ في تقدير التكلفة الفعلية للمصروفات.	10
مرتفعة	0.981	3.48	إن التخطيط الجيد يرجع إلى القدرة على التمييز بين الأعمال الحرجة و غير الحرجة والتي تلقى اهتمام أكثر عند إجراء عملية التنبؤ .	11
متوسطة	0.890	3.33	المتوسط والانحراف المعياري العام	

بين الجدول رقم (10) نتائج التحليل الإحصائي المتعلق بأثر التنبؤ (التوقع) في تحقيق الأهداف فقد جاءت بدرجة ممارسة متوسطة، فقد بلغ المتوسط الحسابي العام

لجميع العبارات (3.33)، وبانحراف معياري قدرة (0.890) بالإضافة إلى أن اغلب العبارات جاءت بدرجة متوسطة من قبل أفراد العينة .

اختبار الفرضيات :

لتحديد نوع ودرجة العلاقة بين مدى إدراك الموظفين لمفهوم التنبؤ (التوقع) وأثره في تحقيق أهداف المنظمة تم استخدام معامل الارتباط على متوسط إجابات أفراد العينة عن جميع العبارات المتعلقة بمستوى إدراك الموظفين لمفهوم التنبؤ ومتوسط إجابات أفراد العينة عن العبارات المتعلقة بمستوى اثر التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة فكانت النتائج كما في الجدول رقم (11) حيث كانت :

الفرضية الصفرية: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى إدراك الإداريين لمفهوم التنبؤ، ومستوى اثر التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة.

الفرضية البديلة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى إدراك الموظفين لمفهوم التنبؤ، ومستوى اثر التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة.

الجدول (11) نتائج اختبار العلاقة بين بين مستوى إدراك الموظفين لمفهوم التنبؤ، ومستوى اثر التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة .

البيان	قيمة معامل الارتباط	درجات الحرية	مستوي الدلالة
العلاقة بين مستوى إدراك الموظفين لمفهوم التنبؤ، ومستوي اثر التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة .	0.953	20	(0.000)

من خلال الجدول رقم (11) نلاحظ ان قيمة معامل الارتباط (بيرسون) (0.953) بدلالة معنوية محسوبة (0.000) وهي اقل من مستوي المعنوية (5%)، لذلك نرفض الفرضية الصفرية، ونقبل الفرضية البديلة، وهذا يدل على وجود علاقة طردية (موجبة) ذات دلالة معنوية بين مستوى إدراك الإداريين لمفهوم التنبؤ، ومستوى اثر التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة حيث انه كلما كان مستوى إدراك الإداريين لمفهوم التنبؤ ايجابيا زاد التنبؤ من تحقيق أهداف المنظمة .

وفي ما يلي التحليل باستخدام طريقة التوزيع التكراري للجدول حسب أرقامها في الاستبيان والتي قد قام الباحثان بتحليلها بالطرق المذكورة أعلاه :-
جدول رقم (12) التوزيع التكراري للمبحوثين حسب نوع الوظيفة او المهمة .

نوع الوظيفة	العدد	النسبة
سكرتيره	1	4.76
رئيس قسم	1	4.76
مدير إدارة	5	23.80
موظف	9	42.85
طبيبة	5	23.80
المجموع	21	%100

من الجدول (12) لوحظ أن الموظفين يشكلون نسبة 42.85% وهم الأعلى نسبة وكان التركيز في توزيع الاستبيان على المدراء لأنهم الأقدر على فهم هذا المصطلح فكانت نسبتهم 23.80 وهذا يرجع لأن الباحثان ركزا على فئة معينة، وهي أكثر إدراكاً وقراباً من هذه المشاكل، وهذا يعني الحصول على معلومات جيدة ومفيدة وكانت بعدهم شريحة التأمين الطبي بنفس النسبة .

جدول رقم(13) التوزيع التكراري للمبحوثين حسب المؤهل العلمي .

المؤهل العلمي	العدد	النسبة
دراسات عليا	9	%42.85
بكالوريوس	10	%47.61
متوسط	2	%9.52
المجموع	21	%~100

لوحظ من الجدول (13) أن أفراد العينة من البكالوريوس تساوي 47.61% وهم الذين يمثلوا الغالبية من حملة البكالوريوس ويليهم الدراسات العليا بنسبة 42.85 وهذا دليل على اهتمام الشركة باستقطاب الكفاءات العلمية وهو مؤشر جيد مما سهل التواصل معهم .

جدول رقم (14) التوزيع التكراري للمبحوثين بـين سنوات الخبرة.

النسبة	العدد	سنوات الخبرة
42.85	9	اقل من 4 سنوات
19.04	4	من 4 الى اقل من 8
4.76	1	من 8 الى اقل من 12
33.33	7	من 12 فما فوق
100	21	

من الجدول رقم (14) نلاحظ أن نسبة 42.85% خبرتهم بسيطة مما يدل على وجود كوادر حديثة العهد بالعمل وتتقصها الخبرة وهم الموظفين الذين يشتغلون في الوظائف المساعدة لديهم خبرة محدودة مقارنة بمدراء الإدارات الفنية، وهو أمر طبيعي وموافق للواقع، وهم يمثلون نسبة 33.33%.

جدول رقم (15) التوزيع التكراري للمبحوثين يوضح عدد الدورات التدريبية.

النسبة	العدد	عدد الدورات التدريبية
23.80	5	لا يوجد
0	0	دورة واحدة
76.19	16	دورتان فأكثر
~100%	21	

من الجدول رقم (15) نلاحظ أن نسبة 76.19% تلقوا أكثر من دورة في التنبؤ وهو دليل على اهتمام الشركة بمثل هذه الدورات حيث أن هذا النوع من الدورات نادرا ما يقام وخاصة في وضع ليبيا الآن لنقص الخبرات وعدم الاستقرار ونلاحظ أن الإجابة لم تقصد الدورات في مجال التنبؤ تحديدا إنما القصد دورات في مجالات أخرى في التأمين.

جدول (16) التوزيع التكراري للمبحوثين الذي يوضح مستوى وأدراك ووعي المسؤولين بعملية التنبؤ (التوقع).

ت	العبرة	غير مقتنع تماماً		غير مقتنع		محايد		مقتنع		مقتنع تماماً	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد
1	إجراء التنبؤ يتم لأغراض الاستفادة أو تجنب حركة المتغيرات أو المؤثرات البيئية أو المخاطر	0%	0	19.04	4	19.04	4	42.85	9	19.04	4
2	يعتبر التنبؤ واضح ومفهوم ويسهل استخدامه	4.76%	1	19.04	4	33.33	7	38.09	8	9.52	2
3	لا بد من أدرك العديد من المفاهيم النظرية والعلمية الخاصة بالتنبؤ	0%	0	1	1	4.76	9	33.33	7	19.04	4
4	فهم وقراءة الكثير من النماذج والمؤشرات كأساس للتنبؤ	0%	0	5	2	9.52	7	33.33	7	33.33	7
5	يتم من خلال التنبؤ دراسة حركة الأسعار وحجم التداول وتوقع مستقبل تلك الحركات	0%	0	2	2	9.52	3	57.14	12	19.04	4
6	يتم الاستفادة من التنبؤ كدلالة على تعريف المستقبل	0%	0	2	2	9.52	4	19.04	9	28.57	6

من الجدول رقم (16) التوزيع التكراري الذي يوضح مستوى وأدراك ووعي المدراء بعملية التنبؤ (التوقع):

1- وكانت الإجابات حول السؤال هل إجراء التنبؤ يتم لأغراض الاستفادة أو تجنب حركة المتغيرات أو المؤثرات البيئية أو المخاطر وكانت النسبة الأعلى 42.85 % مقتنعين ويرون أنه من الضروري استخدامه لتجنب المؤثرات البيئية والمخاطر التي تأتي نتيجة لاتخاذ القرارات من قبل المدراء مما يعزز دور التنبؤ وأهميته وثم تأتي النسبة 19.04 % وهم الذين مقتنعين قناعة تامة بدور التنبؤ عند اتخاذ أي قرار في المنظمة وهذا يؤكد الفرضية البديلة.

2- أما السؤال الذي يدور حول سهولة استخدام التنبؤ ومدى وضوحه فكانت النسبة 38.09 % مقتنعة وكان مفهوم التنبؤ وأضح لديهم ونسبة 33.33 % كان الحياد ويفسر ذلك بعدم الفهم وغير مدركين لكيفية الاستخدام للتنبؤ وهذا يؤكد الفرضية البديلة .

3- أما المحور رقم (3) والذي كان حول ضرورة إدراك العديد من المفاهيم النظرية والعلمية الخاصة بالتنبؤ فكان الحياديين يشكلون اعلي نسبة وهي 42.85 % أي أن يوجد قلة فهم التنبؤ على صعيد المنظمة.

4- ومن المحور الرابع نلاحظ أن الفهم وقراءة الكثير من النماذج والمؤشرات كأساس للتنبؤ فقد كانت نسبة الموافقة على هذه الفقرة (33.33) والموافقة تماما كانت بنفس النسبة وهذا ما يعزز الدور الذي يقوم به التنبؤ وهذا يؤكد الفرضية البديل .

5- ومن المحور رقم (5) نلاحظ أن الموافقة على الفقرة والتي هي من خلال التنبؤ دراسة حركة الأسعار وحجم التداول وتوقع مستقبل تلك الحركات بنسبة 57.14 % وهي نسبة كبيرة إذا ما قورنت بالنسب الأخرى.

6- يتم الاستفادة من التنبؤ كدلالة على تعريف المستقبل نلاحظ أن نسبة 42.85% من المدراء مقتنعين أن التنبؤ يمكن الاستفادة منه في تعريف المستقبل وأن 28.57% أكثر اقتناعا بالاستفادة من التنبؤ في تعريف المستقبل.

7- العمل على تحديد جميع البدائل المتاحة والممكنة كحلول يمكن تطبيقها في المستقبل لمشاكل يمكن حدوثها وهذا دليل على وعي المدربين بالدور المهم للتنبؤ حيث اجمع مانسبته 52.38% على فكرة تحديد البدائل الممكنة وتطبيقها في المستقبل كنوع

من التنبؤ لما سوف يحدث في المستقبل وكان ما نسبته 23.80 % أكثر اقتناعاً بالفكرة سألقة الذكر .

8- للقيام بالتنبؤ يتم الأخذ في الاعتبار قوى الطلب والعرض والمنافسة في السوق وعوامل أخرى كانت النسبة 38.09% لهذه الفقرة وهي مقنعة ولكنها ليست في المستوى المطلوب. .

9- أصبح ممكن معرفة اتجاهات الأسعار من خلال الرسوم البيانية بشكل أساسي في عملية التنبؤ وهنا كانت النسبة (28.57) مقتنعين بأن الرسوم البيانية توضح اتجاهات الأسعار بينما كانت نسبة (23.80 %) محايد وغير مقتنع بنفس النسبة.

10. أدرك أن الظروف تتأثر بعوامل ومتغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية وقانونية، وتحتاج لقراءات مستقبلية من جدول التوزيع التكراري وأن نسبة (47.61 %) مقتنعين أن التنبؤ والظروف المحيطة تتأثر بتلك المتغيرات السالف ذكرها وتحتاج إلى قراءات مستقبلية هم أغلبية المبحوثين من أفراد العينة.

11. أدرك أن التنبؤ يمكن من الدخول والخروج من السوق في أفضل الأوقات بما يحقق التفوق والنجاح للشركة، ويقلل من الخسائر، واثبت أن المبحوثين متفقين ومقتنعين تماما بالدور المهم للتنبؤ في النقطة السابقة حيث كانت أعلى نسبة هي (28.57) % .

12. أنت ورؤسائك أو مرؤوسيك تعتقدون (مقتنعون) بأن لتنبؤ دور مهم لو أستخدم في نجاح منظمتم (شركتكم) حيث كانت النسب الأعلى بين المقتنع والمقتنع تماما فكانت النسب على التوالي 42.85 % و 23.80 %

الجدول (17): التوزيع التكراري للمبحوثين الذي يبين أثر التنبؤ (التوقع) في تحقيق الأهداف.

مقتنع تمام	النسبة	مقتنع		محايد		غير مقتنع		تماما غير مقتنع	العبارة	ن
		العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة			
0	0	0		12	28.57	6	4.76	1	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ القدرة على إيجاد برامج تأمينية جديدة والترويج لها في السوق المحلي بشتى الوسائل.	1
9.52	2	57.14	12	14.28	3	4.76	1	يمكن للشركة من وراء عملية الاستمرار بتقديم خدمات تأمينية ذات جودة عالية تلبي احتياجات وتوقعات العملاء والشركاء وتتواءم مع قيم الشركة في التعامل.	2	
4.76	1	52.38	11	23.80	5	9.52	2	تسعى الشركة من وراء عملية التنبؤ إلى الاستمرار في النشاط الخدمي المنظم والمكثف لزيادة الحصص السوقية وما يحقق ميزة إضافية	3	
4.76	1									

0	0	0	0	0	0	4
0	0	0	0	0	0	5
42.85						6
9	14	9	9	9	9	7
38.09	9.52	33.33	19.04	19.04	19.04	7
8	2	7	4	4	4	8
4.76	19.04	9.52	28.57	28.57	28.57	9
1	4	2	6	6	6	10
14.28	0	0	0	0	0	11
3	0	0	0	0	0	12
إن تأخر الشركة في تقديم خدمات جديدة لمقابلة تغير الأذواق ناجم عن سوء التنبؤ والتعامل مع تأثيرات الظروف الخارجية من حيث إيجاد البدائل.	يمكن الشركة من وراء عملية التنبؤ الالتزام بالوفاء بإيجاد وثائق تأمينية تلبي احتياجات العملاء والشركاء وتوفير الفرص الاستثمارية الجيدة .	يمكن للشركة من وراء عملية التنبؤ استمرار العمل والسعي من أجل تحقيق ربحية عالية والمتعلقة بأعمال التأمين المختلفة.	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ خدمة الاقتصاد الوطني وذلك للمساهمة في تغطية تأمينات جديدة ومتطورة.	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ خدمة الاقتصاد الوطني وذلك للمساهمة في تغطية تأمينات جديدة ومتطورة.	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ خدمة الاقتصاد الوطني وذلك للمساهمة في تغطية تأمينات جديدة ومتطورة.	تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ خدمة الاقتصاد الوطني وذلك للمساهمة في تغطية تأمينات جديدة ومتطورة.

14.2	4.76	0
3	1	0
47.61	38.09	52.38
10	8	11
23.80	38.09	23.80
5	8	5
9.52	9.52	19.04
2	2	4
0	4.76	0
0	1	0
إن ارتفاع المصروفات في الشركة يرجع إلى سوء التنبؤ في تقدير التكلفة الفعلية للمصروفات.	إن تأخر الشركة في تحقيق الربحية والتنافسية ناجم عن سوء التنبؤ وقلة المعلومات اللازمة لمقابلة المتغيرات المستقبلية والسوق المنافسة.	تستطيع الشركة من وراء عملية التنبؤ الاستمرار في استخدام وتطوير وتحديث أنظمة الحاسوب لمواكبة آخر التطورات والاستفادة منه في مجال التأمين.
10	9	8

14.28	3	47.61	10	19.04	4	14.28	3	0	0	إن التخطيط الجيد يرجع إلى القدرة على التمييز بين الأعمال الحرجة و غير الحرجة (تأمينات ذات إخطار جيدة والغير جيدة) والتي تلقى اهتمام أكثر عند إجراء عملية التنبؤ بمستقبلها في الشركة.	11
-------	---	-------	----	-------	---	-------	---	---	---	--	----

- 1- تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ القدرة على إيجاد برامج تأمينية جديدة، والترويج لها في السوق المحلي بشتى الوسائل فكانت نسبة المبحوثين الأعلى المقتنعين بالبند الوارد ذكره يصل نسبته إلى (57.14 %) وهي التي تؤكد الفرضية البديلة.
- 2- يمكن للشركة من وراء عملية التنبؤ الاستمرار بتقديم خدمات تأمينية ذات جودة عالية تلبي احتياجات وتوقعات العملاء والشركاء وتتواءم مع قيم الشركة في التعامل لقد كانت نسبة تقدر (57.14%) وهي التي تؤكد الفرضية البديلة.
- 1- تسعى الشركة من وراء عملية التنبؤ إلى الاستمرار في النشاط الخدمي المنظم والمكثف لزيادة الحصة السوقية وما يحقق ميزة إضافية لقد كانت نسبة تقدر (57.14 %) وهي التي تؤكد الفرضية البديلة. قلة الإدراك للكفاءات بالإدارة العليا لأهمية التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة وندرة البيانات والمعلومات التي يمكن استخدامها في التنبؤ في شركات التأمين وهي التي تؤكد الفرضية البديلة.
- 2- إن تأخر الشركة في تقديم خدمات جديدة لمقابلة تغير الأنواق ناجم عن سوء التنبؤ والتعامل مع تأثيرات الظروف الخارجية من حيث إيجاد البدائل فكانت نسبة المبحوثين الأعلى المقتنعين، بالبند الوارد ذكره يصل نسبته إلى (42.85%)، وهي التي تؤكد الفرضية البديل.
- 3- تتمكن الشركة من وراء عملية التنبؤ الالتزام بالوفاء بإيجاد وثائق تأمينية تلبي احتياجات العملاء والشركاء وتوفير الفرص الاستثمارية الجيدة فكانت نسبة المبحوثين

- الأعلى المقتنعين بالبند سالف الذكر تساوي (66.66%)، وهي نسبة كبيرة وهي التي تؤكد الفرضية البديل .
- 4- يمكن للشركة من وراء عملية التنبؤ استمرار العمل والسعي من أجل تحقيق ربحية عالية والمتعلقة بأعمال التأمين المختلفة، فكانت نسبة المبحوثين الأعلى المقتنعين بالبند الوارد ذكره (38.09%) وهي نسبة بسيطة وليست مرتفعة إذا ما قورنت بما سبقها .
- 5- تحقق الشركة من وراء عملية التنبؤ خدمة الاقتصاد الوطني وذلك للمساهمة في تغطية تأمينات جديدة ومتطورة، فكانت نسبة المبحوثين الأعلى المقتنعين بالبند الوارد ذكره 38.09% وهي نسبة بسيطة وليست مرتفعة إذا ما قورنت بما سبقها وهي نسبة كبيرة وهي التي تؤكد الفرضية البديلة.
- 6- تستطيع الشركة من وراء عملية التنبؤ الاستمرار في استخدام وتطوير وتحديث أنظمة الحاسوب لمواكبة آخر التطورات والاستفادة منها في مجال التأمين فكانت نسبة المبحوثين الأعلى هي 52.38% وهي نسبة مرتفعة، إن تأخر الشركة في تحقيق الربحية والتنافسية ناجم عن سوء التنبؤ وقلة المعلومات اللازمة لمقابلة المتغيرات المستقبلية والسوق المنافسة وازدحام البلد والتي هي تشكل البيئة الداخلية والخارجية (المناخ الملائم)، لأن عدم توفر الجو الملائم يؤثر على التنبؤ بشكل سلبي.
- 7- كانت نسبة المبحوثين الأعلى المقتنعين بالبند الوارد ذكره 38.09%، وهي نسبة بسيطة وليست مرتفعة إذا ما قورنت بما سبقها وكانت نسبة المحايد 38.09% وهي نسبة متساوية وهي تؤكد الفرضية البديلة ولكن بأقل نسبة من المبحوثين.
- 8- إن ارتفاع المصروفات في الشركة يرجع إلى عدم تقدير التكلفة الفعلية للمصروفات وكانت 47.61% وهي نسبة تؤكد دور التنبؤ في تخفيض التكلفة المصروفات.
- 9- إن التخطيط الجيد يرجع إلى القدرة على التمييز بين الأعمال الحرجة وغير الحرجة (تأمينات ذات إخطار جيدة والغير جيدة)، والتي تلقى اهتمام أكثر عند إجراء عملية التنبؤ بمستقبل الشركة وتؤكد الفرضية البديلة .

10- قلة الإدراك للكفاءات بالإدارة العليا لأهمية التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة، وندرة البيانات والمعلومات التي يمكن استخدامها في التنبؤ في شركات التأمين، وهي التي تؤكد الفرضية البديلة .

النتائج :

- 1- وعي الإدارة العليا بأهمية التنبؤ عامل رئيسي لنجاح المنظمة فالتنبؤ أحد الأساليب المهمة لاستكشاف المستقبل، وبالتالي فإن امتلاك وسائل التنبؤ يعين صانع القرار على وضع خطة متكاملة تتعامل مع المرحلة القادمة، وإقامة دورات تدريبية للرفع من قدرة العاملين والقياديين على التنبؤ .
- 2- يوجد عدم فهم للدور الذي يلعبه التنبؤ في تحقيق الأهداف وفق معايير مرسومة.
- 3- عدم وجود إداريين (قياديين) على درجة عالية من الكفاءة لهم القدرة على التنبؤ بمستقبل المنظمة.
- 4- عدم وعي المنظمة والإداريين الذين يقومون بوضع الخطط والدور المهم للبيانات والمعلومات للتنبؤ .
- 5- رغم المؤهلات والمهارات العلمية للعاملين بالشركة إلا ان هناك قصور في استخدام الإحصاء، وبحوث العمليات، وبحوث التسويق .
- 6- غياب الحوافز التي لها دور مهم في جذب العناصر الكفوة والقادرة على التنبؤ .
- 7- تأثير البيئة الداخلية والخارجية كبير، وعدم الوضوح يؤثر على التنبؤ بشكل سلبي (مثل الأوضاع الحالية لبلدان الربيع العربي).
- 8- التنبؤ يساعد المنظمة على الدخول والخروج من سوق وفي التأمين الصحي خاصة في ظل المنافسة .

التوصيات

- 1- ضرورة تركيز الإدارة العليا على التنبؤ في تحقيق أهداف المنظمة، بإقامة دورات تدريبية للرفع من قدرة العاملين والقياديين.
- 2- إتاحة الفرص لبعض القادة للخوض في التجارب الإدارية الدولية وتطبيقها عمليا وخاصة في مجال اد في ظل المنافسة ارة التأمين الصحي.
- 3- الاهتمام بالحوافز لما لها من دور مهم في جذب العناصر الكفوة والقادرة على العمل والتنبؤ.
- 4- توفير الأدوات المتطورة والمعلومات الدقيقة، والخبرات الجيدة القادرة على التحليل لزيادة الثقة في التنبؤ والحصول على التنبؤ الدقيق.

المراجع

- 1- احمد يوسف دودين إدارة الأعمال الحديثة وظيفية المنظمة جامعة الزرقاء دار اليازوري ط 2012 .
- 2- أبوبكر مصطفى بعيرة: مبادئ الإدارة المفاهيم والتطبيقات دار الفضيل للنشر والتوزيع والإعلان .
- 3- المهدي الطاهر غنية - التسوق الأسس والمفاهيم والمبادئ فلسفة في إدارة الأعمال الجامعة المفتوحة طرابلس سنة 2000 ص 126 : 131.
- 4- احمد توفيق إدارة أعمال كلية التجارة جامعة الإسكندرية المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية ط1997 ص413.
- 5- بن عنتر عبد الرحمن. إدارة الإنتاج في المؤسسات الحكومية ط الأولى الأردن -عمان ص-ص 118 الى 123 بتصرف سنة 2011)
- 6- جينفر جوي -ديفيد مجنسون- مارك سورتيز (تتمية الموارد البشرية) مجموعة النيل العربية الطبعة الاولى -سنة النشر 2008 ص 318 بتصرف والاستنباط العلمي كثورة للفكر العربي جميل .
- 7- جميل احمد توفيق إدارة أعمال كلية التجارة جامعة الإسكندرية المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية ط1997 ص413.

- 8- عادل حسن إدارة الإنتاج دار النهضة العربية بيروت لبنان ط1988م ص 274.
- 9- علي العماري و دكتور علي حسين العجيلي، الإحصاء والاحتمالات النظرية والتطبيق دكتور جامعة طرابلس ط2000.
- 10- علي عمارة لرقيعي، فوزي المجذوب-التأمين في ليبيا مجلة فصلية تصدرها شركة ليبيا للتأمين ص30.
- 11- عيد أحمد ابوبكر، وليد إسماعيل السيفو إدارة الخطر والتأمين دار اليازوري العلمية ط 2009 عمان -الأردن ص 361.
- 12- محمد علي السميوي والتطوير التنظيمي (نظرية التنظيم) أكاديمية الدراسات العليا سنة 2003 ص16.
- 13- محمد مصطفى جمعة ، التنبؤ الاستراتيجي دراسة في تفكير الاحتمالي والمعلومات صحيفة الاتحاد 2 يناير 2013 ف (الانترنت).
- 14- محمود محمد المنصوري، إدارة النظم والعمليات الإنتاجية ط الثانية سنة 1998 مركز البحوث الاقتصادية - بنغازي - ليبيا
- 15- فريد بوغازي وآخرون، فعالية استخدام التنبؤ في الجهاز الإداري - الملتقى الوطني السادس حول الأساليب الكمية ودورها في اتخاذ القرارات الإدارية، جامعة سكيكدة . الجزائر ، 2009
- 16- نواف الكنعان - القيادة الإدارية الطبعة الأولى الإصدار السادس سنة 1999 الناشر دار الثقافة للنشر والتوزيع والإعلان- عمان الاردن ص86).
- 17- Conover , Practical Nonparametric Statistics new York 1980 . J . w
- 18- مهارات الإدارة في 24 ساعة مكتبة لبنان ط (2003 مصر-الجيزة) لا يوجد اسم الكاتب.
- الدراسات السابقة :
- 1- حنان بن عوالي، التنبؤ بالطلب كجزء مكمل من التخطيط الاستراتيجي، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية العدد 12 ، 2014.

- 2- عامر عبداللطيف العامري ، عزام عبدالوهاب الصباغ ، أثر رأس المال البشري في التنبؤ بالطلب باستخدام أساليب التنبؤ دراسة تطبيقية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد الرابع والخمسون ، 2018م.
- 3- ياسر اليانعي، دور التحليل المالي في صنع القرار الائتماني والتنبؤ بالتعثر. دراسة تطبيقية على البنوك التجارية اليمنية ، رسالة ماجستير ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن ، فرع صنعاء، ولكن كل هذه الدراسات لم تكن في ذات الجزئية التي تعرضنا لها في بحثنا .

أصل العالم عند أرسطو

د. فوزية الطاهر خليفة الفراح / أستاذ مساعد - جامعة الزاوية / كلية الآداب / قسم
الفلسفة

Fouziyah.fr@gmail.com

ملخص البحث:

أرسطو أول من أطلق اسم الفلسفة الأولى على مبحثه في الوجود أو العالم بالإطلاق وقد يقصد بذلك أن يميز بين الفلسفة الأولى والعلم الطبيعي الذي أطلق عليه اسم الفلسفة الثانية لأنها تبحث في العلة الأولى، وسماها بالعلم الإلهي ليثبت أن الله هو الموجود الأول والعلة الأولى لوجود العالم.

حاول أن يدرس الموجودات من حيث كونها موجودة لا من حيث اتصافها بصفات أخرى معينة وحاول أن يفسر العالم من الوجود بالقوة، والوجود بالفعل، وإثبات أن الله هو المحرك الأول الذي يسعى إليه ويتوجه نحوه كل موجود بما في ذلك العالم، كان وجوده خارج عن العالم المستقل عن نظامه كله أما تأثيره في العالم فيكون باعتباره موضوع شوق العالم به لأن الله ضرورة العالم، أي المادة الأولية التي نشأ منها الكون.

الكلمات الدلالية: المادة الأولية التي نشأ منها الكون، أرسطو، الفلسفة، الوجود أو العالم بالإطلاق، الموجودات

Abstract:

Aristotle was the first person to name the first philosophy on the subject of its existence or the whole world. He might use this to distinguish the first philosophy from the natural sciences that he called the second philosophy because it is Searching in the first cause and called the sacred science proves that God is the first existence and the first cause of the existence of the world.

He tried to study the existence from the perspective of existence, rather than from the perspective of certain other qualities. He tried to explain the world from the existence of force and the existence of action, and proved that God is the primary engine to be sought by every being, including the world. His existence is out of the independent world of his entire system. As for his influence on the world is considered to be

the object of the learner's eagerness for him, because God is the necessity of the world, and the main substance of the origin of the universe.

المقدمة :

لقد قلب الإغريق إستراتيجية التفكير فيما يتعلق بتفسير العالم، واستبدلوا الكيفية التي يقدم تفسير العالم الذي كان سائداً قبلهم، إن الفلسفة كإستراتيجية جديدة للتفكير في العالم من جهة أصله ونهايته قد أزاحت الأسطورة بوصفها إستراتيجية للتفكير تقوم على الخيال مستبدلة إياها بالعقل، وهذا ما سنجد عند الإغريق، ويمكن القول إن الفلسفة قد أحدثت تحولاً جذرياً في الطريقة التي يقوم بها العالم، وتحولت من النظرة الأسطورية إلى العالم إلى النظرة العقلية له، فهي التي أعلنت عن ولادة الفكر العقلي وأحلته محل الفكر الأسطوري فبحثوا، وتأملوا الوجود بفكر عميق بغية الوصول إلى المبدأ الأول الذي يتشكل منه وهذا العالم.

بالرغم من تعدد الموجودات التي تشكله، فظاهرة التعدد والتغير التي غالباً ما تكتسي الكائنات الحية والموجودات التي تشكل، الوجود والعالم الطبيعي، لم تكن لتفزع الفلاسفة الإغريق، فحاولوا تجاوزها برد العالم إلى أصل واحد، تنطوي تحته جميع الموجودات لذا يعرف الوجود أو العالم بأنه العالم الموضوعي، أي المادة التي توجد مستقلة عن الوعي والتي تسمى باليونانية هيولي، أي المادة الأولية التي نشأ منها الكون، حيث كان الوجود يعنى العالم المادي أو الطبيعي.

ويعد أرسطو أول من أطلق اسم الفلسفة الأولى على مبحثه في الوجود أو العالم بالإطلاق وقد يقصد بذلك أن يميز بين الفلسفة الأولى والعلم الطبيعي الذي أطلق عليه اسم الفلسفة الثانية لأنها تبحث في العلة الأولى وسماها بالعلم الإلهي ليثبت أن الله هو الموجود الأول والعلة الأولى لوجود العالم.

وحاول أن يدرس الموجودات من حيث كونها موجودة لا من حيث اتصافها بصفات أخرى معينة وحاول أن يفسر العالم من الوجود بالقوة، والوجود بالفعل، وإثبات أن الله هو المحرك الأول الذي يسعى إليه ويتوجه نحوه كل موجود بما في ذلك العالم كان وجوده خارج عن العالم المستقل عن نظامه كله أما تأثيره في العالم فيكون باعتباره موضوع شوق العالم به لأن الله ضرورة العالم.

وهذا ما سوف نحاول بحثه مع أرسطو في تفسير أصل العالم.
وسوف نحاول في هذا البحث أن نطرح بعض التساؤلات أهمها:

س1- كيف فسر أرسطو وجود العالم؟

س2- هل للحركة والعلة دور في العالم؟

س3- ما تأثير الزمان والمكان في الوجود؟

س4- ما علاقة النفس بالعالم؟

إن أهمية هذا البحث تكمن في تقصى أسرار الكون وتفاصيله واستقصاء القوانين التي تحكم هذا العالم وكيف بحث أرسطو في تشكيل هذا الوجود.
الهدف من البحث هو إبراز دور أرسطو في تحرير الفكر اليوناني من سلطان الخرافات إلى عامل التطور والازدهار من خلال النظرة العقلية لتفسير العالم والبحث والدراسة لمعرفة المبدأ الأول الرئيسي الذي صدر منه الوجود بأكمله.

قسم هذا البحث إلى ثلاث مباحث:

- 1- المبحث الأول: الحركة والعلم في أصل الكون.
- 2- المبحث الثاني: المكان والزمان في أصل العالم.
- 3- المبحث الثالث: النفس وعلاقتها بالعالم.

أما المنهج المتبع في هذا البحث المنهج التحليلي أما الخاتمة سوف نستعرض فيها أهم النتائج.

أصل العالم

تمهيد:

فقد عدّ أرسطو العالم الحسى عالم حقيقي واقعي موجوداً، أما عالم المثل عند أستاذه مفارق لمادته، فليس سوى ماهيات ذهنية لا وجود لها في العالم الخارجي، فالأجسام الطبيعية بوصفها مادة وصورة تكون صورتها ملازمة للمادة وليس مفارقة لها.
إن العالم عند أرسطو موجوداً منذ الأزل وليس مخلوقاً - كما أدعى أفلاطون - من قبل الصانع ومادة قديمة ومثل، ويكمن مبدأ العالم بكليته في مفهوم الحركة، والتمييز بين الوجود بالقوة والوجود بالفعل الذي يفسر الكيفية التي تحدث التغييرات من الإمكان إلى الفعل بواسطة قوة أو حركة موجودة بالفعل وإلا ستعدم الحركة.

يميز أرسطو بين نوعين من الكائنات من جهة حركتها فهناك الكائنات الأزلية وهي تتصف بأنها موجودة بالفعل دائماً، وهناك كائنات تتصف بالقوة مرة وبالفعل مرة أخرى، وهي الكائنات الحادثة، وهذه الكائنات تستمد حركتها من كائنات حادثة أخرى (وهذا المحرك أما أن يستمد حركته من محرك آخر، فيكون محركاً يتحرك، وإما يستمدها من محرك آخر لا يتحرك)⁽¹⁾، وهو مبدأ الموجودات ويقول أرسطو أنه "علة الحركة الأزلية والواحدة، ولما كان لكل متحرك محرك يحركه ضرورة، وكان المحرك الأول غير متحرك بالذات، ويجب أن تكون كل هذه الحركات المكانية ناجمة عن جوهر غير متحرك وأزلي"⁽²⁾، إذ سيكون هذا الجوهر مبدئاً للعالم وعلة لوجوده.

وإن الله أو المحرك الذي لا يتحرك لم يخلق العالم بل يحركه حركة كلية، وإن هذا المحرك يحرك العالم كما يحرك المعشوق العاشق بواسطة الانجذاب له وليس بالقوة، وهو علة غايته ولا يفكر إلا بذاته إن إله أرسطو موجود في العالم جاعلاً من العالم نظاماً معقولاً وهذه هي الصفة الأرسطية لمبدأ العالم وسوف نتطرق إلى الحركة والعلة عنده بالتفصيل الآتي:

مجلة دراسات الإنسان و المجتمع
Human and Community Studies Journal

المبحث الأول / الحركة والعلة في أصل العالم:

فالحركة شيء ثابت ضروري لقيام العالم، هذا وتقع الحركة عند أرسطو في أربع مقولات مقولة "الجوهر والكم والكيف والمكان" فالحركة من حيث مقولة الجوهر هي حركة التغيير، أو حركة الكون والفساد، ومن حيث مقولة الكم هي حركة الزيادة والنقصان، وهي من حيث الكيف حركة الاستحالة، أما من حيث المكان هي حركة النقلة⁽³⁾، والفرق بين حركة الكون والفساد وحركة الاستحالة أن حركة الكون والفساد يتعلق بالصفات الذاتية للشيء، ففيها يحل موجود محل آخر، أي أن الحركة فيها إنما تتم بين نقيضين.

وأما حركة الاستحالة فلا تتعلق بالصفات الذاتية بل بالصفات العرضية: ففيها يحل عرض محل عرض آخر، فليست الحركة هنا بين نقيضين، بل بين أعراض لا يصل الاختلاف بينها إلى حد التناقض، هذا وتفترض الحركة عدة أشياء، فهي تفترض أولاً موضوعاً وطرفين وعلة، إذ لا بد للحركة من موضوع تقوم فيه وإلا امتنعت الحركة وأما

الطرفان فهما الاتجاه من والاتجاه إلى فالحركة تنتج من حال القابلية أو التهيؤ إلى حال التحقق أو الوقوع، وباصطلاح أرسطو من حال القوة إلى حال الفعل.

ومن هنا فالحركة عند أرسطو إنما هي استكمال لما هو بالقوة أو تحقيق له وهذا هو تعريفها العام عنده إذ يقول⁽⁴⁾، (كمال ما بالقوة بما هو كذلك - مثال ذلك: إن كمال المستحيل وهو يستحيل هو الاستحالة، وكمال النامي وتقيضه وهو المنتقض وليس لهما اسم واحد يعمهما جميعاً هو النمو والتتقض، وكمال المنكون والفاقد هو الكون والفساد، وكمال المنتقل: النقلة)⁽⁵⁾، يصبح تحقيق الشيء الموجود بالقوة هو الحركة فتحقق الشيء المتغير أو استكمالها من حيث هو متغير هو التغير وتحقيق القابل للزيادة والنقصان من حيث هو كذلك هو الزيادة والنقصان، وتحقيق القابل للكون والفساد هو الكون والفساد، والقابل للانتقال هو النقلة)⁽⁶⁾، وفي مجمل القول، فقد أكد أرسطو على ضرورة الحركة في أصل العالم بشكل عام، وبمنظورة الحركة شرط أساسي لقيام العالم الطبيعي.

وكذلك لا بد للحركة من علة سبباً لها، وإلا كانت ذاتها فالشيء لا يكون علة ذاته، وإلا كان علة ومعلولاً في آن واحد، وهو خلق⁽⁷⁾، ولتفسير العالم وتعليله قال أرسطو بأربع علل أساسية، هناك أربعة تساؤلات يطرحها عالم الطبيعة على نفسه ويسعى للإجابة عليها وهي ممّا يتكون هذا؟ وما شكله أو صورته؟ ومن أوجد هذا الشيء؟ وما الغرض من وجوده؟ والإجابة على هذه الأسئلة هي منظومة العلل الطبيعية عند أرسطو حيث يقال علة للشيء القائم الذي يخرج منه الشيء⁽⁸⁾، يقول أرسطو فقد ظهر أن الأسباب إنما هي هذه وهذا مبلغ عدتها، ولمّا كانت الأسباب أربعة، ومن حق صاحب العلم الطبيعي أن يعلم أمدها كلها، وأن يرد المسئلة إليها كلها، فيوفى، الجواب عنها على المذهب الطبيعي أعنى الهيولي والصورة والمحرك وما من أجله⁽⁹⁾.

لقد كان لمبحث العلة الدور البارز والمهم في تقصى أرسطو للمبدأ الأول للعالم، فالبحث في علة الشيء أو أصله هو البحث مبدأً وسبب حدوثه، وهذه العلة هي:

- العلة الهيولانية (المادية): هي التي منها يكون شيء وهو فيه مثل "النحاس" للصنم والفضة للخاتم وما أشبه ذلك من الأجناس، يكون النحاس هو العلة المادية للصنم، والعلة المادية هي الفضة، ونحن نسميها المادة، أو الجوهر الفيزيائي، ويسمى الشيء الذي يتكون من المكون، والمكون سبب للمكون⁽¹⁰⁾.

يعرف أرسطو الهيولى فيقول (فإني أعنى بقولي هيولي الموضوع الأول لشيء شيء الذي عنه يكون الشيء، وهو موجود فيه بطريق العرض)⁽¹¹⁾.

- **العلة الصورية:** هي جوهر الشيء وماهيته، والماهية في تعريف الشيء لكن التعريف شرح المفهوم، تصبح العلة الصورية هي المفهوم كشكل التمثال وما هو عليه⁽¹²⁾.

والصورة عند أرسطو بناء معقول ينظم المادة الواقع أن أرسطو يؤكد أن صورة الأشياء جزئية فريدة لأنها تخص هذا المنزل وحده دون غيره، وفي ذات الوقت كلية لأنها مشتركة بين منازل عديدة باعتبارها منازل كانت الصورة عند أرسطو أزلية أبدية مثلها مثل المادة، فليست الصورة عنده مصنوعة فلا يوجد صانع لها؛ وكذلك المادة بل هي أبدية، وإن كانت تتغير من حال إلى أخرى تحت تأثير الصورة وتتنظم الصورة في الطبيعة درجات بحسب نظام تكون الصورة الأعلى هي التي تتضمن عدداً أكبر من الماهيات، يعنى أنه حين تكون علة ما أكثر عمومية من غيرها، فإنها تدخل في الصورة الأكبر تحديداً فصورة الحيوان تدخل في صورة الحصان كما تدخل في صورة الإنسان، لذلك تتسلسل الصور في نظام بحيث يكون بعضها مادة للبعض، أو يكون للمادة أكثر من صورة لكن لو كانت المادة والصورة أزليتين كيف نفسر عمليات النشوء والتطور والفناء فكانت إجابة أرسطو أن هذه الموجودات تستمد وجودها من عملية تشكل المادة، إلى الاتحاد الذي يكون بين المادة والصورة⁽¹³⁾.

إن فإن المادة والصورة هما القالب الذي يشغل كل كائن حي في هذا العالم الطبيعي، فكل جسم طبيعي مادة وصورة ومن اتحادهما تتشكل الأجسام الطبيعية في العالم.

- **العلة الفاعلة:** أي علة الحركة، والطاقة المحركة لإحداث التغيير، والأب للابن والفاعل للمفعول، والمغير للمتغير⁽¹⁴⁾، والعلة الفاعلة أو الفاعل هي ما به يصير الشيء ما هو، كالفنان الذي صنع التمثال⁽¹⁵⁾، فعلى الرغم من جوهرية المادة والصورة عند أرسطو إلا أنهما أبعد ما يكون عن صياغة الحركة في الشيء لذا وجد أرسطو واجباً عليه أن يقول بعلته الثالثة من العلة الكاملة الأساسية هي العلة المحركة أو الفاعلة لأن تجسيد الصورة في المادة لا بد أن يتم حتماً وفقاً لمبدأ خلاف فلا يرى الناس مادة الشيء

أو صورته، وإنما الشيء نفسه المجسدة الصورة فيه على المادة فلا يكون الخشب سريراً من نفسه بل لا بد له من أن يكون هناك النجار الذي يطبع صورة السرير على الخشب، وهذا المبدأ الفاعل موجود في الأشياء الطبيعية بشكل باطني، أما في الأشياء الصناعية فيوجد الصانع والمحرك الذي يؤثر فيها خارجياً. إنَّ الطريقة الثالثة التي نعبر بها عن العلة هي إنها المصدر الأول للحركة والسكون، فالأب علة الطفل في هذا المعنى كما يكون الطابع علة لما يصنع، إنها عموماً ذلك الذي يحدث التغيير فيما يتغير، وعندما يقول أرسطو أن العلة الفاعلة هي مصدر الحركة لا يعني بالحركة هنا مجرد التغيير في المكان، بل يعنى التغيير من أي نوع فالعلة هي علة كل تغيير⁽¹⁶⁾.

- العلة الغائية: النهائية، أو الغاية المقصودة، أو الوجود المكتمل للشيء⁽¹⁷⁾، وهي ما من أجله الشيء، وهي هنا الغاية التي قصد إليها الفنان حين صنع التمثال⁽¹⁸⁾، نظر أرسطو إلى العالم نظرة غائية شاملة، ولم يستثن الإنسان نفسه من هذه الغاية حيث آمن بأنه كائن غائي يسعى في كل تصرفاته لبلوغ السعادة⁽¹⁹⁾.

ويدرس أرسطو الضرورة باتجاهين: الأول هل هي عن وضع؟ أم الثاني فهل هي على إطلاق؟ ودراسته لها وفقاً لهذين الاتجاهين، مبنية على أساس عد القدمات الضرورية في التكون كضرورة الحائط تمكن في أن الأشياء الثقيلة إلى الأسفل، والخفيفة إلى الأعلى، لذا صارت الحجارة فهي الثقيلة إلى الأسفل، أساساً للحائط وأصبح التراب والطين فوقها لخفته يلوه الخشب لأنه أكثر خفة من التراب والطين⁽²⁰⁾، يقول أرسطو ما الذي يمنعنا من أننظر إلى الطبيعة وكأنها تفعل لا من أجل غاية على الإطلاق أو أنها لا تبحث عن أفضل الأشياء ولماذا لا نقول بأن الطبيعة تفعل على نحو ما يجعل الإله زيوس السماء بمطر لا لأن ينبت الزرع وإنما يفعل ذلك بالضرورة وذلك لأن تصاعد البخار ينبغي أن يتكاثف فإذا برد وصار ماء نزل، وعندما يحدث ذلك قد يعرض أن ينبت الزرع⁽²¹⁾.

المحرك الأول الذي لا يتحرك الله عند أرسطو، إن إيجاد أي شيء عند أرسطو لا بد فيه من مادة وصورة وحركة - كما رأينا - ثم حاول أرسطو إيجاد حل لمشكلة العلاقة بين المادة والصورة أو العقلي والحسي وحين عجز عن إيجاد منشأ لهذه العلاقة نشأت عنده فكرة الله المحرك الأول، فهي نتيجة لشيء اقتضته الضرورة العقلية والمذهب

الفلسفي عنده تم يرى أرسطو أن حركة المادة ناحية الصورة أو حركة أي شيء لا تحتوي على علة وجودها⁽²²⁾، لذا يجب أن نبحث عن علة لكل حركة يقول أرسطو لا ولما كان المتحرك إنما يتحرك بالضرورة عن شيء آخر وهكذا على هذا النحو، وإنّ فإن هذه السلسلة لا يمكن أن تمر بلا نهاية أو أن تتسلسل بدون غاية بل يجب أن تكون هناك علة أولى للحركة⁽²³⁾.

ولما كانت كل علة معلولة لما قبلها كان من المستحيل شرح الحركة أو حل مشكلتها عن طريق العلة، لذا يجب أن نبحث عن المحرك الأول الذي لا يتغير ولا يتحرك المنزه عن الزمان والمكان والضرورة، ولا ريب أن المحرك الأول المنزه عن ذلك هو محرك الحركات، وصورة الصور التي يتجه نحوها كل ما في الكون ودلل أرسطو على أن المحرك الأول لا يتحرك بدليلين الأول إنّه لو كان متحركا لاحتاج إلى محرك يحركه، فحصل لا محالة التسلسل والسدور، فلا بد من الوقوف عند حد ما والاعتراف بانتهاء جميع المحركات إلى محرك غير متحرك يكون هو مبدأ الحركة الثاني: إنّ كل متحرك ناقص، لأن الحركة عبارة عن الانتقال من حال لغرض ما يقصده المتحرك وخير يشترك إليه لاستكمال ذاته⁽²⁴⁾.

فإنّ الله عند أرسطو ليس هو الله بالمعنى الديني الذي يؤمن به المتدينون، أي: ليس هو الإله الحي، كما أنّه بعيد عن سمات وخصائص التشخيص، والتجسيد والتشبيه وإنما هو المحرك الذي يحرك الأشياء ولا يتحرك، هو العقل الصافي المحض، هو صورة الصور، أي: هو صورة لكل صورة محتملة التحقيق على الوجود... ولما كان العقل عند أرسطو أكمل الصور فإن الله عنده عقل كامل، أي: لا يتغير ولا يتحرك، وإنما يحرك العالم بوصفه العلة الغائية له لا بوصفه العلة الفاعلة، أي: إن العالم يشترك دائماً إلى كماله، وبهذا الشوق الدائم يتحرك العالم نحو الله تحركاً متصلاً دائماً رغبة في تحقيق السعادة والبهجة، وعلى هذا فالمحرك الأول عند أرسطو ليس خالفاً أو مبدعاً للحركة، بل هو غاية كمالية لحركة المادة نحو الصورة، أي إن إله أرسطو لا يفعل شيئاً ولا يحكم، لا علاقة له بالعالم، ولا إرادة له في مجريات الأقدار لأنه لم يخلقه ولم يحركه، فهو منظّر على نفسه، ليس إلهاً حقيقياً، يشبه قائداً وقف كالتمثال اعتزازاً بكرامته، وكان هناك سائر من خشب أخذت تحاكيه على قدر استطاعتها فنظمت جيشاً حقيقياً، فالإله عند

أرسطو مجرد فكرة لا شأن لها بالعالم ولا يدرك جزئياته، ولا يعتني به، ولا يعنى بتدبيره، فهو لا يعلم عن العالم شيئاً. وقد دلت أرسطو على وجود الواجب من ذات الممكن، وتصوير الواجب لذاته في الذهن عنده يقتضى حتماً تصور الممكن، لأنه إذا أخذ الاكتفاء بالذات في مفهوم الواجب ينساب الذهن حتماً إلى تصور مقابل له لا يكتفى بذاته إلى مفترق إلى غيره، وذلك هو الممكن وقد ذهب أرسطو تماشياً مع مذهبه الطبيعي في شرح أصل العالم مبيناً صوراً احتياج الممكن، فجعل جمال الواجب أو الصورة المحضة يجذب الممكن أو المادة فتتحرك وتتسع نحوه، والعالم بناءً على هذا يسعى نحو الإله أو الواجب أو الصورة المحضة عشقاً لجماله وكماله⁽²⁵⁾.

وصفات المحرك الأول الله عند أرسطو كثيرة منها:

- أنه ثابت غير متحرك: لأنه لو تحرك لاحتاج إلى محرك آخر ويتسلسل الأمر وأيضاً كل متحرك ناقص، وليس هناك مرتبة حتى يتحرك إليها⁽²⁶⁾.
- إنه فعل محض صورة خالصة وفعل خاص لا يوجد به شيء من القوة يترتب على ذلك أيضاً ألا ينقسم وألا يتعدد⁽²⁷⁾.
- أنه أزلي يرى أرسطو أن الله أزلي، لأنه علة للحركة الأزلية، ومن المحال أن يكون علة الأزلي ليس أزلياً⁽²⁸⁾.
- أنه واحد، الإله عند أرسطو واحد من كل وجه، أي إن الله هو المصدر الوحيد لكل ما يتحقق في العالم من كمال، بفضل كماله الذي يجذب الطبيعة إليه⁽²⁹⁾.
- أنه بسيط الإله، كما يقول أرسطو بسيط لا أجزاء له، لأن التركيب يقتضى الإمكان والكثرة والتناهي⁽³⁰⁾.
- أنه عقل وعاقل ومعقول: أما كونه عقلاً فإنه صورة محضة مجردة عن المادة ولوازمها، وأما أنه عاقل فلأن ذاته بسيطة غير مركبة من أجزاء فلا تمايز فيها بين العاقل والمعقول، وأما أنه هو المعقول فلأن علمه الكامل يجب أن يتعلق بأكمل الأشياء وهو ذاته، فهو لا يعقل إلا ذاته، لأنه إن عقل غيره فقد عقل ما هو أنقص من ذاته وانحطت قيمة فعله⁽³¹⁾، وهذا التعقل الدائم يهبه أسمى أنواع السعادة فهو سعادة دائمة لا يصل إليها إلا أحياناً نادرة⁽³²⁾.

- أنه حي: يقول أرسطو والحياة أيضاً من صفات الله، فإن فعل العقل حياة والله هو ذلك الفعل، وفعله الصادر عن ذاته حياة فاضلة أزلية⁽³³⁾.

- أنه خير محض: وفي ذلك يقول أرسطو فالمحرك الأول إذن موجود بالضرورة وحيث إنه موجود بالضرورة فوجوده خير⁽³⁴⁾.

- أنه عاشق ومعشوق، يعشق ذاته وهي معشوقه له، وهو كذلك معشوق للعالم يتجه إليه كعلة وغاية⁽³⁵⁾، هذه هي صفات المحرك الأول أو العقل الإلهي⁽³⁶⁾، ومنه نستنتج أن المبدأ الأول للعالم الطبيعي في فلسفة أرسطو هو المحرك الأول الذي لا يتحرك ويتضح لنا ذلك جلياً في نص أرسطو من مقالة الأم حيث يقول "إن الطبيعة تفعل ما تفعل من الحكمة والصواب، وإن لم تكن حيواناً إلا أنها ألهمت من سبب هو أكرم منها وأبهى في المطبوع: أو هي ألا في المطبوع إلى إن السبب هو الله"⁽³⁷⁾.

وبذلك يكون أرسطو قد فسر أصل العالم والوجود حسب فلسفته التوفيقية إذا تكلمنا بلغة نظرية المعرفة، فهو مزج بين ما هو عقلي ميتافيزيقي وما هو مادي محسوس ليكون لنا تصوراً عاماً حول تكون الأجسام الطبيعية مرده إلى المادة الأولى أو الهيبولي والصورة لينتهي إلى العلة الأولى لهذا الوجود مجسداً إياه في المحرك الأول الذي لا يتحرك، فهو قد بنى فلسفته الطبيعية وفق نسق منطقي منظم كلي ذو صبغة علمية عن طريق العلل، ومنه تكون معرفة تلك العلل والمبادئ تعنى معرفة ما به يكون الشيء أي معرفة جوهره، فمعرفة جوهر الشيء تعنى معرفته الحققة⁽³⁸⁾.

المبحث الثاني / المكان والزمان في أصل العالم :

إذا كانت الحركة تستلزم ما يتحرك أي المادة، وقد تحدثنا عنها، فإنها تستلزم أيضاً ما فيه يتحرك، أي المكان والمكان مفارق للجسم خارج عنه، فهو يحتوى الجسم دون أن يختلط به أو يكون جزءاً منه، فهو بالوعاء أشبهه، وتعريفه أن يقال: "أنه الحد اللامتحرك المباشر للحاوي"... وتتداخل الأمكنة بعضها في بعض، كل منها تحوى الآخر، حتى يصل إلى المكان العام الذي يحوى كل مكان ولا يحويه مكان: فالإنسان على الأرض، والأرض في الهواء، والهواء في السماء، والسماء تحوى الكون بأسره من غير أن يحويها شيء... وهكذا فالتسلسل في المكانية لا بد أن يقف عند حد أقصى هو مكان الأمكنة

جميعاً... وبعبارة أخرى أكثر إيجازاً، يفرق أرسطو بين نوعين من المكان: مكان خاص ومكان عام، وما ينطبق على أحدهما لا ينطبق على الآخر فالمكان الخاص أو المحل هو كل مكان يلزم من وجود الحاوي فيه ضرورة وجود شيء آخر يحوى هذا الحاوي، كالغرفة يحويها البيت والبيت يحويه الشارع. أمّا المكان العام أو المشترك فهو المكان الذي لا يلزم من وجود الحاوي فيه ضرورة وجود شيء يحوى هذا الحاوي، كالسماء تحوى كل شيء ولا يحويها شيء فهي حاوية لا محوية⁽³⁹⁾، وفي ذلك كله، يقول أرسطو (فالمكان أيضاً منه عام - وهو الذي فيه الأجسام كلها، ومنه خاص وهو أول ما فيه الشيء: وأعنى بقولي هذا مثل أنك الآن في السماء لأنك في الهواء، وأنت في السماء وفي الهواء لأنك في الأرض، وعلى هذا المثال أنت في الأرض لأنك في مكان كذا منها، وهو الذي يحويك وحدك لا أكثر منك فإن كان المكان هو أول حاو لكل واحد من الأجسام فإنه نهاية)⁽⁴⁰⁾.

وكما تستلزم الحركة المادة والمكان كذلك هي تستلزم الزمان⁽⁴¹⁾ يقول أرسطو "ولما كان كل ما يتحرك فإنما يتحرك في فترة من الزمان"⁽⁴²⁾، والزمان عنده يرتبط ارتباطاً لا ينفصم بالحركة أو التغيير فنحن لا ندرك أن الزمان مر إلا حين ندرك تغييراً حدث ولكن الزمان ليس هو التغيير لأن هناك أنواعاً مختلفة وغير متناسبة من التغيير: تغيير المكان، تغيير اللون... الخ، أمّا الزمان، فإنه مشترك بين كل ألوان تلك العمليات كما أن الزمان ليس هو الحركة، لأن هناك درجات مختلفة من السرعة، ولكن مجرد واقع أننا نستطيع مقارنة هذه السرعات المختلفة مع بعضها البعض يتضمن أنه ليست هناك سرعات مختلفة من الزمان، فالزمان إذن ما به نقيس الحركة⁽⁴³⁾، وعلى الرغم من كون الزمان ليس الحركة عند أرسطو، لكنه لا يخلو من تغيير، فإن لم يحصل تغيير توهمنا أن أنفسنا ثابتة ولم يكن هناك زمان لكن عندما نحس بالتغيير قلنا أن هناك زماناً، عليه لا يخلو الزمان من الحركة⁽⁴⁴⁾.

يقول أرسطو عن الزمان: وإذا كان قصدنا أن الزمان ما هو فلنجعل أول ما نبتدئ به من ذلك في هذا الموضوع فننظر أي شيء للحركة، فإننا معاً نحس الحركة والزمان، وذلك أنا وإن كنا في ظلم ولم ينل أبداننا شيء أصلاً، إذ أنه حدث في أنفسنا ضرب من الحركة ظننا على المكان أنه قد حدث أيضاً زمان ما، وكذلك أيضاً متى ظننا أن زماناً

ما قد حدث، ظنناً مع ذلك أن حركة ما قد حدثت، فيجب من ذلك أن يكون الزمان إما حركة إما شيئاً ما للحركة، وإذا لم يكن فواجب ضرورة أن يكون شيئاً ما للحركة⁽⁴⁵⁾. أما بالنسبة للكون عند أرسطو هو قيمة العالم الذي هو عالمنا عندما نقول أن نطلق عليه كلمة كون لابد أن لا يكون معنى هذه الكلمة مأخوذاً من النظام والتناسق الذي وضع فيه الكون، وهذا النظام والتناسق لابد أن يكونا مطابقين لهدف مبدع الكون⁽⁴⁶⁾. تعتمد حركة عمليات العالم على حركة متصلة، أنشأها في الكون ككل حضور محرك أول دائم لا يتغير، هو الإله - كما رأينا - وحيث أن الإله متشابه مع ذاته، فإن هذه الحركة الأولى، وهي أعم الحركات في الكون، ينبغي أن تكون هي الأخرى واحدية الشكل⁽⁴⁷⁾، فيما يتعلق بتحريكه للكون فينبغي ألا نفهم من ذلك أنه تحركه بحركة فيزيقية مادية، وإنما يحرك السماء الأولى أو سماء الثوابت بوصفه غاية لها ومعشوقاً وتحريكه لها تتحرك الأفلاك الأخرى التالية لها⁽⁴⁸⁾.

والكون في رأي أرسطو يتألف من مجموعة من الأفلاك المركزية المتداخلة التي يوجد بعضها في جوف بعض Spheres Concentriques يحرك الأعلى منها الأسفل ولا يفصل بينهما أي فراغ⁽⁴⁹⁾.

والفلك أشبه بكرة مشفة - شفاقة - لها قطبان يتصلان بقطب الفلك الذي تحته بحيث أن كل فلك يتحرك بما فوقه ويحرك ما تحته إلى أن تنتهي إلى آخر الأفلاك وأقربها إلى الأرض وهو فلك القمر وهكذا عندما يحرك المحرك الأول الفلك الخارجي يحرك بالتالي جميع الأفلاك المتصلة به⁽⁵⁰⁾، والأرض توجد في الفلك المركزي الذي تدور عليه سائر الأفلاك، وهي كرة ثابتة تقع في أسفل العالم، لأنها من تراب، والتراب ثقيل فمكانه الطبيعي هو الأسفل، والدليل على كرويتها ظلها المستدير على سطح القمر عند الخسوف، كما أن الدليل على ثباتها في مركزها وعدم دورانها لا على نفسها ولا حول غيرها، أن الحجر تقذف به إلى الأعلى فيعود إلى نفس المكان الذي قذف منه، فلو كانت تدور على غيرها لانتقلت من مكان إلى آخر في الكون ولشاهدنا اختلافاً في مواقع النجوم الثابتة من ليلة إلى أخرى⁽⁵¹⁾، وحيث أن أرسطو يبدأ من الاعتقاد بأن الأرض تقع في مركز الكون وأنها ساكنة لا تتحرك فيه كان من الضروري أن يفسر تبدل (النهار والليل) على أنه نتيجة لدورة الكون كله على محوره الذي يمر بمركز

الأرض، فالكون يحيط به ويجده فلك دائري محيط وعلى جانبه المنحني المقعد تقوم النجوم الثابتة، وهي بهذا تكون دائماً على نفس المسافة من الأرض، وهذا الفلك المحيط يدور حول محورة تحت التأثير المباشر للآله، المحرك الأول، مرة كل أربع وعشرين ساعة وهذه الفترة هي التي تتم فيها الدورة ثابتة وواحدة لا تزيد ولا تنقص⁽⁵²⁾، وتتحرك أيضاً حركة أخرى في دورة سنوية تتوالى بفضلها الفصول الأربعة وتحدث عند اقترابها أو ابتعادها عن الأرض نمو النباتات وتولد الحيوان أو فسادهما⁽⁵³⁾، وبلى الأرض فلك القمر فعطارد فالزهرة فالشمس فالمريخ فالمشتري فزحل يضاف إليها فلك الثوابت أما آخر الأفلاك أو أقصاها فهي السماء الأولى، ويسميتها العرب بالفلك المحيط وهو غلاف العالم ويتحرك عن المحرك الأول ويحرك ما بعده وأخيراً المحرك الأول أو المحرك الذي لا يتحرك أو الله ويقع على نجوم العالم⁽⁵⁴⁾، والعالم يمكن التمييز فيه بين ما سماه بعالم ما فوق فلك القمر وهو العالم ذو الحركة الدائرية المتصلة، وعالم ما تحت فلك القمر وهو عالم الكون والفساد⁽⁵⁵⁾.

فأما (عالم ما فوق القمر) فيتألف من الأجرام السماوية على اختلاف أنواعها وتختلف مادتها عن مادة الأجسام الفاسدة المتغيرة في عالمنا الأرضي، وهذه المادة هي الأثير أو العنصر الخامس، وهو عنصر سام شريف، يمتاز من العناصر الأربعة بأنه غير متغير وغير قابل للفساد ولا للزيادة والنقصان، ولا يقبل من بين جميع الحركات الممكنة غير الحركة الكاملة البسيطة الخالدة، أعنى الحركة الدائرية، بينما العناصر الأربعة أو مركباتها فاسدة متغيرة متحركة مستقيمة من أعلى إلى أسفل أو من أسفل إلى أعلى بحسب ناموس الخفة والتقل، وهذا الجسم البسيط الأثير يمكن أن يتصف بالألوهية⁽⁵⁶⁾.

ولكن أرسطو لا يلبث أن يقدم فرضاً آخر لتفسير حركة الأفلاك المحرك الأول الواحد فيفترض أن للأفلاك السماوية عقولاً عددها إما خمسة وخمسين أو سبعة وأربعين عقلاً هي محركات هذه الأفلاك ثم يعود فيقرر أن حلم الكثيرة غير صالح ولذلك فلا بد أن يكون الحاكم واحداً⁽⁵⁷⁾.

وعلى أية حال، فإن مذهب الأفلاك الخمسة والخمسين لا ينبغي أن ينظر إليه إلا على أنه خيال رياضي مشروع، ووسيلة ملائمة لتحليل حركات الأجسام السماوية

الظاهرة التعقيد إلى مكونات دائرية... وأصل نظريته كان في مذاهب الأكاديمية الأفلاطونية⁽⁵⁸⁾.

أما من جهة المحرك الأول الذي لا يتحرك فقد ذهب أرسطو إلى ولعة قد فرق بين هذا المحرك الأول ومحركات الكواكب من جهة أن المحرك الأول غير متحرك أصلاً لا بالذات ولا بالعرض، وليس شأنه النفس تتحرك بالعرض حين تنتقل بانتقال الجسم الذي تحركه ثم أنه مفارق للعالم بينما تكون العقول الأخرى مرتبطة بأفلاكها ويكن ليس كاتصال الصورة بالهيولى، لأنها أيضاً عقول مفارقة ولكن لما كان أرسطو قد نص على أن المحرك الأول هو المنظم الوحيد لهذا العالم فيمكن أن نفترض أنه يحرك أيضاً هذه العقول كغاية لها أو كموضوع لعشقها⁽⁵⁹⁾.

وأما العالم الأسفل، عالم ما تحت فلك القمر؟ فهو عالمنا الأرضي، عالم العناصر الأربعة ودار الكون والفساد، أي عالم التكون والتفكك لأنه يتألف من أربعة عناصر وكيفيات متضادة، ينتج عنها أفعال متضادة، فهو عالم ناقص قوامه المادة، إذ المادة تتطوي على إمكانيات كثيرة، وهذه الإمكانيات تؤثر فيها دوافع لا حصر لها تجعلها تتجه أحياناً إلى عكس الطريق السليم، ومن هنا ما يرى فيه من سواد وأمراض ونقائص، خلافاً لعالم ما فوق فلك القمر، فإنه عالم خال من المادة القابلة، للممكنات، ولذلك لا نجد فيه إلا النظام والتمام والخير والحق والجمال وأول الموجودات في عالم الكون والفساد العناصر الماء والهواء والنار والتراب وهي تنجم عن الهيولى - المادة - عند اتحادها بكيفيتين من الكيفيات الأربع الرطب والبارد والحر والجاف⁽⁶⁰⁾، ويستدل أرسطو على وجود هذه العناصر الأربعة بطريقة أخرى أي بواسطة الاعتماد على حاسة اللمس، أي بالإحساس بالحرارة والبرودة والجفاف والرطوبة، ويتكون كل عنصر من هذه العناصر الأربعة باتحاد كيفيتين من الكيفيات الأربع "قالنار مثلاً تتكون من الحر والجفاف، والهواء الحر والرطب الماء البارد والرطب، الأرض البارد والجاف⁽⁶¹⁾، وهذه الكيفيات منها الفاعل ومنها المنفعل، يقول أرسطو وفي الحق كل أولئك الذين يقبلون الخلق للعناصر أنفسها كما يقبلونه بالنسبة للمركبات التي تنتج عنها يقتصرون في إيضاح كل شيء على الاجتماع والافتراق وعلى الانفعالية والفعل ومن جهة أخرى ليس من الممكن كذلك أن تحصل استحالة ولا افتراق أو اجتماع بدون موضوع يفعل وينفعل،

لأن أولئك الذين يقبلون تعدد العناصر يجعلونها تولد من الفعل والانفعال المتكافئين بين العناصر بعضها والبعض الآخر⁽⁶²⁾.

فالحار والبارد كقيمتان فاعلتان، أما الرطب والجاف فكيفيتان منفعتان. ومن هنا كان كل عنصر من العناصر الأربعة الأولية مشتملاً على جانب فاعل وجانب منفعل⁽⁶³⁾، ويفرق أرسطو في هذه الكيفيات التي تتركب منها العناصر الأولية بين كيفيات إيجابية وكيفية سلبية فالحار والبارد كيفيات إيجابية فعالة أما الرطب والجاف فكيفيات سلبية منفعة ومن هنا كان كل عنصر من العناصر الأربعة الأولية مشتملاً على جانب فعال إيجابي وجانب آخر سلبي وهذان الجانبان يسمحان بالتحويلات المستمرة بينهم فالعناصر الأولية لا يمكن أن تتحول إلى شيء آخر أبسط منها ولكن يمكن تحول بعضها إلى البعض الآخر لاختلاف تكوين كل منها، إذ يوجد في كل عنصر من هذه العناصر إحدى الكيفيتين الإيجابيتين وهما الحار والبارد وإحدى الكيفيتين السلبيتين وهما الرطب والجاف ويكون التحول بين العنصرين المشتركين في صفة واحدة بطريقة أسرع وأسهل عنه بين عنصرين مختلفين في جميع الصفات⁽⁶⁴⁾، وفي ذلك يقول أرسطو فانظر كيف أن ديوجين كان عنده الحق إذ يقرر أنه إذا كانت كل العناصر لم تكن تأتي من واحد فلا يمكنها أن يكون بينها لا فعل ولا قابلية للفعل عن طريق التكافؤ وأن الحار مثلاً قد لا يمكن أن يبرد ولا البارد أن يسخن من جديد وكان يقول ليست الحرارة ولا البرودة هي التي تتغير إحداها في الأخرى بل من البين بذاته أن الموضوع هو الذي يعاني التغيير وبالنتيجة كان يستنتج ديوجين أن في الأجسام التي فيها يمكن وجود فعل وانفعال يلزم بالضرورة أن يكون لها طبيعة واحدة هي موضوع لهاتين الظاهرتين... فإن لا يلاحظ في الواقع إلا في الأجسام التابعة بعضها لبعض⁽⁶⁵⁾.

ومن هنا تكون العناصر الأربعة تحمل مفهوم المبدأ أو المادة الأولى للعالم، في فلسفة أرسطو الطبيعية.

فالنار والهواء لاشتراكهما في كيفية الحار لا يستدعي تحولهما إلا إذا تحول الجاف في النار إلى الرطب، وعند تحول الهواء إلى ماء يتغلب البارد على الحار ويبقى الرطب مشتركاً بينهما ثم يتحول إلى أرض يتغلب الجاف على الرطب ويبقى البارد مشتري وهكذا تتم التحولات بين العناصر في حركة دائرية. وقد تتم التحولات بين العناصر في

اتجاه عكسي بأن تتغير الكيفيتان في كل منهما مثل تحول النار إلى ماء ولكن مثل هذا التحول يتطلب وقتاً أطول⁽⁶⁶⁾، ولما كانت الهيولى هي العامل المشترك بين هذه العناصر جميعاً صح أن تتعاقب عليها الأضداد بتأثير الكيفية الفاعلة في الكيفية المنفصلة وأمكن للعناصر أن تتحول بعضها إلى بعض، لا بمحض الصدفة بل تبعا لنظام ثابت لا يتغير⁽⁶⁷⁾.

وتختلف حركة التحول أو الاستحالة عن حركة النمو في الكائنات الطبيعية لأن في النمو إضافة عنصر جديد إلى عنصر ثابت يشترك معه في طبيعته، ويختلف تحول العناصر عن حركة التغير في الكيف لأنها تقتضي بقاء جوهر ثابت تتعاقب عليه الكيفيات⁽⁶⁸⁾ يقول أرسطو علينا أيضاً أن نتكلم على النمو وأن نقول فيما ذا يختلف النمو عن الكون وعن الاستحالة وكيف يمكن الأشياء التي تنمو أن تنمو والتي تنقص أن تنقص يلزم إذا أولاً أن نفحص ما إذا كان الفرق بين هذه الظواهر بعضها والبعض الآخر ينحصر فقط في الموضوع الذي تتعلق به أن تغيروا يقع من موجود إلى موجود آخر، مثلاً من الجوهر بمجرد القوة إلى الجوهر بالفعل وبالكمال هل هو كون وتولد؟ والتغير الذي يقع في العظم هل هو نمو ونقص؟ أو ذلك الذي يحصل في الكيف هل هو استحالة⁽⁶⁹⁾، فمن جملة هذه التساؤلات انطلق أرسطو في التفارقة بينها ثم يواصل أرسطو حديثه قائلاً "ولكن الظاهرتين الأخيرتين اللتين ذكرناهما أليستا دائماً تغاير أشياء تمر من القوة إلى الفعل والكمال؟ أو أيضاً أليست طريقة التغير هي التي تختلف وحينئذ الشيء الذي يستحيل بمنزلة الشيء الذي يتولد وبصير لا يظهر أنه يجب لهما التغير بالمكان لزوماً ولكن الذي ينمو والذي يذبل يجب أن يتغير بالخير تغيروا مخالفاً لتغير الشيء الذي يتحرك في الأين لأن الشيء المتحرك في الأين تغير مكانه بكليته في حين أن الذي ينمو لا يتغير إلا كشيء ينزلق ويمتدوا الموضوع وهو باق في مكانه أجزاء وحدها تغير مكانها ولكن هذا ليس كحال أجزاء الكرة الدائرة على نفسها لأن هذه الأجزاء تغير محل جسم الكرة كله مع بقائه في الحيز بعينه وعلى الضد من ذلك أجزاء الجسم النامي لشغل حيزاً أكثر فأكثر كما أن أجزاء الجسم الذابل تشغل حيزاً أقل فأقل يرى حينئذ أن التغير في شيء ليولد وفي الذي يستحيل وفي الذي ينمو هو يختلف لا بالشيء الذي يقبل التغير وحسب بل أيضاً بالطريقة التي يحصل بها التغير"⁽⁷⁰⁾.

فحركة التحول مختلفة عن حركة النمو والاستحالة الكيفية، وهي تشبه حركة التوالد لأن الهواء الذي يتولد من النار إنما يعنى تحققه بالفعل بعد أن كان موجوداً فيها بالقوة ويتميز هذا التوالد في العناصر عن غيره من أنواع التوالد الأخرى بأنه يتم في شكل دائري يرجع إلى النقطة التي بدأ منها ثم يعود إلى حيث بدأ وهكذا باستمرار وعلّة الحركة في هذه العناصر هو مبدأ الطبيعة الموجود بها مباشرة وبالماهية⁽⁷¹⁾، وهذه العناصر طبقات غير مستقرة لما ينتابها من تغير واستحالة فلكل واحد منها فلكه الخاص. ولكل منها مكان طبيعي وحركة طبيعية إلى هذا المكان إن لم يعقه عائق النار تتجه إلى أعلى، والتراب إلى أسفل⁽⁷²⁾، ومنه تتكون كتلة الأرض، وبينهما الماء والهواء وهذه تتلامس وتتراكب طبقات بعضها فوق بعض، فأعلاها يلامس أسفل وبين القمر وهو أدنى الأفلاك العلوية وأدناها للآمس مركز العالم، غير أن هذه العناصر قد تتحرك حركة مضادة للطبيعة بفعل العنف والقسر، وذلك حين تتجه بتأثير محرك خارجي في عكس اتجاهها الطبيعي، كأن يتجه التراب إلى أعلى وتتم الحركة الطبيعية في الغالب إذا لم يعقها عائق، لأن مبدأ الحركة الطبيعية فيها أشبه بنزوع وقابلية للحركة نحو غاية معينة ومن هذه العناصر البسيطة التي لا يمكن أن تتحول إلى شيء آخر أبسط منها ولكن قد ينحول بعضها إلى البعض تتألف جميع الأجسام المركبة، سواء كانت أجساماً جامدة أو كائنات حية والفرق بينهما أن الكائنات الحية تتميز من الجوامد بعلّة يتم بها التغذية والنمو وتوليد المثل وغير ذلك⁽⁷³⁾.

والأشياء الطبيعية جميعها يلزم فيها نوعاً الوجود فهي موجودة بالفعل وتتطوي في الوقت نفسه على وجود بالقوة لأن تحول الوجود من القوة إلى الفعل يقتضى التلازم على شيء واحد وهو يحصل ما لم يعقه عائق فالبارد مثلاً يحتوى على الساخن بالقوة وينتقل إلى الفعل حين يتحول الهواء إلى نار ما لم يقف في طريق التحول عائق وكذلك فيما يتعلق بالخفيف والثقيل فالخفيف بالقوة مثل الماء يصير خفيفاً بالفعل مثل الهواء ويتجه إلى أعلى أو مكانه الطبيعي ما لم يعوقه عائق⁽⁷⁴⁾.

تلك هي معالم تفسير أرسطو للعالم الطبيعي، وقد استمر هذا التفسير لقرون طويلة من بعده خاصة بعد أن أيد بطليموس نظامه الفلكي المرتكز على أن الأرض في مركز الكون أو العالم، وكان الفلاسفة الرواقيون من أهم من ساعد على تدعيم آراء أرسطو من

الجانب الفلسفي فقد أخذوا عنه التفسير الغائي وحولوه بنزعتهم الدينية إلى نظرية في العناية الإلهية⁽⁷⁵⁾.

ونستخلص من ذلك إن الكائنات تستمد حركتها من المحرك الأول الذي كان علة وجود العالم وأصله.

المبحث الثالث / النفس وعلاقتها بالعالم:

إن علم النفس تابع للعلم الطبيعي بحسب أرسطو، بل هو الجزء الأشرف من العلم الطبيعي، فجميع الأفعال في الأجسام الحية متعلقة بالجسم وداخله في العلم الطبيعي، كما يقول لذلك كان من جملة العلوم الطبيعية⁽⁷⁶⁾، ولقد حدد أرسطو ظاهرة الحياة بوظائف التغذية والنمو والإحساس والحركة المكانية التلقائية، أما الموجودات الطبيعية الأخرى غير الحية وهي قابلة إلا لحركة طبيعية واحدة ولا يوقف هذه الحركة إلا القسير، وعلة الحركة في الكائنات الحية هي النفس التي تعد للجسم بمثابة الصورة من المادة⁽⁷⁷⁾.

فإذا أخذنا بهذا التحديد إمكاننا الآن أن نبين الصلة بين النفس والجسد بدقة فالصلة بينهما، وهي صلة المادة بالصورة أصلية جوهرية، إذا ارتفعت طبيعية الوجود أو العالم المركب لذلك استحال أن تفارق النفس الجسد⁽⁷⁸⁾.

إن مذهب أرسطو في النفس مذهب ثنائي - فهو يقول بوجود بدن ونفس فلم يكن مادياً كما كان الأقدمون ممن سبقوه، ولا مثالياً صرفاً كبعض الفلاسفة المحدثين، وتتضح هذه الثنائية في تعريفه للنفس بأنها "كمال أول لجسم طبيعي آلي ذي حياة بالقوة"، فهناك إذن نفس وهناك بدن في آن واحد - وهي تفرقه تقوم على فكرته الخصبية التي تسود جماع فلسفته، وأعنى بها فكرة الهيولى والصورة فكما أنه ثنائي في تصوره للأشياء من حيث إن كل شيء يتألف من مادة وصورة، فهو كذلك ثنائي في مذهبه في النفس فالبدن هو بمنزلة المادة أو الهيولي، والنفس هي بمنزلة الصورة وهذه الثنائية نراها تتجلى في كل فلسفته - فليس عيباً أن نراها في علم النفس عنده، بل لعلها في فلسفته النفسية أولى منها في أقسام فلسفته الأخرى⁽⁷⁹⁾.

والنفس فضلاً عن هذا غاية الجسم الحي وهو آلة لها فهي على حد تعريفه كمال أول لجسم ما ذي خصائص معينة، لأن الأجسام تختلف باختلاف النفوس التي تناسبها

فالجسم في النبات غير الجسم في الحيوان غير الجسم الإنساني لأن النفس أنواعاً مختلفة⁽⁸⁰⁾، يقول أرسطو أن الحياة قد تقال على عدة معان: فهي قد تعنى القدرة على التفكير أو الإدراك أو الحركة أو السكون أو التغذي أو النمو أو الاضمحلال فإذا وقفنا على أي من هذه الخواص في كائن ما دعوناها حياً⁽⁸¹⁾.

- النفس البنائية أو الغذائية هي أبسط أنواع النفوس عند أرسطو لأنها موجودة في جميع الأحياء ووظائفها التغذي والنمو وتوليد المثل؛ وكل منها يسلم إلى ما بعده. فالتغذي يجعل الكائن الحي ينمو في اتجاه معين وسنة معينة حتى يصل إلى غايته الضرورية ويقوى على التماسك والقيام بالذات والتوليد يضمن استمرار النوع ومشاركة الفرد الفاني في الخلود والألوهية⁽⁸²⁾.

- النفس الحساسة أو الحيوانية ويلى الغازية في الحيوان دون النبات قوة الحس وهو شكل من أشكال الحركة أو الانفعال من خارج يرافقه تغير كيمي في المحسن. أما موضوع الحس فهو المحسوسات، التي تجعل الحواس وهي حاسة بالقوة حاسة بالفعل، ويولد الحيوان، وملكة الحس مكتملة فيه، أما المحسوسات فنوعان المحسوسات الخاصة، وهي موضوعات كل من الحواس الخمس، والمحسوسات المشتركة التي تتركها حاستان أو أكثر كالحركة والسكون والعدد والشكل والحجم... الخ⁽⁸³⁾.

أما النفس الإنسانية أو الناطقة يختص بها الإنسان دون الحيوان، لأن الإنسان وحده يتميز بقوة النطق أو العقل، والعقل نظري وعملي، فهو من حيث يدرك الماهيات في أنفسها يسمى عقلاً نظرياً، ومن حيث يحكم على الجزئيات بأنها خير فيقبل عليها أو شر فينفر منه يسمى عقلاً عملياً والعقل النظري يقال بالاشتراك على درجات مختلفة، فهناك العقل الهيلولاني - عقل بالقوة وهو صفحة بيضاء، وعقل بالملكة وهو عبارة عن عقل هيلولاني اكتسب معارف فأصبح بالفعل بعدما كان بالقوة وعقل فعال وهو العلة الفاعلة للإدراك ومبدأ الكمال، أي هو الذي يخرج المعقولات من الماديات - وهي موجودة فيه بالقوة⁽⁸⁴⁾.

ونستخلص من ذلك أن أرسطو رد العالم إلى الإله الصانع وهو التصور لم يسبق له مثل في الفكر الفلسفي اليوناني، حيث بلغ من النسقية والنظام مرتبة تتطابق مع ما نراه في واقع هذا العالم الطبيعي الذي نعيش بعض النظر عن ثغرات هذا التصور فالمهم إن

هذا الكون لا يمكن أن يكون من عمل مادة جامدة أو وليد التلقائية والصدفة، ويرجع ذلك إلى فكرة العقلي التأملي المبني على نسقية التفكير، فالعالم الطبيعي عنده يعود إلى عمل المحرك الذي لا يتحرك ويسير هذا العالم بغاية ونواميس منتظمة، وهذا هو سر أصل العالم عند أرسطو.

الخاتمة :

- 1- استطاع أرسطو أن يقدم خطاباً خاصاً عن مبدأ العالم أي الطريقة التي قدم بها تفسيراً للعالم هي النظر العقلي المجرد أي إخراج العالم من الفوضى إلى النظام بالعقل.
- 2- إن الوجود هو العلة الصانعة لهذا الكون.
- 3- إن العوامل الاقتصادية والسياسية والجغرافية الفكرية ساعدت الفلسفة اليونانية على التطور والانسجام فضلاً عن العقل الذي يعد المنظم الأساسي للفوضى العالم الطبيعي عند أرسطو يعود إلى عمل المحرك الأول الذي لا يتحرك ويسير هذا العالم بغاية ونواميس منتظمة.
- 4- قدم أرسطو تفصيلاً بالنظريات الميتافيزيقية، والتأمل في الفلك وعلم نظام الكون بالاستكشافات الكثيرة التي استفادت منها الحضارات التي أتت بعدهم، وفلسفة الطبيعة في الفكر اليوناني تمخضت من مرحلة إلى أخرى حتى وصلتنا الآن مبلورة في علم البيئة الذي استفاد كثيراً مما قدمه الفلاسفة اليونان وخاصة أرسطو.
- 5- مذهب أرسطو في النفس مذهب ثنائي يقول بوجود نفس وبدن ولم يكن مادياً كما كان عند الأقدمون ممن سبقوه.

قائمة المصادر والمراجع :

- [1] ماجد فخري، أرسطو طاليس، الأهلية للنشر، بيروت، ط2، 1986، ص115.
- [2] ماجد فخري، أرسطو طاليس، نفس المصدر السابق.
- [3] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، من بدايتها إلى المرحلة الهلنستية، ص274.

- [4] عبدالرحمن مرحبا: تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص275.
- [5] أرسطو طاليس، الطبيعة، ج1، تر: إسحاق بن حنين، تحقيق: عبدالرحمن بدوي، الهيئة المصرية، القاهرة، ط2، 1984م، ص171.
- [6] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية قبل سقراط مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، ط1، 2006، ص210.
- [7] عبدالرحمن مرحبا: مرجع سبق ذكره، ص275.
- [8] محمود مراد، دراسات في الفلسفة اليونانية، دار الوفاء، الإسكندرية، مصر، 2004، ص160-180.
- [9] أرسطو طاليس، الطبيعة، مصدر سبق ذكره، ص138.
- [10] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية قبل سقراط، ص87.
- [11] أرسطو طاليس، المصدر نفسه، ص75.
- [12] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية قبل سقراط، مرجع سبق ذكره، ص88.
- [13] محمود مراد، دراسات في الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص195-197.
- [14] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية قبل سقراط، مرجع سبق ذكره، ص88.
- [15] عبدالرحمن مرحبا: تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص275.
- [16] محمود مراد، دراسات في الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص201-202.
- [17] عبدالجليل كاظم الوالى، مرجع سبق ذكره، ص88.
- [18] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص271.
- [19] محمود مراد، دراسات في الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص208.
- [20] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية، مرجع سبق ذكره، ص78.
- [21] أرسطو، السماع الطبيعي، تر: عبدالقادر قيني، أفريقيا الشرق، بيروت، لبنان، 1998م، ص65.

- [22] أحمد السيد علي رمضان، الفلسفة اليونانية، عرض ونقد، دار الدراسات العلمية، السعودية، 2012م، ص242-243.
- [23] أرسطو: السماع الطبيعي، مصدر سبق ذكره، ص214.
- [24] أحمد السيد علي رمضان، مرجع سبق ذكره، ص243.
- [25] أحمد السيد علي رمضان، نفس المرجع السابق، ص245-246.
- [26] أحمد السيد علي رمضان، نفس المرجع السابق، ص247.
- [27] أميره حلمي مطر، الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها، دار قباء، القاهرة، مصر، 1998م، ص274.
- [28] أحمد السيد علي رمضان، نفس المرجع السابق، ص246.
- [29] أحمد السيد علي رمضان، المرجع السابق، ص247.
- [30] أحمد السيد علي رمضان، نفس المرجع السابق، ص248.
- [31] أحمد السيد علي رمضان، نفس المرجع السابق، ص249.
- [32] أميره حلمي مطر، مرجع سبق ذكره، ص275.
- [33] أحمد السيد رمضان، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص248.
- [34] أحمد السيد علي رمضان، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص249.
- [35] أحمد السيد علي رمضان، المرجع السابق، ص250.
- [36] أميره حلمي مطر، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص275.
- [37] أرسطو طاليس، مقالة اللام، نقلاً عن عبدالرحمن بدوي، أرسطو عند العرب، وكالة المطبوعات، الكويت، ط2، 1978م، ص21.
- [38] د. مصطفى النشار، نظرية العلم الأرسطية، القاهرة، مصر، ط2، ص28.
- [39] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص276-277.
- [40] أرسطو: الطبيعة، مصدر سبق ذكره، ص284.
- [41] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص277.
- [42] أرسطو: السماع الطبيعي، مصدر سبق ذكره، ص215.
- [43] الفرد إدوار تايلور، أرسطو، ترجمة، عزت قرى، دار الطليعة، بيروت، 1992، ص82.

- [44] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية قبل سقراط، مرجع سبق ذكره، ص 251.
- [45] أرسطو طاليس، الطبيعة، مصدر سبق ذكره، ص 415.
- [46] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، ص 279-278.
- [47] عبدالجليل كاظم الوالى، نقد أرسطو للفلسفة الطبيعية قبل سقراط، مرجع سبق ذكره، ص 305.
- [48] الفريد إدوارد تايلور، ارسطو، مرجع سبق ذكره، ص 82-83.
- [49] أميرة حلمي مطر، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 275.
- [50] عبدالرحمن مرحبا، نفس المرجع السابق، ص 279.
- [51] أميرة حلمي مطر، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 276.
- [52] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 279.
- [53] الفريد إدوارد تايلور، ارسطو، مرجع سبق ذكره، ص 83-84.
- [54] أميرة حلمي مطر، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 275.
- [55] عبدالرحمن مرحبا، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 280.
- [56] أميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 313.
- [57] عبدالرحمن مرحبا، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 280.
- [58] أميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 313.
- [59] أميرة حلمي مطر، نفس المرجع السابق، ص 275.
- [60] الفريد إدوارد تايلور، ارسطو، مرجع سبق ذكره، ص 86.
- [61] أميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 276.
- [62] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 280-281.
- [63] أميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 316.
- [64] أرسطو طاليس، الكون والفساد، تر: أحمد لطفي السيد، دار القومية للطباعة، مصر، ص 131.
- [65] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 281.
- [66] أميرة حلمي، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 316-317.

- [67] ارسطو طاليس، الكون والفساد، مرجع سبق ذكره، ص 132.
- [68] اميرة حلمي مطر، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 318.
- [69] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 281.
- [70] اميرة حلمي مطر، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 318.
- [71] ارسطو طاليس، الكون والفساد، مرجع سبق ذكره، ص 118.
- [72] ارسطو طالس، الكون والفساد، مرجع سبق ذكره، ص 119.
- [73] اميرة حلمي، مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 317.
- [74] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 281.
- [75] اميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 318-319.
- [76] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 282.
- [77] اميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 321.
- [78] ماجد فخري، ارسطو طاليس، مرجع سبق ذكره، ص 59-60.
- [79] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 282.
- [80] اميرة حلمي مطر، الفلسفة عند اليونان، مرجع سبق ذكره، ص 321.
- [81] ماجد فخري، ارسطو طاليس، مرجع سبق ذكره، ص 63.
- [82] عبدالرحمن مرحبا، الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 284-285.
- [83] ماجد فخري، ارسطو طاليس، مرجع سبق ذكره، ص 66.
- [84] عبدالرحمن مرحبا، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سبق ذكره، ص 285-286.

حماية البعثات الدبلوماسية في الاتفاقيات الدولية

المهدي أحمد المهدي عيسى

قسم القانون العام _ كلية القانون _ جامعة الجفارة

mahdimaimouni@gmail.com

المستخلص :

إبان النزاعات المسلحة فإن المبعوث الدبلوماسي و المنشآت الدبلوماسية تحظى بحماية مزدوجة فهي مكفولة بالحماية من جانب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، ومن جانب باتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 و البروتوكول الإضافي الأول اللاحق لعام 1977 وذلك بوصف المبعوث الدبلوماسي من المدنيين والمنشآت الدبلوماسية من الأعيان المدنية. وبالتالي فإن مشكلة البحث تنصب على ما الحماية التي يتمتع بها الدبلوماسيون في ظل اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 ؟ واتفاقيات القانون الدولي الإنساني بعده ؟ ومدى هذه الحماية ؟ ومتى تزول عنه هذه الحماية ؟ ثم أي حماية وفرها القانون الدولي للمنشآت الدبلوماسية ؟

ويهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على الحماية التي يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي في ظل اتفاقية فيينا لعام 1961 ، والقانون الدولي الإنساني من حماية للمدنيين ، والتدابير التي توردها هذه الاتفاقيات بغية مزيداً من الحماية وشروط تمتعه بهذه الحماية. أما عن منهجية البحث فلقد قسمته إلى ثلاث مباحث متناول في المبحث الأول حماية المبعوث الدبلوماسي في النزاعات المسلحة وفي المبحث الثاني حماية المنشآت الدبلوماسية، وفي المبحث الثالث المسؤولية الدولية عن انتهاك حماية المبعوثين الدبلوماسيين في النزاعات المسلحة .

ونستنتج مما سبق ما يلي يحظى المبعوث الدبلوماسي بحماية مزدوجة ، فهو يحظى بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 بالحصانة من الحجز أو القبض والاحترام اللازم ومنع الاعتداء عليه، وتقديم جميع التسهيلات اللازمة

لتمكينه من مغادرة الإقليم في أقرب وقت ممكن في حالة قيام نزاع مسلح هذا من جانب، كما تكون حمايته مكفولة بالقانون الدولي الإنساني استناداً إلى مبدأ التمييز بين المدنيين وغير المدنيين (العسكريين)، فالدبلوماسي يحظى بالحماية اللازمة طالما لم يشارك في العمليات العدائية مشاركة فعلية هذا من جانب آخر.

الكلمات الدلالية: النزاعات المسلحة، باتفاقية جنيف الرابعة، الحماية التي يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي، القانون الدولي الإنساني.

Abstract.

During armed conflicts, the diplomatic envoy and diplomatic establishment are protected It is protected by the Vienna Convention on Diplomatic Relations. 1961, and by the Fourth Geneva Convention of 1949 and Additional Protocol Following 1977 as Civilian and Installations Diplomatic Envoy Diplomacy is a civil matter.

Thus, the problem of research is what protection do diplomats enjoy under the 1961 Vienna Convention on Diplomatic Relations? the international humanitarian law conventions after him? and the extent of this protection? And when does that protection go away? Then what protection is provided by international law to diplomatic establishments?

As for the methodology of the search, I divided it into three investigations available in the first, the protection of the diplomatic envoy in armed conflicts, the second, the protection of diplomatic installations, and the third, the international responsibility for violating the protection of diplomatic envoys in armed conflicts.

We conclude from the above that the diplomatic envoy is given dual protection. Under the 1961 Vienna Convention on Diplomatic Relations, he enjoys immunity from arrest or arrest, due respect and the prevention of aggression, and provides all necessary facilities to enable him to Leaving the Territory as soon as possible in the event of such an armed conflict on the one hand, and being protected by international humanitarian law on the basis of the

principle of distinction between civilians and non-civilians (military), the diplomat is protected to the extent that he or she does not participate actively in such hostilities on the other.

مقدمة :

لقد شهدت بعض الدول العربية ومنها ليبيا سلسلة من الاعتداءات على البعثات الدبلوماسية مثل الهجوم على مقر القنصلية الأمريكية في بنغازي والذي أدى لمقتل السفير الأمريكي كريستوفر ستيفنز عام 2012 كما شهد العراق إبان سقوط النظام عام 2003 سلسلة من الاعتداءات التي طالت الدبلوماسيين والمنشآت الدبلوماسية حيث تم تفجير السفارة الأردنية في بغداد عام 2003 مما تسبب بمقتل (11) شخصا وجرح (75) [1] شخص كذلك تفجير السفارة التركية في العام ذاته [2] كما وقامت جماعة مسلحة تطلق على نفسها (كتائب أسد الله) بختف دبلوماسيا مصريا في بغداد و ذكرت الجماعة بأنها تحتجز الرجل الثالث في البعثة وهو محمد ممدوح حلمي قطب [3] ثم أعلنت محطة ITV news بان القاعدة أعلنت إعدام الدبلوماسي المصري المختطف في العراق [4] كما قام جماعة من المسلحين المجهولين بمهاجمة القائم بالأعمال البحريني في العراق عام 2005 [5]. وتعرض السفير الباكستاني لمحاولة إغتيال إثر تعرض موكبه لهجوم مسلح في عام 2005 إلا أنه نجى من هذه المحاولة ، [6] كما قام تنظيم القاعدة بختف رئيس البعثة الجزائرية علي بلعروسي والملحق الدبلوماسي عزالدين بلقاضي ومن ثم تم إعدامها في عام 2005 [7]، كما وتعرضت البعثة الدبلوماسية الروسية لهجوم مسلح في بغداد أسفر عن مقتل دبلوماسي على الفور وأسر أربعة أشخاص و في غضون عشرة أيام أعدم الخاطفون على قتلهم جميعا. [8].

كما تعرضت كل من السفارتين الأمريكية والفرنسية في طرابلس للاعتداء عليها كما تم الاعتداء على الطاقم الدبلوماسي للسفارة البريطانية في طرابلس [9]، وخطفت المستشارة الثقافي في السفارة التونسية في ليبيا العروسي القنطاسي بعد أيام من خطف السفير الأردني في طرابلس فواز عبطان وخطف خمسة دبلوماسيين مصريين [10]،

كما وتعرضت كل من السفارة العراقية والسفارة الروسية في دمشق لهجمات بقذائف الهاون في (26 أيلول) 2013 [11]، وإزاء مثل هذه الاعتداءات ارتأينا تسليط الضوء على الحماية التي يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي والمنشآت الدبلوماسية في النزاعات المسلحة .

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في السؤال عن الحماية التي يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي في ظل اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 واتفاقيات القانون الدولي الإنساني بعده ؟ ومدى هذه الحماية ؟ ومتى تزول عنه هذه الحماية ؟ ولما كان عمل الدبلوماسي لا يكمل بدون استخدام المنشآت الدبلوماسية فكان لازماً التطرق إلى المنشآت الدبلوماسية التي تتمتع في ظل اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، واتفاقيات القانون الدولي الإنساني بعدها في حماية الأعيان المدنية ؟ ومدى هذه الحماية؟ ومتى تزول هذه الحماية المقررة للمبعوث الدبلوماسي والمنشآت الدبلوماسية ؟ ومن الذي يتحمل المسؤولية ؟ سيما أنها مسؤولية مزدوجة فالدولة المضيفة تتحمل جزء من المسؤولية فيما يتعلق بالتعويض والجزء الآخر يتحمله مرتكبي هذه الانتهاكات في إطار المسؤولية الفردية الجنائية .

المبحث الأول: حماية المبعوث الدبلوماسي في النزاعات المسلحة :

تلجأ الدول من أجل التعاون بينها إلى الاتصال ببعضها البعض وتستخدم في ذلك التمثيل الخارجي كأداة طبيعية للاتصال الدولي ويعتبر التمثيل الدبلوماسي حق ثابت لكل دولة مستقلة كاملة السيادة، بغض النظر عن شكل نظام الحكم فيها وطبيعية طالما أن الدول الأخرى تعترف بها .

فالمبعوث الدبلوماسي هو أداة هذا الاتصال فهو الذي يكلف رسمياً للقيام بمهام دبلوماسية في الخارج سواء لدى الدول الأجنبية أو لدى الهيئات والمنظمات الدولية أو للمشاركة في المؤتمرات ، وينقسم المبعوثون بدورهم إلى دائمين وهم الذين توفدهم دولهم إلى الدول الأجنبية ليمثلوها ويمتد لعدة سنوات وإلى المكلفون بمهمة

خاصة وهم الذين ترسلهم دولهم في مهام دبلوماسية مؤقتة كالتفاوض حول قضية معينة أو المشاركة في مؤتمر دولي [12].

وسواء أكان المبعوث الدبلوماسي دائما أو مكلفا بمهمة خاصة فلقد أقرت له اتفاقية فيينا 1961 جملة من الحصانات والامتيازات حيث أقرت المادة (29) من هذه الاتفاقية بالحصانة الشخصية للمبعوث الدبلوماسي أنه لا يجوز بأي شكل القبض عليه أو حجزه ، وعلى الدولة المعتمد لديها أن تعامله بالاحترام اللازم له وعليها أن تتخذ كافة الوسائل المعقولة لمنع الاعتداء على شخصه أو على حريته ، وبالتالي فإن الدولة الموفد لديها المبعوث واجب عليها حمايته والذي تستمر معه الحصانة حتى في حالة نشوب أي نزاع بين الدولة المعتمد لديها والدولة الموفدة. كما لا يحق للدولة الموفد إليها اعتقال الدبلوماسي أو حجزه وحجز أموال البعثة بل على العكس، أن تقوم بمنح جميع التسهيلات اللازمة لتمكين المبعوثين وأفراد أسرهم من مغادرة الإقليم في أقرب وقت ممكن وأن تضع تحت تصرفهم وسائل النقل اللازمة لنقلهم ونقل أموالهم [13].

Human and Community Studies Journal

أما الحماية القانونية الدولية للمبعوث الدبلوماسي في حالة الحرب تكون مكفولة بمقتضيات القانون الدولي الإنساني بوصفه القانون الواجب التطبيق أثناء النزاعات المسلحة ومن الثابت أن اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب المبرمة في عام 1949 تشكل جوهر القانون الدولي وثمرته تضافر جهوده، وانطلاقا من مبدأ التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين (المدنيين) فالمبعوث الدبلوماسي يندرج تحت مفهوم (المدني) ومن ثم تثبت له الحقوق والميزات التي تمنحها اتفاقية 1949، وإذا ما ثار شك حول كون المبعوث الدبلوماسي مدنيا أم لا فإن الشك يفسر لمصلحته وبالتالي يعد مدنيا ، بيد أن الحماية المقررة لهم والمتمثلة بمعاملتهم كمدنيين لا تثبت لهم بشرط عدم قيامهم بأي عمل يسئ إلى وضعهم كأشخاص مدنيين وعليه فإن هذه الحماية تزول عن هؤلاء الدبلوماسيين في حال قيامهم بدور مباشر في الأعمال العدائية الجارية بين أطراف النزاع فالحماية التي يتمتع بها هؤلاء لا تعفيهم من الالتزام باحترام قوانين البلد المضيف وأنظمتها أو (دولة الاحتلال) كما أنها لا

تعفيهم من التقيد بشكل أساسي بحماية مصالح دولهم وليست ذات صفة عسكرية.
[14].

لا سيما أن المادة (41) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961
ألزمت المبعوث بالتقيد بعدد من الواجبات تجاه الدولة المضيضة والتي منها احترام
قوانين البلد المضيف وأنظمتها وعدم التدخل في شؤونه الداخلية.

وهذا ما نصت عليه القاعدة السادسة من القانون الدولي الإنساني العرفي المنطبقة
على النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية (يتمتع المدنيون بالحماية من الهجوم
ما لم يقوموا بدور مباشر في الأعمال العدائية وطوال الوقت الذي يقومون فيه).

كما ونصت على ذلك الفقرة الثالثة من المادة (51) من البروتوكول الأول
لعام 1977 ، على أن (يتمتع الأشخاص المدنيون بالحماية التي يوفرها هذا القسم
ما لم يقوموا بدور مباشر في الأعمال العدائية وعلى مدى الوقت الذي يقومون
بهذا الدور.

Human and Community Studies Journal

وبهذا فإن المبعوث يُلزم بعدم التدخل في النزاع والوقوف حياله موقف الحياد
التام ومن ثم يحظر عليه تقديم المساعدة العسكرية ، أو المالية لأحد الأطراف
المتنازعة لا سيما حال نشوب حرب أهلية داخلية داخل إقليم البلد المضيف [15].

وللمزيد من الحماية فلقد أوردت اتفاقية الرابعة لعام 1949 البروتوكول الإضافي
الأول عدد من التدابير التي تهدف إلى حماية الدبلوماسيين الموجودين في مسرح
العمليات الحربية ومنها .

1- يتعين على أطراف النزاع اتخاذ الاحتياطات اللازمة عند الهجوم سواء عند
التخطيط له أو أثناء تنفيذه ، بحيث يتم استبعاد الدبلوماسيين ومقراتهم من
الأهداف المقررة مهاجمتها م / 57 ف 2 من البروتوكول الإضافي الأول .

2- كما يتعين على أطراف النزاع تجنب إقامة أهداف عسكرية تكون قريبة من
السفارات وسائر المنشآت الدبلوماسية الأجنبية.

- 3- حظر استخدام المبعوثين الدبلوماسيين كدروع بشرية بهدف درء هجوم على أهداف عسكرية م / 51 من البروتوكول الإضافي الأول واستخدامهم كغطاء عسكري لتغطية حركات المقاتلين في تنفيذ أهدافهم العسكرية. [16]
- 4- يتمتع الأشخاص المدنيون الذين يقعون في قبضة العدو بحق الاحترام والمعاملة الإنسانية دون أي تمييز مجحف يقوم على أساس الجنس والعمر واللون واللغة والدين والعقيدة والرأي السياسي والانتماء القومي والاجتماعي.
- 5- عدم جواز ممارسة أعمال العنف ضد المدنيين (الدبلوماسيين) أو العسكريين على السواء مما يضر بصحتهم وسلامتهم الجسدية والبدنية والعقلية ويحظر ارتكاب الفعل ضدهم أو التعذيب أو التشويه والعقوبات البدنية وانتهاك الكرامة أو ارتكاب الدعارة أو الأعمال المنافية للحياء.
- 6- حق احترام العقيدة الدينية والعادات والتقاليد فقد جاء النص على هذا الحق في م / 27 من اتفاقية جنيف الرابعة (للأشخاص في المناطق المحتلة الحق في ممارسة هذه العقائد دون أي تدخل من سلطات دولة الاحتلال ودون أي قيود على هذه الحماية) .
- 7- حق المدنيين في البقاء داخل الأراضي المحتلة وتحريم النقل الاجباري أو الجماعي للسكان في هذه الأراضي م / 49 ف 1. وهذا ما نصت عليه م / 6 من مبادئ محكمة العسكرية الدولية في نورمبرغ .
- 8- حق احترام الحقوق المالية الخاصة بالسكان المدنيين في الأراضي المحتلة / 33 ف 2 من الاتفاقية . [17]

المبحث الثاني: حماية مقرات البعثات الدبلوماسية في النزاعات المسلحة

وفقاً لنظام البعثات الدبلوماسية الدائمة أن يكون لها مقرات وأمكنة خاصة بها تستخدمها البعثة في ممارسة مهامها ونشاطها، وفي اتصالاتها وصلاتها بالدولة المضيفة وبغيرها من البعثات الأجنبية والمنظمات الدولية ، ويكون لهذه الأماكن والمقرات حصانة تامة تهدف إلى ضمان الأداء الفعال لوظائف البعثة وتأمين استقلال عمل الموظفين الدبلوماسيين واحترام سيادة الدولة المعتمدة وهذا ما تؤكدته المادة (22) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 بقولها (تكون

حرمة مقرات البعثة مصونة) ويجب على الدولة المضيضة احترام وحماية مقرات البعثة وكذلك أموالها و محفظاتها حتى في حالة النزاعات المسلحة [18]، وقطع العلاقات الدبلوماسية.

وعليه فقيام الحرب بين الدولتين الموفدة والمضيضة لا يؤثر على حرمة وحماية أي من المباني والمنشآت الدبلوماسية الأجنبية القائمة في بلد المضيف الذي تجري على أرضه العمليات الحربية ومن ثم تبقى المقرات الدبلوماسية الأجنبية سواء أكان موظفوها ينتمون لدول محاربة أو محايدة متمتعة بالحماية والحرمة المقررة لها ويتجسد الواجب الرئيسي لدولة المضيف أو سلطات الاحتلال في هذه الظروف فضلا عن قيامها بتسهيل إجلاء الدبلوماسيين أي ترحيلهم وأفراد أسرهم بحماية مقرات بعثاتهم والحوار دون اقتحامها واستهدافها بالعمليات العسكرية .

كما ويمكن للدول الموفدة أن تقوم بتفويض دولة ثالثة (الدولة الراعية) توافق عليها الدولة المضيضة بحماية مباني بعثتها وأموالها و محفظاتها وحراستها، وتدعى هذه الحماية بالحماية المفوضة ، وتظهر أثناء السلم كما في حالة الاستدعاء المؤقت والدائم للبعثة الدبلوماسية) وأثناء الأزمات والتوترات السياسية والنزاعات المسلحة ويعد التفويض حقا مقررا في القانون الدولي [19] كما أن يسبغ القانون الدولي الإنساني الحماية لمقرات البعثات الدبلوماسية انطلاقا من المبدأ القائل بضرورة التمييز بين الأهداف العسكرية والأعيان المدنية، وهذا المبدأ يشمل جميع قوانين الحرب وأعرافها لا سيما المتعلقة بسير العمليات العدائية وحماية الأشخاص والأعيان المدنية من آثار هذه العمليات باعتماد البرتوكولين الإضافيين لعام 1977 الملحقين باتفاقيات جنيف لعام (1949) [20].

إلا أن الآراء اختلفت في مؤتمر الخبراء الحكوميين للعمل على إنماء وتطوير القانون الدولي الإنساني المطبق في النزاعات المسلحة حول المعيار الذي يتخذ أساسا لتعريف الأهداف المدنية ، فاتجه البعض إلى الأخذ بمعيار طبيعة الهدف بينما رأى البعض الآخر الأخذ بمعيار الغرض المخصص من أجله، ومعيار استخدامه وبناءً عليه ثم تعريف الأهداف المدنية بأنها تلك التي لا تنتج مباشرة الأسلحة

والمواد العسكرية ووسائل القتال او تلك التي لا تستخدم مباشرة وفي الحال بواسطة القوات المسلحة. ومن ثم تقدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتعريف الأهداف المدنية يعتمد على وظيفة الهدف وعلى النحو الآتي (الأهداف المدنية هي تلك الأهداف المخصصة بصفة أساسية وضرورية للسكان المدنيين).

أما الأهداف العسكرية فوصفها بأنها الأهداف التي بطبيعتها واستعمالها تسهم إسهاما فعالا ومباشرا في المجهود الحربي للخصم وهذا يعني أن التعريف قد اعتمد معيارين معاً معيار طبيعة الهدف وكذلك معيار استخدامه ، إلى أن تم إقرار المادة (52) من البروتوكول الإضافي الأول والتي تقرر حظر الهجمات ضد الأعيان المدنية وتورد تعريفاً بأنها (جميع الأعيان التي ليست أهدافا عسكرية) ومن ثم تحدد في الفقرة الثانية الأهداف العسكرية بأنها التي تسهم مساهمة فعالة في العمل العسكري سواء أكان ذلك بطبيعتها أم بموقعها أم بفعاليتها أم باستخدامها والتي يحقق تدميرها التام أو الجزئي أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حينئذ ميزه عسكرية أكيدة ، وعليه فالأعيان المدنية هي التي لا تسهم بطبيعتها أو بموقعها أو باستخدامها مساهمة في العمل العسكري ولا يحقق تدميرها التام أو الجزئي أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حينئذ ميزة عسكرية أكيدة. [21]. ومن ثم فإن المنشآت الدبلوماسية و مساكن الموظفين الدبلوماسيين تعد بديهاً من الأعيان المدنية التي لا صلة لها أساسا بالعمليات الحربية ومن ثم تثبت لها الحماية المقررة للأعيان المدنية بحيث يحظر على أطراف النزاع مهاجمتها واستهدافها بالعمليات العسكرية. بيد أن هذه الحماية ليست مطلقة بل مقيدة بشروط وهي عدم الخروج عن الغرض الذي خصصت له واستخدامها للغرض العسكري . [22].

ومن ثم يحظر على البعثات الدبلوماسية استخدام مقراتها لإيواء العسكريين المشاركين في العمليات الحربية أو استخدام مبانيها كمركز لممارسة النشاطات التجسسية وتزويد الأطراف المتنازعة بمعلومات حساسة عن مواقع الدفاع الوطني

ومنشآته ويحظر عليهم استخدام مقراتهم لتخزين الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية[23].

ولقد أوردت اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 تدابير ترمي إلى تأمين الحماية الملائمة لمقرات البعثات الدبلوماسية وفي زمن النزاعات المسلحة وهي :

1- تحظر الهجمات العشوائية التي لا توجه إلى هدف عسكري محدد والتي تستخدم وسيلة أو طريقة من شأنها أن تصيب الأهداف العسكرية والأشخاص المدنيين بالدول وتعد هجمات عشوائية تلك التي تصيب عدد من الأهداف العسكرية المتباعدة الواقعة في مراكز المدن أو القرى والبلدان التي تضم تركزا للمدنيين بطريق القصف بالقنابل والتي يتوقع فيها التسبب بحدوث خسائر في أرواح المدنيين أو إلحاق إصابات بهم أو تحدث خطأ من هذه الخسائر والأضرار يتجاوز ما ينتظره من ميزة عسكرية [24].

2- كما ويتعين عن أطراف النزاع اتخاذ الاحتياطات اللازمة عند الهجوم سواء عند التخطيط له أو في أثناء تنفيذه وبحيث يتم استبعاد مقرات البعثات الدبلوماسية من الأهداف المقررة مهاجمتها كما يجب على أطراف النزاع إلغاء أو تعليق أي هجوم إذا تبين أن الهدف ليس عسكرياً أو أنه مشمول بحماية خاصة أو يتوقع منه أن يحدث خسائر في أرواح الدبلوماسيين أو يلحق الإصابة بهم أو يحدث أضراراً بمقرات البعثات الدبلوماسية[25].

3- ويحظر إقامة أهداف عسكرية تكون قريبة من مقرات البعثات[26].

4- ومزيدا في الحماية يسمح لأي طرف في النزاع أن يقترح على الطرف المعادي إما مباشرة أو عن طريق دول محايدة أو هيئة إنسانية إنشاء مناطق محايدة في الأقاليم التي يجري فيها القتال يقصد به حماية (الأشخاص المدنيين الذين لا يشتركون في الأعمال العدائية ولا يقومون بأي عمل له طابع عسكري أثناء إقامتهم في هذه المناطق وبالتالي فإن تضمين المباني الدبلوماسية داخل المناطق المحايدة يسهم في تأمين الحماية لهذه المنشآت وللدبلوماسيين الأجانب[27]. إلا ان هذه

الحماية مقترنة بعدم استخدامها لأغراض عسكرية فإذا ما استخدمت المباني الدبلوماسية للأغراض العسكرية فقدت تلك الحماية وأصبحت أهداف عسكرية [28].

المبحث الثالث: المسؤولية الدولية عن انتهاك قواعد حماية المبعوث الدبلوماسي في النزاعات المسلحة

من أهم الالتزامات القانونية التي تنشأ عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني الالتزام بكفالة مسألة مرتكبي تلك الانتهاكات وكما أشار إلى ذلك الأمين العام للأمم المتحدة (إن احترام سيادة القانون تستلزم أن يكون جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات والقطاعات العام والخاص، بما في ذلك الدول ذاتها مسؤولين أمام القوانين الصادرة علنا ، والتي تطبق على الجميع بالتساوي ويحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل ، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ...) علاوة على ذلك ففي المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الإنصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني [29]، أقرت الجمعية العامة أن الالتزام باحترام وضمن احترام وأعمال القانون الدولي الإنساني يشمل واجب التحقيق في الانتهاكات بفعالية وسرعة ودقة ونزاهة وتتخذ إجراءات عند الاقتضاء وفقا للقانون المحلي والدولي ضد مرتكبي الانتهاكات وأقرت كذلك بأن هذا الالتزام له طابع القانون العرفي [30].

فتوجيه الهجمات ضد المدنيين بصفقتهم هذه أو أفراد مدنيين لا يشاركون في الأعمال الحربية يشكل جريمة حرب وهذا ما تنص عليه المادة (8) ف (هـ) و (ط) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنص المادة (85) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 على الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف ولهذا البروتوكول تعد بمنزلة جرائم حرب وعليه انطوت المادة (147) من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والمادة (85) من البروتوكول الإضافي لعام 1977 والمادة (8) ف (هـ) (ط) من النظام الأساسي على قائمة من الانتهاكات الجسيمة التي تشكل جرائم حرب بحق المدنيين والتي هي :-

- 1- القتل العمد.
 - 2- التعذيب والمعاملة اللاإنسانية بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة والتجارب البيولوجية .
 - 3- تعمد إحداث الآلام شديدة وأضرار خطيرة بالسلامة البدنية أو العقلية .
 - 4- اختطاف الدبلوماسيين واحتجازهم كرهائن.
 - 5- تعمد توجيه هجمات ضد المبعوثين الدبلوماسيين.
 - 6- الاحتجاز غير المشروع للمبعوثين الدبلوماسيين بصفتهم أفراد مدنيين لا يشاركون في الأعمال الحربية.
 - 7- تعمد شن هجوم يصيب المبعوثين الدبلوماسيين أو مقرات بعثاتهم مع توفر العلم بأن مثل هذا الهجوم يسبب خسائر بالغة في أرواح الدبلوماسيين أو يحدث إصابات في صفوفهم أو إضرار بمقراتهم ومنشأتهم .
- فمسؤولية الدولة عن هذه الجرائم الدولية مسؤولية مزدوجة فهناك المسؤولية المدنية حيث تتحمل الدولة تبعية العمل غير المشروع وفقا لقواعد المسؤولية الدولية فتنحمل مسؤولية الضرر عن العمل الإجرامي في حين أن المسؤولية الجنائية يتحملها الفرد الطبيعي الذي قام بارتكاب الفعل الإجرامي[31]. ومن هنا يجب التطرق إلى مسؤولية الدولة المضيئة من جهة والمسؤولية الجنائية الفردية من جهة أخرى.

أولاً : مسؤولية الدولة المضيئة :

تثار المسؤولية التقصيرية للدولة المضيئة إذا ما ثبت أن الدولة قد أخلت بالتزامها تجاه البعثات الدبلوماسية كما في الأحوال الآتية :-

- 1- الالتزام بتسهيل مغادرة المبعوثين الدبلوماسيين وأفراد أسرهم لأراضي الدولة المضيئة بأسرع وقت ممكن (فور نشوب العمليات العسكرية) ووضع وسائل النقل تحت تصرفهم عند اللزوم.
- 2- الالتزام باتخاذ كافة التدابير الوقائية والأمنية التي تكفل حماية المبعوثين الدبلوماسيين ومقراتهم من جميع أخطار العمليات العسكرية الجارية في البلد المضيف.

3- الالتزام بالقبض على مرتكبي الجرائم ضد البعثات الدبلوماسية ومحاكمتهم ومعاقبتهم، كما تتحمل الدولة المضيئة المسؤولية إذا ما أظلت بواجب القمع ويتحقق هذا الإخلال في حال رفضت سلطاتها المختصة ملاحقة الجاني أو تعمدت الإهمال والبحث عنه أو رفضت محاكمته أو معاقبته أو قصرت في أمر مراقبته مما سهل له الفرار أو سارعت إلى العفو عنه بعد صدور الحكم عليه[32].

ثانياً : المسؤولية الجنائية الفردية :

في الوقت الذي كانت فيه الجرائم الدولية عامة وجرائم الحرب بشكل خاص ترتكب من قبل الأشخاص الطبيعيين فقد تم استبعاد فكرة المسؤولية الجنائية للدولة وأصبحت المسؤولية الجنائية تقتصر على الأفراد الطبيعيين الذين ارتكبوا الجريمة الدولية باسم الدولة ولحسابها ، واستناداً لذلك فإن الشخص يسأل عن الجرائم التي يرتكبها ولا تعفيه الصفة الرسمية من العقاب كونه رئيس دولة أو كبار موظفيها استناداً الى المادة (27) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[33].

هذا لا يعني أن الدولة تكون معفية من المسؤولية بل تظل مسؤولة إلى جانب المسؤولية الجنائية للأفراد وهذا ما أكدته مشروع الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها (ARos/ 56 /83) في 12 /1 /2001 م) الذي قرر مسؤولية الدولة عن كل التصرفات الصادرة عن أجهزتها أو الأشخاص الذين يتصرفون باسمها ولحسابها ، ومن ذلك مسؤولية الدولة عن الجرائم التي يرتكبها الأفراد في جهاز القوات المسلحة .

إلا أن المادة السابعة من المشروع وسعت من نطاق مسؤولية الدولة عن أعمال قواتها المسلحة بصورة أكبر مما ورد في المادة (91) من البروتوكول الإضافي لعام 1977 والملحق باتفاقيات جنيف 949 . والذي كان يعتبر أن طرف النزاع .. (ويكون مسؤولاً عن كافة الأعمال التي اقترفتها الأشخاص الذين يشكلون جزء من ظروف قواتها المسلحة) فقد جاء في المادة (7) من مشروع مسؤولية الدولة عن

الأعمال غير المشروعة (إن سلوك أي جهاز لدولة ما يمكن اعتباره عملا من أعمال الدولة بموجب القانون الدولي إذا كان الجهاز أو الشخص يتصرف بهذه الصفة حتى إذا تجاوز سلطة أو خالف تعليماته [34].

وعليه فالمسؤولية الجنائية للأفراد تنتقر في مواجهة القادة أو الرؤساء وهم أولئك الذين يتخذون القرارات والأوامر بصفتهم زعماء الدولة أو العاملين في أداء خدماتها الإنسانية فيترتب على أوامرهم تلك جرائم دولية انتهاكات لحقوق الإنسان وحرية .

كما وتثبت مسؤولية هؤلاء القادة عن الجرائم التي يرتكبها المرؤوسين بشرط أن يكونون خاضعين لسلطته وسيطرته الفعلية وإن الجريمة الدولية تقع بسبب أنه لم يمارس سلطته وسيطرته على هؤلاء المرؤوسين .

1- وذلك عندما يكون الرئيس قد علم بالفعل وتجاهل بإرادة منه معلومات تؤكد ان مرؤوسيه ارتكبوا أو على وشك أن يرتكبوا هذه الجرائم لكنه تجاهل عن عمد المعلومات التي وصلت اليه في هذا الخصوص ولم يتخذ الإجراء المناسب نحو قمع مثل هذه الجرائم[35].

2- إذا كانت الجرائم التي ارتكبها تدخل في إطار أنشطة تتعلق بالمسؤولية والسيطرة الفعلية للرئيس ولم يتخذ التدابير اللازمة والمعقولة في حدود سلطته حتى يمنع أو يقمع ارتكاب هذه الجرائم أو عدم عرضه لهذه المسألة على السلطات المختصة بالتحقيق والمحاكمة[36].

مما تجدر الإشارة إليه أن إطاعة المرؤوس لأوامر الرئيس لا تؤدي إلى إعفاء الرؤساء من المساءلة ولا تعد سببا من أسباب الإباحة إلا في حالتين أشارت لها المادة (33) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وهما:-

- 1- متى ما كان الجاني ملزما قانونا بإطاعة أوامر الحكومة أو الرئيس المعني .
- 2- إن كان الجاني لا يعلم بأن الأمر غير مشروع لأنه يكون في هذه الحالة واقعا تحت الإكراه أو حالة الضرورة والتي تنفي الركن المعنوي للجريمة وإن كان عدم

المشروعية الأمر ظاهرة لكن لا يمكن بسهولة أن يدركها الجاني تكون سببا مخففا للعقوبة ولكنها لا تنفي المسؤولية الجنائية[37].
مما ينشئ التزاماً على عاتق الدولة المضيئة باتخاذ ما يلزم من التدابير التشريعية والقضائية والتنفيذية لضمان قمع جرائم الحرب ، كما تقرر اختصاصا عالمياً بتعقب مرتكبي جرائم الحرب بما فيها جرائم استهداف الدبلوماسيين في النزاعات المسلحة بغض النظر عن جنسياتهم أو أماكن ارتكاب جرائم وتخول الدول جميعها الحق في القبض عليهم ومحاكمتهم أمام محاكمها أو تسليمهم إلى الدول التي ينتمي إليها هؤلاء الأشخاص أو تلك التي ارتكبت فوق إقليمها[38].

بالإضافة إلى التزامها بدفع التعويضات التي تفرض عليها ومن بين الأسباب التي استعملت لضمان المسألة وجبر الضرر للضحايا لجان التعويضات الدولية وعلى سبيل المثال أنشأت الأمم المتحدة لجنة التعويضات عام 1991، ولا سيما معالجة الطلبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناشئة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت[39].

الخاتمة :

يحظى المبعوث الدبلوماسي بحماية مزدوجة، فهو يحظى بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 بالحصانة من الحجز أو القبض والاحترام اللازم ومنع الاعتداء عليه . وتقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكينه من مغادرة الإقليم في اقرب وقت ممكن في حالة قيام نزاع مسلح هذا من جانب. كما تكون حمايته مكفولة بالقانون الدولي الإنساني استنادا الى مبدأ التمييز بين المدنيين وغير المدنيين (العسكريين) ، فالدبلوماسي يحظى بالحماية اللازمة بعده من المدنيين وطالما لم يشارك في العمليات العدائية مشاركة فعلية هذا من جانب آخر،

وحتى تستطيع البعثات الدبلوماسية القيام بمهامها ، لا بد من ان تكون لها مقرات وأمكنة خاصة تستخدمها لهذا الغرض ويكون لهذه الأماكن حصانة تامة

لضمان الأداء الفعال وتأمين استقلال عمل الدبلوماسيين مما يفرض على الدولة المضيئة احترام وحماية مقرات البعثة حتى في حالة الحرب يجب على الدولة المضيئة حماية هذه المقرات دون اقتحامها واستهدافها ليس هذا فحسب بل تحظى بحماية القانون الدولي الإنساني بعدها من الأعيان المدنية والتي لا تسهم بطبيعتها او موقعها بالعمل العسكري ومن ثم تثبت لها الحماية ، بيد ان هذه الحماية ليست مطلقة بل مقيدة بعدم الخروج عن الغرض الذي خصصت له ومن ثم بحظر استخدامها للعمل العسكري او لإيواء العسكريين او المشاركين في العمليات الحربية.

وبالتالي فان الاعتداء على المبعوث الدبلوماسي والمنشآت الدبلوماسية تعد من الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات القانون الدولي الإنساني وتعد جريمة حرب وفقا للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية . فتثار مسؤولية الدولة المضيئة عن هذه الانتهاكات ، وهنا يجب الإشارة ان الدولة تتحمل المسؤولية المدنية عن جميع التصرفات التي تصدر من سلطاتها وبالتالي تلزم بالتعويض عن الأضرار الذي لحقت بالمبعوثين الدبلوماسيين والبعثات أما المسؤولية الجنائية فإنها تكون على عاتق مرتكبي هذه الانتهاكات سواء كانوا رؤساء ام مرؤوسين ولتفعيل هذه الحماية نقترح جملة من التوصيات تكون ذات فائدة وهي :

- 1- العمل على التوعية بالقانون الدولي الإنساني ونشر مبادئه وتدريبه في كافة المراحل الدراسية
- 2- القيام بدورات تدريبية لجميع أفراد القوات المسلحة ولا سيما الضباط والمراتب لتعريفهم بمبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني وحقوق المدنيين لا سيما المبعوثين الدبلوماسيين في النزاعات المسلحة وتجنب إقامة أهداف عسكرية قرب الأعيان المدنية سيما المنشآت الدبلوماسية
- 3- حث المشرع الوطني على سن قانون يحرم انتهاك مبادئ وأحكام القانون الدولي الإنساني ويفرض عقوبات بحق مرتكبي مثل هذه الانتهاكات.
- 4- السعي إلى إبرام اتفاقية دولية لحماية المبعوثين في النزاعات المسلحة .

المصادر :

الكتب :

- [1] جون ماري هنكرتس ولويس دوز والد - بك ، القانون الدولي الإنساني العرفي ، المجلد الأول (القواعد) منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، القاهرة ، 2007 .
- [2] خالد محمد خالد ، مسؤولية الرؤساء والقادة امام المحكمة الجنائية الدولية ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون - الأكاديمية المفتوحة في الدنمارك ، 2008.
- [3] د. ابو الخير عطية ، حماية السكان المدنيين والأعيان المدنية اثناء النزاعات المسلحة ، دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية ، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، 1998 .
- [4] د. عبد الواحد محمد الفار ، الجرائم الدولية وسلطة العقاب عليها ، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1996 .
- [5] د. عبد الفتاح بيومي حجازي ، المحكمة الجنائية الدولية ، دار الكتب القانونية ، مصر 2007 .
- [6] د. عبد الواحد علي عبود سلطان ، دور القانون الدولي الجنائي في حماية حقوق الإنسان ، رسالة دكتوراه ، جامعة الموصل ، 2004 .
- [7] د. عصام العطية ، القانون الدولي العام ، الطبعة الثانية ، المكتبة القانونية ، بغداد ، 2012 .
- [8] د. عطا محمد صالح زهرة ، في النظرية الدبلوماسية ، الطبعة الأولى ، الإصدار الثاني ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2004 .
- [9] د. علي حسين الشامي ، الدبلوماسية نشأتها وتطورها ونظام الحصانات والامتيازات ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، 2011 .

- [10] د. نزار العنبي ، القانون الدولي الإنساني ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر والتوزيع ، 2010 .
- [11] د. يوسف إبراهيم النقيب ، التمييز بين الهدف العسكري والهدف المدني وحماية الأهداف المدنية والأماكن التي تحتوي على خطورة خاصة وفقا للقانون الدولي الإنساني ، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، الطبعة الأولى ، 2003 .
- [12] نوال احمد بسبح ، القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين والأعيان المدنية في النزاعات المسلحة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي ، 2010 .
الاتفاقيات الدولية
- [13] اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 .
- [14] البرتوكول الإضافي الأول ، 1977 .
- [15] اتفاقية نيويورك لعام 1973 لمنع ومعاينة الجرائم الدولية الموجهة ضد الأشخاص المتمتعين بالحماية الدولية .
- [16] النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
المصادر المأخوذة من الانترنت
- [17] د. وليد خالد الربيع ، الحصانات والامتيازات في الفقه الإسلامي ، القانون الدولي (دراسة مقارنة) ، مجلة الفقه والقانون www.majalah.news.ua
- [18] د. يحيى بن ناصر الخصيبي (حماية الأعيان المدنية في ظل القانون الدولي) المركز السوري ، للاستشارات ، الدراسات القانونية www.bara.sy.com/news.new6359.html
- [19] www.bara.sy.com/news.new6359.html
- [20] الحماية القانونية لحقوق الإنسان في النزاع المسلح ، منشورات الأمم المتحدة www.olchr.org.pdf
- [21] www.aljazeera.net/new/arabic/2003/8/7

- [22] www.alyanm.com/article/1119002003 جريدة اليوم
- [23] صحيفة الوسط البحرينية العدد 687 السبت 24 تموز 2004
- [24] www.Iraqcenter.net2005/7/7 شبكة العراق الثقافية
- [25] www.elaph.com2005/7/5 ايلاف
- [26] Aljazeera.net/home/print/f6451603-4d64
- [27] www.alriyadh.com/84334 الرياض
- [28] classic.aawsat.com الشرق الأوسط
- [29] Www.aljazeera.net/news/arabic2014/4/7
- [30] مركز النور alnoor.se/article.assid=218742
2013/10/3
- [31] تقرير الأمين العام (سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات
الصراع وما بعد الانتهاء من الصراع
- [32] [20august204\(s/2004/616\)](http://20august204(s/2004/616))
- [33] Sofie schreveliuslasson larsson, the positive duty to
protect diplomatic mission and personal master thesis ,
faculty of law , spring , 2005

دور التسويق الإلكتروني في دعم السياحة في ليبيا - الواقع و الآفاق

حليمة خميس الوداني، الزهراء مفتاح الكرغلي

قسم السياحة و الضيافة / المعهد العالي للعلوم و التقنية الشموخ / طرابلس ليبيا

halimakhmis@gmail.com

الملخص :

لقد أصبح التسويق الإلكتروني للسياحة ذو أهمية بالغة خاصة مع النمو المتقدم في التكنولوجيا الحديثة، و تزايد استخدام الإنترنت إذ أصبح المجال الأكثر منافسة في بيئة التسويق السياحي في العصر الحديث، و لذا جاء هذا البحث ليسلط الضوء علي مفهوم التسويق الإلكتروني للسياحة، و الدور الذي يقدمه في دعم و تطوير السياحة، و توضيح أهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في قطاع السياحة، حيث لم يعد الأمر خياراً بالنسبة للقائمين علي هذا القطاع بل حتمية تفرضها الأوضاع الاقتصادية الراهنة لتطوير، و تنمية القطاع السياحي و الفندقية، كما أوضحت هذه الدراسة أدوات و متطلبات التسويق الإلكتروني الفعال، و ما يمكن أن يحققه للمنظمة من خفض في التكاليف، و زيادة في الأرباح، و جودة الخدمات السياحية المقدمة .

كما تناول هذا البحث موضوع التسويق السياحي في ليبيا، خلال الفترة من 2006م إلي 2019م، و خلص إلي إن ليبيا مازالت غائبة عن خريطة السياحة الدولية، و أنه بات من الضروري تحريك عجلة التنمية الاقتصادية بصفة عامة، و التنمية السياحية بصفة خاصة، و استئصال جذور كل العقبات التي تقف أمام مسيرة التنمية، و العمل علي إيجاد الحلول التي تتناسب المرحلة الحالية التي تمر بها البلاد و من ثم توفير المناخ المناسب لتسويق السياحة في ليبيا، و قد تضمن البحث مجموعة من المقترحات و التوصيات بهذا الخصوص .

الكلمات المفتاحية: التسويق الإلكتروني، السياحة، تكنولوجيا المعلومات و الاتصال، التنمية الاقتصادية.

Abstract:

Tourism e-marketing has become extremely important, especially with the advanced growth in modern technology and the increasing use of the Internet, as it has become the most competitive field in the tourism marketing environment in the modern era, and therefore this research came to shed light on the concept of e-marketing for tourism, and the role it provides in supporting and developing Tourism, and clarifying the importance of using information and communication technology in the tourism sector, as it is no longer an option for those in charge of this sector, but rather an imperative imposed by the current economic conditions for the development and development of the tourism and hotel sector, as this study clarified the tools and requirements of effective electronic marketing, and what it can achieve For the organization a reduction in costs, an increase in profits, and a quality in the tourism services provided.

This research also dealt with the topic of tourism marketing in Libya, during the period from 2006 to 2019, and concluded that Libya is still absent from the international tourism map, and that it has become necessary to move the wheel of economic development in general, and tourism development in particular, and eradicate the roots of all obstacles. Which stands in front of the development process, and work to find solutions that fit the current stage the country is going through, and then provide the appropriate climate for marketing tourism in Libya, and the research included a set of proposals and recommendations in this regard.

المقدمة :

تمثل السياحة أحد الأنشطة الاقتصادية التي تتمتع بأهمية كبيرة، في البلدان التي لها مقومات جذب سياحي و أصبحت تحتل موقعا متميزا، ينافس قطاعي النفط و الصناعة من حيث مساهمتهما في الناتج الوطني الإجمالي في العديد من الدول، حتى إن بعض الدول تعتمد اعتماد شبه كلي على قطاع السياحة، و أصبحت من القطاعات الواعدة التي تشهد نمو متزايدا.

وعلى الرغم من حساسية هذه الصناعة إلا أنها في نفس الوقت تتأثر بجودة الخدمات و تطويرها. و المنتج السياحي الجيد وحده لم يعد كافياً بل لابد من إتقان القدرة على التسويق، باعتباره يمثل أهم أدوات الحضور الفعال للمنتج السياحي في الأسواق الداخلية و الخارجية. و في ظل التطورات التي تشهدها صناعة السياحة أصبحت تقنية التسويق الإلكتروني للخدمات السياحية ضرورة ملحة، و مطلباً أساسياً لزيادة إسهامه في تسويق الخدمات السياحية، و كذلك تطوير القطاع السياحي و الاستفادة من الفرص الواسعة التي يوفرها التسويق الإلكتروني، فهو مفتاح الاستراتيجيات التسويقية في صناعة السياحة الحديثة و استخدامه يحقق كفاءة تسويقية ملموسة، إلي جانب قلة تكلفته مقارنة بتسويق الخدمات السياحية بالوسائل التقليدية، و التي تتطلب كفاءة عالية خاصة في ظل التغيرات المستمرة في البيئات السياحية المختلفة .

و من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

1 - إشكالية البحث: مجلة دراسات الإنسان والمجتمع

إن التوجه الحديث في تسويق الخدمات هو الاعتماد بدرجة كبيرة على وسائل الاتصال الحديثة، واستخدام شبكة الإنترنت في التعاملات بين الشركات و الاتصال مع الزبائن، لما يحققه من سرعة و اختصار في الجهد و الوقت و تقريب المسافات بين الدول، و البحث يطرح التساؤلات التالية :

س/ كيف يمكن أن يساهم التسويق الإلكتروني في دعم السياحة ؟

إن هذا التساؤل يطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية أهمها :

1 - ما هو التسويق الإلكتروني؟ و ما هي أهميته؟ و ما هي متطلباته؟

2 - ما هو واقع التسويق السياحي في ليبيا و ما هي آفاقه المستقبلية؟

2 - الفرضيات_ :

1 - كلما طبق التسويق الإلكتروني بجميع متطلباته و عناصره كلما ساهم ذلك في تنشيط و تنمية حركة السياحة .

2 - هناك العديد من المعوقات و العقبات التي أثرت سلباً على التسويق الإلكتروني للسياحة في ليبيا.

3 - أهمية البحث:

- 1 - إن السياحة الإلكترونية و التسويق الإلكتروني أصبح عاملاً مؤثراً في نمو و تسويق الخدمات السياحية.
- 2 - يعد التسويق الإلكتروني وسيلة هامة في زيادة القدرة التنافسية في تسويق المنتجات السياحية و الخدمات السياحية.
- 3 - يساهم التسويق الإلكتروني في توفير المعلومات الفورية للمتعاملين .
- 4 - تهيئة قطاع السياحة للتحويل إلي نمط السياحة الرقمي..

4 - أهداف البحث:

- 1 - تسليط الضوء على تطورات تكنولوجيا الاتصالات و المعلومات المتسارعة، و التي استخدمت أو يفترض أن تستخدم في التسويق السياحي لزيادة كفاءة أدائه
- 2 - تحفيز المنظمات السياحية على أدراك أهمية مواكبة التطورات المتسارعة لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات، و أهمية إعادة هندسة أعمالها على ضوء ذلك في مجال التسويق السياحي، لما لذلك من تأثير إيجابي على نتائج الأعمال 3 - إبراز دور وأهمية استخدام التسويق الإلكتروني في مجال تسويق الخدمات السياحية، و ما يمكن أن يحققه من تقليل في التكلفة، و زيادة في المبيعات السياحية .
- 4 - تقديم بعض المقترحات و الآراء، بشأن استخدام التسويق الإلكتروني، و توسيع استخداماته بما يساعد المنظمات على تحقيق أهدافها.

5 - منهجية البحث:

و حتى يمكن الإلمام و الإحاطة بالموضوع بصورة جيدة، و الوصول إلي أهداف هذه الدراسة، فسيتم اعتماد المنهج الوصفي، و التحليل المنطقي، للبيانات التي تم جمعها من خلال الزيارات الميدانية لوزارة السياحة و مصلحة الآثار و الإطلاع علي تقارير السياحة في ليبيا (2006م - 2019 م) و كذلك بالرجوع إلي مجموعة من

الكتب و المواقع الإلكترونية بالخصوص . و على هذا الأساس سيتم تناول الموضوعات التالية كالآتي:

المبحث الأول: التعريف بالتسويق السياحي الإلكتروني و أهميته
المبحث الثاني: واقع التسويق السياحي في ليبيا و آفاقه المستقبلية.
المبحث الأول: أولاً- مفهوم التسويق الإلكتروني :

إن التسويق الإلكتروني مصطلح عام ينطبق على استخدام الحاسب، و تكنولوجيا الاتصالات في تسويق السلع و الخدمات، فهو استخدام تكنولوجيا المعلومات للربط الفاعل، بين الوظائف التي يوفرها البائعون و المشترين. و من هنا يمكن تعريف التسويق الإلكتروني للسياحة بأنه " تنفيذ بعض المعاملات بين مؤسسة سياحية، و أخرى أو بين مؤسسة سياحية و شرائح السياح، و ذلك من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات، بحيث تتلاقى فيه عروض الخدمات السياحية من خلال شبكة المعلومات الدولية مع رغبات جموع السائحين الراغبين في قبول الخدمات السياحية المقدمة عبر شبكة الانترنت "[باسل مروان ،2015،ص18].

و كما يعرف التسويق السياحي الإلكتروني بأنه " استعمال الانترنت في مجال السياحة و توظيف أدوات التسويق الإلكتروني، في عرض الخدمات و المعلومات السياحية، التي تقدم للسائح باستخدام التكنولوجيا الحديثة من أجل تفعيل عمل الموردین السياحيين و الوصول إلى تسهيلات أكثر فاعلية للزبائن " [ملوك جهيدة 2010،ص187] إن التسويق الإلكتروني ما هو إلا تسويق عادي يطبق من خلال التكنولوجيا الحديثة و يخضع لنفس المبادئ .

ثانياً- أهمية التسويق السياحي الإلكتروني:

إن جودة الخدمات السياحية لن تتم إلا بإتاحة و استخدام التكنولوجيا، في مختلف مجالات السياحة و الفنادق من تخطيط، و ترويج ، و حجز، و تعاقد و تسوية مالية و غيرها. و أصبحت تكنولوجيا الاتصالات القاعدة الأساسية للتنمية السياحية . و يمكن

القول إن استخدام التكنولوجيا في التسويق السياحي يساعد على تحقيق الفوائد التالية [مدونة التجارة الإلكترونية] :

- 1- تعزيز وضع السياحة و زيادة حجم الصادرات السياحية بما يؤدي إلى زيادة السياح القادمين و زيادة العائد من النقد الأجنبي بنسب عالية .
- 2- تحسين الهياكل التنظيمية و التسويق لتصبح الدولة وجهة سياحية تنافسية في السوق العالمية.
- 3 - تطوير المهارات التسويقية للترويج السياحي إلى مستويات عليا .
- 4- تعظيم المساهمة التي يمكن للقطاع السياحي تقديمها في الاقتصاد من خلال وضع الدولة كوجهة سياحية تنافسية في سوق السياحة العالمي .
- 5- دعم المواقع الطبيعية الغنية و التراث التاريخي و الثقافي و المعماري .
- 6- تحسين القدرة على تحديد و توجيه المنتجات التسويقية و التجارب التي تلبى بالشكل الأمثل الفرص المحددة في المجتمعات المستهدفة .
- 7- تعزيز استخدام الموارد المالية و غيرها.
- 8- حشد الإمكانيات التي يمتلكها القطاع العام و الخاص بهدف تطوير السياحة و تسويقها و الترويج لها .

المبحث الثاني: أولاً - التسويق السياحي في ليبيا :

تمتلك ليبيا مقومات سياحية عديدة، تمثل مناطق جذب للعديد من الوافدين و السياح من الداخل و الخارج و تختلف هذه المقومات ما بين طبيعية و أثرية و تاريخية و ثقافية، إن هذه المقومات كافية لتفعيل هذا القطاع غير إن ليبيا مازالت غائبة عن خريطة السياحة الدولية، فقد واجه قطاع السياحة في ليبيا العديد من المشاكل و العقبات، التي أثرت سلباً على تسويق السياحة في ليبيا، و بالرجوع للبيانات الواردة بالجدول رقم (1) و (2) و (3) و (4) و (5) يتضح الآتي :


1 - يشير عدد السياح الوافدين إلي أي بلد إلي مدى نجاح التسويق السياحي، وإقبال السياح علي هذه البلد و تظهر البيانات الواردة بالجدول رقم (1) و الشكل رقم (1) انخفاض عدد السياح الوافدين إلي ليبيا خلال مدة الدراسة ففي سنة 2006م بلغ العدد

الكلي للسياح 125480 سائح، ثم أخذ هذا العدد في التناقص في السنوات التالية حتى بلغ 32038 سائح في سنة 2010م ثم أصبح لا شيء في سنة 2011 م والسنوات اللاحقة حتى سنة 2019 م و يرجع ذلك لعدة أسباب منها إهمال قطاع السياحة و تدهور الظروف الأمنية و السياسية لليبيا. كما تظهر البيانات الواردة بنفس الجدول إن متوسط إنفاق السائح قد تراوح ما بين \$80 و \$120 بمتوسط مدة إقامة 7 أيام . وهذه المعدلات تعتبر بسيطة إذا ما قورنت بمعدلات الدول السياحية.

الجدول رقم (1) عدد السياح الوافدين لليبيا خلال السنوات 2006 م – 2019 م .

السنة	عدد السياح الكلي	متوسط إنفاق السائح	متوسط مدة بقاء السياح
2006	125480	\$ 80	7 أيام
2007	105997	\$ 80	7 أيام
2008	42118	\$ 120	7 أيام
2009	35692	\$120	7 أيام
2010	32038	\$ 120	7 أيام
2011	0	0	0
2012	0	0	0
2013	0	0	0
2014	0	0	0
2015	0	0	0
2016	0	0	0
2017	0	0	0
2018	0	0	0
2019	0	0	0

المصدر : إعداد الباحثان استناداً إلى تقارير مركز المعلومات والتوثيق السياحي .



شكل رقم (1) انخفاض عدد الوافدين السياح إلى ليبيا (2006-2019)

2- تلعب الفنادق دوراً مهماً و رئيسياً في تنشيط السياحة و تنميتها في أي بلد من العالم، و يعطي الفندق من أول وهلة الانطباع عن البلد المضيف. و تشير البيانات الواردة بالجدول رقم (2) إلى أن عدد الفنادق في ليبيا في سنة 2006م بلغ 258 فندق بطاقة استيعابية 25471 سرير و 13162 غرفة و ازداد عدد الفنادق في السنوات التالية بأعداد بسيطة، فبلغ 321 فندق في سنة 2013م بطاقة استيعابية 30136 سرير و 16796 غرفة، و كما بلغ عدد الفنادق في سنة 2014م 326 فندق بطاقة استيعابية 30606 سرير و 17066 غرفة و استمر هذا العدد كما هو عليه حتى سنة 2019م و يعزى ذلك إلى ضعف الاستثمارات في مجال السياحة في ليبيا. و تؤكد ذلك البيانات الواردة بالجدول رقم (3) و الشكل رقم (2) ، حيث يوضح إن عدد الفنادق المصنفة حسب الدرجات الفندقية من خمسة نجوم إلى نجمة واحدة ، لسنتي (2018-2019م) قد بلغ 142 فندقاً فقط موزعة علي بعض المدن الليبية و يتركز أغلبها في المدن الرئيسية طرابلس و بنغازي و سبها بعدد 53 فندق و 10 فنادق و 7 فنادق علي التوالي.

جدول رقم (2) عدد الفنادق و الطاقة الاستيعابية للسنوات 2006م - 2018م

السنوات	عدد الفنادق	عدد الغرف	عدد الأسرة
2006	258	13162	25471
2007	265	13638	26423
2008	277	13916	27723
2009	303	15414	28760
2010	305	15799	29200
2011	305	15799	29200
2012	305	15799	29200
2013	321	16796	30136
2014	326	17066	30606
2015	326	17066	30606
2016	326	17066	30606
2017	326	17066	30606
2018	326	17066	30606
2019	326	17066	30606


المصدر : إعداد الباحثان استناداً إلى تقارير مركز المعلومات والتوثيق السياحي .

جدول رقم (3) عدد الفنادق المصنفة في ليبيا حسب المدن لسنتي 2018م - 2019م

المدينة	فنادق 5 نجوم	فنادق 4 نجوم	فنادق 3 نجوم	فنادق نجمتان	فنادق واحدة نجمة
طرابلس	3	6	17	21	6
بنغازي	1	2	3	2	2
صبراتة	1	-			3
سرت	1	1	2	1	
الزاوية		1		1	
البيضاء		2	1	2	1
اجدابيا		1			
جنزور		1			

	3	1			الخمس
1	2	1			مصراثة
		2			درنة
		1			الجفرة
1	3	3			سبها
		1			غدامس
		1			زليتن
	1	1			طبرق
	1				بني وليد
	1				غريان
1					المرج
15	38	34	14	6	الإجمالي
				142	الإجمالي

المصدر : إعداد الباحثان استناداً إلى تقارير مركز المعلومات والتوثيق السياحي .



شكل رقم (2) عدد الفنادق المصنفة في ليبيا خلال السنتين 2018م - 2019م

3 - و فيما يخص مؤشرات النشاط الإجمالي للفنادق تشير البيانات الواردة بالجدول (4) إن عدد الفنادق في سنة 2006م بلغ 258 فندق و عدد العاملين بها بلغ 6324 عامل، و في سنة 2009 ارتفع عدد العاملين بالفنادق إلي 10442 عامل، بمعدل

زيادة 55.9% مقارنة بسنة 2008م و انخفض عدد العاملين بالفنادق في السنوات اللاحقة فبلغ 10893 عامل لسنة 2013م بنسبة انخفاض 3.9% مقارنة بسنة 2012م، و بعدد 10920 عامل لسنة 2015م و السنوات اللاحقة و يعزى ذلك لخروج العمالة الأجنبية من ليبيا بسبب تدهور الظروف الأمنية .

الجدول رقم (4) المؤشرات الإجمالية لنشاط الفنادق و نسب التغيير للسنوات 2006م - 2019م

السنة	عدد الفنادق	معدل التغيير	عدد العمالة	معدل التغيير
2006	258	-	6324	
2007	265	2.7	6700	0.1
2008	277	4.5	6700	0
2009	303	9.4	10442	55.9
2010	305	0.7	11331	8.5
2011	305	0	11331	0
2012	305	0	11331	0
2013	321	5.2	10893	- 3.9
2014	326	1.6	10920	0.2
2015	326	0	10920	0
2016	326	0	10920	0
2017	326	0	10920	0
2018	326	0	10920	0
2019	326	0	10920	0

المصدر : إعداد الباحثان استناداً إلى تقارير مركز المعلومات والتوثيق السياحي .

4- أما عن نشاطات مكاتب و شركات السفر و السياحة العاملة في ليبيا، فتشير البيانات الواردة بالجدول رقم (5) إن إجمالي عدد مكاتب وشركات السفر و السياحة خلال سنة 2006م، قد بلغ 561 و عدد العاملين فيها 4263 موظف و ازداد عدد مكاتب و شركات السفر و السياحة في السنوات اللاحقة حتى بلغ في سنة

2014م 1444 بنسبة زيادة قدرها 34.9%، مقارنة بسنة 2013م و عدد عاملين 13536 موظف بنسبة زيادة قدرها 127.7% مقارنة بسنة 2013م، و في السنوات 2017م و 2018م و 2019م بلغ عدد مكاتب و شركات السفر و السياحة 1566، بعدد عاملين 14820 موظف لكل سنة، هذا و قد قامت بعض شركات السفر و السياحة خلال السنوات (2006م إلي 2010م) بإعداد بعض البرامج السياحية، لجذب السياح من الخارج إلا إن هذه البرامج لم ترتقي للمستوى المطلوب أما فيما يخص السنوات التالية لسنة 2011م حتى الوقت الحالي، فقد اقتصرت أعمال مكاتب و شركات السفر و السياحة علي حجز تذاكر السفر، و الحجز الفندقي و إجراء بعض التأشيرات المسموح بها، و كذلك برامج الحج و العمرة
الجدول رقم (5) المؤشرات الإجمالية لنشاط مكاتب و شركات السفر و السياحة و نسب التغيير للسنوات 2006م – 2019

السنة	عدد مكاتب و شركات السفر	معدل التغيير	عدد العاملين	معدل التغيير
2006	561	-	4263	-
2007	707	26	4580	7.4
2008	828	17	5465	19.3
2009	967	11.6	5518	1
2010	1070	10.7	5944	7.7
2011	1070	0	5944	0
2012	1070	0	5944	0
2013	1070	0	5944	0
2014	1444	34.9	13536	127.7
2015	1444	0	13536	0
2016	1444	0	13536	0
2017	1566	7.8	14820	9.5
2018	1566	0	14820	0
2019	1566	0	14820	0

المصدر : إعداد الباحثان استناداً إلى تقارير مركز المعلومات والتوثيق السياحي .

ثانياً: المعوقات و التحديات التي تواجه قطاع السياحة في ليبيا : علي الرغم ما تحتويه ليبيا من موارد و مقومات للنهوض بواقع السياحة إلا إن قطاع السياحة لم يلقي الاهتمام المطلوب، فهناك العديد من المعوقات و العقبات التي أثرت سلباً على تسويق السياحة في ليبيا نذكر أهمها :

1- ضعف التخصيصات المالية المخصصة للاستثمار السياحي في خطط التنمية الوطنية .

2- الافتقار إلى إستراتيجية واقعية و واضحة للتنمية السياحية، و عدم وجود تصور شمولي حول تطوير القطاع السياحي في ليبيا.

3- نقص خدمات البنية التحتية الأساسية و غيرها .

4- ضعف المنظومة القانونية و التشريعية و المصرفية التي تحفز القطاع المحلي و الأجنبي للاستثمار في ليبيا.

5- المعوقات التي تتعلق بالقطاع الخاص و التحديات التي تحول دون تطويره 6- إهمال معظم الأماكن الأثرية و التاريخية في السنوات الأخيرة.

7- ضعف وعي المجتمع و معرفتهم بأهمية السياحة.

8- تدهور الأمن و عدم الاستقرار السياسي في ليبيا.

9- توقف رحلات شركات الطيران الأجنبية إلى ليبيا، و كذلك توقف رحلات شركات الطيران المحلية إلى أوروبا و آسيا نظراً للظروف الأمنية .

10- نقص الخبرات و المهارات الفنية و الأخذ بأساليب التكنولوجيا الحديثة.

ثالثاً : متطلبات النهوض بالقطاع السياحي في ليبيا : لقد بات من الضروري تحريك عجلة التنمية الاقتصادية بصفة عامة، و التنمية السياحية بصفة خاصة و تسريع و تيرتها لتتخطى العديد من المراحل في أقصر وقت ممكن، وفق منهجية علمية من أولوياتها استئصال جذور كل العقبات التي تقف أمام مسيرة التنمية الاقتصادية ، و إيجاد الحلول التي تتناسب المرحلة التي تمر بها البلاد و من ثم توفير المناخ المناسب لتسويق السياحة في ليبيا، و في سبيل كل ذلك تعدقناة القيادة العليا في البلاد بأهمية هذا القطاع و ضرورة تنميته، هي الخطوة الأولى لذلك و يمكن وضع بعض المقترحات و الحلول المناسبة:

- 1- الاهتمام بالإحصاء و التوثيق و العمل على إيجاد قاعدة بيانات و معلومات عن السياحة و كل النشاطات الأخرى ذات العلاقة.
- 2- العمل على زيادة مخصصات الميزانية العامة لوزارة السياحة، فالسياحة يمكن أن تكون الرديف الثاني للاقتصاد الليبي بعد النفط لو أعطيت العناية و الاهتمام
- 3- تطوير البنية التحتية و رفع مستوى الخدمات المساعدة للسياحة و البيئة .
- 4- دعم الأمن و الاستقرار السياسي فمن الضروري أن تتمتع الدول السياحية بدرجة عالية من الاستقرار الأمني و السياسي.
- 5- إعادة تأهيل و تحسين المواقع و المرافق السياحية.
- 6- السعي لتطوير و فتح المطارات و مراكز النقل البري و البحري.
- 7- دعم و تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي في القطاع السياحي، و تقديم كافة التسهيلات الضرورية له .
- 8- تطوير الخدمات و المعاملات المصرفية إلكترونياً بما يتفق مع متطلبات السياحة و التجارة الإلكترونية.
- 9 - العمل على خلق شراكة بين القطاعين العام و الخاص و الذي يعكس نوع من التكامل في النشاط السياحي و يخدم كلا القطاعين .
- 10- دعم و تشجيع السياحة الداخلية و نشر الوعي الثقافي و الاجتماعي بأهمية السياحة الداخلية، في تحريك الاقتصاد المحلي .
- 11- تفعيل دور جهاز الشرطة السياحية و حماية الآثار و تنفيذ الخطط الأمنية الكفيلة بحماية المناطق السياحية و الأثرية و المدن القديمة .

4 - السياسات و التقنيات الإجرائية التي تساعد في تنمية دور التسويق الإلكتروني لتنشيط المجال السياحي في ليبيا:

- إن وضع إستراتيجية لتطوير بنية تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في المجال السياحي تتطلب التعاون بين الحكومة و القطاع الخاص، من أجل إحداث التغيير المطلوب و الأخذ بحزمة من السياسات الإجرائية نذكر أهمها :
- 1- تحسين الصورة السياحية لليبيا في الأسواق السياحية الرئيسية.

- 2- دعم الدراسات السياحية و البحوث التسويقية.
- 3- استخدام الوسائل الترويجية و التسويقية المختلفة في كافة الأسواق السياحية الدولية و الإقليمية .
- 4- التعريف بالمعالم السياحية و الموروثات الحضارية و التاريخية و الثقافية و الترويج لها عبر الإنترنت.
- 5- الارتفاع بجودة الخدمات السياحية و تحسين عرض المنتج السياحي.
- 6- تنويع البرامج و الأنشطة السياحية الهادفة إلى تحقيق زيادة في الإنفاق السياحي و إطالة مدة البقاء .
- 7- إشراك سكان المجتمعات المحلية في الأنشطة و البرامج السياحية.
- 8- تطوير وسائل و أساليب الترويج و التسويق السياحي.
- 9- المشاركة الفاعلة في المهرجانات و المعارض السياحية الداخلية و الخارجية
- 10- إعداد الخطط و البرامج السياحية لجذب اهتمام منظمي البرامج السياحية في الأسواق الدولية.

- 1- إن التسويق السياحي الإلكتروني هو تسويق خدمة أو عرض برنامج سياحي عبر الانترنت و هو الأكثر تحقيقاً في الأهداف و الأقل في التكلفة مقارنة بالوسائل التقليدية الأخرى مثل المقروءة و المرئية و السمعية.
- 2- لقد غير التسويق الإلكتروني من طبيعة الأنشطة المختلفة ذات الصلة مثل الفنادق، تذاكر الطائرات سياحة المؤتمرات.....، مما أدى إلي استخدام أساليب جديدة مختلفة عما هو مستخدم بالصورة التقليدية حيث ظهر سوقان الأول تقليدي، و الثاني إلكتروني إلا أن الأمر لن يبقى على ما هو عليه لأن الكفة مرجحة باتجاه السوق الإلكتروني على حساب التقليدي، و بالتالي فإن ضرورة النمو و البقاء تحتم على المؤسسات السياحية ضرورة اللحاق بالركب التكنولوجي .
- 3- يعتبر التسويق السياحي عاملاً أساسياً لتحقيق التنمية السياحية نظراً لما يقوم به من دور هام في الترويج السياحي و الخدمات السياحية .

- 4- يحتاج التسويق الإلكتروني للسياحة إلى توفر عدة متطلبات تشمل الإطار المؤسسي و التنظيمي المنظم للعمل و البنية التشريعية في مجال التجارة الإلكترونية و التقدم في بنية تكنولوجيا المعلومات و البيئة الثقافية للمجتمع.
- 5- ليبيا تمتلك موارد طبيعية و خصائص سياحية عديدة و متنوعة تشكل بمجموعها منتجاً سياحياً في غاية الأهمية و عناصر جذب قابلة للاستثمار، في مجالات متعددة و التي تعد مورداً اقتصادياً يوازي ثروة النفط و الغاز و إذا ما استغلت بشكل صحيح و مخطط، فإنها ستر على البلاد أموالاً طائلة .
- 6 - إن السياحة في ليبيا تعاني العديد من المشاكل و العقبات التي من شأنها عرقلة التسويق السياحي في ليبيا في الوقت الحاضر .

التوصيات :

- 1 - في المقام الأول ضرورة إيمان القائمين على إدارة قطاع السياحة بأهمية التسويق الإلكتروني للخدمات السياحية و أن الدخول في هذا المجال لم يعد خياراً لقطاع السياحة فقط، بل ضرورة لا بد منها و أن التأخير في تطبيق استراتيجيات متكاملة لا يؤدي فقط إلى تهميش القطاع السياحي، و إنما إلى المزيد من التدهور في هذا النشاط و بالتالي تناقص نصيب صادرات السياحة من صادرات السياحة العالمية .
- 2- تطوير و توسيع البنية التحتية، و الهياكل القاعدية و كل المتطلبات اللازمة لبيئة سياحية ناجحة، كل هذا يتطلب ضرورة التنسيق بين مختلف الأجهزة المسؤولة عن السياحة، إذ إن تطوير قطاع السياحة لا يقع علي عاتق وزارة السياحة فقط بل من خلال دعم عدة وزارات، التي لها الدور الكبير في تنشيط حركة السياحة، في البلد و وضع إستراتيجية التنمية السياحية .
- 3 - من الأهمية بمكان أن تبادر الدول التي تعمل علي تطوير صناعة السياحة إلى سن التشريعات القانونية و تحديد الأطر التنظيمية لحماية مستخدمي تقنية المعلومات و الحفاظ على حقوق المستهلكين و البائعين في بيئة التسويق الإلكتروني.
- 4 - تحديث الأنظمة المصرفية بما يتناسب و المتطلبات الحديثة و التي تفرض نفسها في ظل استخدام نظم الدفع و السداد الإلكترونية المختلفة و تكوين قاعدة تكنولوجية

جديدة في الإعلام و الاتصال بالتكوين و التدريب المستمرين للقوى العاملة في قطاع السياحة.

5 - زيادة حوافز الاستثمار السياحي لتشجيع رؤوس الأموال الوطنية و الأجنبية للدخول بجدية في مجالات السياحة .

6 - الإستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مجال التسويق الإلكتروني .

المراجع :

- [1] باسل مروان، القطاع السياحي في ظل العولمة، ط2 ، بيروت، 2015
- [2] علي دويس و يوسف شبرو ، دور التسويق الإلكتروني في تنشيط السياحة ،رسالة ماجستير ، الجزائر ، جامعة الوادي ،2017م
- [3] محمد عبد العظيم، التسويق المتقدم، ط1، القاهرة، دار الجامعة ، 2008
- [4] ملوك جهيدة، دور التسويق الإلكتروني في تنشيط السياحة، وهران2010
- [5] مدونة التجارة الإلكترونية. www.wppit.com
- [6] مركز المعلومات و التوثيق السياحي ،وزارة السياحة، تقارير2006م - 2019م .
- [7] Kotler Armstrong . Gary , principle of marketing 13th Ed , pearson printice hall . usa . 2010

مدي إدراك واستخدام المراجعين الخارجيين للمراجعة الإلكترونية

"دراسة ميدانية على مكاتب المراجعة بمنطقة طرابلس"

محمد بلقاسم علي الزعماطي
المعهد العالي للعلوم والتقنية - ككلة

عبد الواحد علي أحمد
المعهد العالي للعلوم والتقنية - الأصابعة
elbsheeri@gmail.com

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة إلى معرفة ادراك واستخدام المراجعين الخارجيين في منطقة طرابلس للمراجعة الإلكترونية، وتوصلت الدراسة إلى أن: المراجعين الخارجيين في ليبيا يدركون أهمية المراجعة الإلكترونية، كذلك فإنهم يستخدمون إجراءات المراجعة الإلكترونية عند قيامهم بعملية المراجعة ، وتوصلت الدراسة أيضا إلى تحقيق إجراءات المراجعة الإلكترونية العديد من المزايا والأهداف ومنها تخفيض زمن عملية المراجعة كما تساعد في اكتشاف التلاعب بسرعة وسهولة . يستخدم المراجعون الخارجيون في ليبيا المراجعة الإلكترونية في التحقق من ملائمة تصميم نظام الرقابة الداخلية. كما خرجت الدراسة بمجموعة من التوصيات بناء على النتائج السابقة ومن أهمها: قيام الجهات المسؤولة والمشرفة على المهنة وخصوصا نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين بتنظيم ورش عمل أو دورات للمراجعين حول المراجعة الإلكترونية. وأن يقوم المراجعون بالتأكد على أن تكون البيانات والمعلومات والأنظمة المحاسبية معدة وفق الأصول العلمية والعملية المتعارف عليها ليسهل إجراء عملية المراجعة الإلكترونية. ويجب السعي نحو تطبيق إجراءات المراجعة الإلكترونية من قبل كافة الشركات الليبية .وسعيا نحو زيادة الفائدة البحثية لهذه الدراسة نوصى بإجراء دراسة مكملة لها لتعرف على :-الصعوبات التي تواجه تطبيق إجراءات المراجعة الإلكترونية.

الكلمات المفتاحية : المراجعة ،المراجعة الإلكترونية ، المراجعة حول الحاسب ،المراجعة من خلال الحاسب ،المراجعة باستخدام الحاسب ، ،المراجعين الخارجيين

Abstract

The study aimed to recognize the extent of awareness and use of external auditors the Tripoli region for electronic auditing. The study concluded that ;the external auditors in Libya are aware of the importance electronic auditing. as well as they use electronic audit procedures when they carry out the auditing process . The study also found that many electronic auditing procedures have been achieved . Among the advantages and objectives. Including reducing the time of the auditing process. as well as helping to discover fraud quickly and easily . External auditors in Libya use electronic auditing to verify the suitability of the design of the internal control system . The study also came out with a set of recommendations based on the previous results .the most important results are :The responsible authorities and supervisors of the profession. especially the Union of Accountants and auditors .to organize workshops or sessions for auditors on electronic auditing . and that the auditors emphasize that the data. Information and accounting systems are prepared according to scientific and practical principles .in order to facilitate the conduct of the electronic review process .we must strive to apply the electronic auditing procedures by all Libyan companies. in order to enhance the research benefit of this study .we recommend conducting a complementary study to identify; the difficulties facing the application of electronic review procedures .

المقدمة :

نظرا للتطورات المعاصرة التي حدثت في بيئة المال والأعمال، والتوسع في حجم ونطاق عمل الشركات بشتى أنواعها، الأمر الذي أدى إلى ظهور نظم محاسبية تواكب هذا التطور، حيث أصبحت معظم الشركات تستخدم تكنولوجيا المعلومات في العمليات والنظم المحاسبية وخاصة في المصارف التجارية والشركات الكبرى. ونظرا لانتشار ظاهرة استخدام الحاسب الآلي في شتى مجالات الحياة وخصوصا في مجالتنا العملية والمحاسبية منها، إذ أن العديد من الشركات تستخدم الكمبيوتر في معالجتها لبياناتها

المحاسبية، لهذا كان من الضروري أن يكون هناك أجهزة رقابية قادرة على التدقيق والمراجعة على العمليات التي تم معالجتها إلكترونياً. (التميمي، 2005:152) وعليه فإن استخدام تكنولوجيا المعلومات في مجال مراجعة الحسابات يعتبر من القضايا المعاصرة التي انبثقت عن إدراك مراجعي الحسابات لأهمية مثل هذا الاستخدام، وأدى تطور تكنولوجيا المعلومات إلى ازدياد حجم المعلومات التي يجب أن تعالج وتخزن وتقدم للنظام بشكل كبير مما عقد عملية التحكم والسيطرة عليها. إن مواكبة مهنة المراجعة للتطورات المتلاحقة في مجال تكنولوجيا المعلومات يعد امراً حتمياً لاستمرارها في تقديمها لخدماتها المميزة في حقل الأعمال ، فيعتبر البعض بأن عمل المراجعين أصبح مقتصرًا على الإجراءات الروتينية وبالتالي فإن مكاتب وشركات المراجعة قد تبدو عاجزة عن تطلعات الفئات المختلفة التي تعتمد على تقرير مراجع الحسابات ، وبالتالي فإن تفهم مخاطر تكنولوجيا المعلومات في عملية المراجعة يعتبر إضافة نوعية لا بد منها تضاف إلى مراجعة الأنظمة المحوسبة وتساعد في تحسين صورة المراجعين والمهنة بالإضافة إلى تحسين كفاءة وفعالية عملية المراجعة. (ابوعطيوي، 2012:2) .

وبالتالي فإن مكاتب المراجعة أصبحت تواجه أعباء كبيرة ومتزايدة وبات واجب عليها أن تتكيف مع هذه التقنية الجديدة للتشغيل ومجالات استخدامها فأصبح على المراجع أن يدرك في ظل التشغيل الإلكتروني المكونات المادية للحاسوب والبرامج ونظم التشغيل الإلكتروني بالقدر الذي يمكنه من تخطيط عملية المراجعة وتفهم آثار مخاطر استخدام تكنولوجيا المعلومات.

مشكلة الدراسة:

يعد المحور الأساسي لعملية المراجعة هو إبداء الرأي الفني المحايد حول مدى عدالة القوائم المالية، وذلك من خلال تحديد حجم ونوعية الأدلة ومقارنتها مع المعايير، ونظراً للتطورات المعاصرة والمتمثلة في استخدام التكنولوجيا في أغلب ميادين الحياة بما فيها العمليات المحاسبية حيث تستخدم أغلب الشركات نظم المحاسبة الإلكترونية أو ما تسمى بالمحاسبة المحوسبة وبالتالي فإن عملية المراجعة لا بد أن تواكب هذا التطور

حتى تؤدي إلى تحقيق النتائج المطلوب منها الأمر الذي أدى إلى ظهور ما يسمى بالمراجعة الإلكترونية، وعليه فإن إدراك التحسينات التي تدخلها تكنولوجيا المعلومات على كافة أنواع المنشآت وعلى نظام الرقابة الداخلية لا يكاد يخفى على أحد، ولكن بالرغم من التحسينات فإنه لا بد من الأخذ بعين الاعتبار وجود عدة أنواع من المخاطر التي تواجه المراجع عند مراجعة الأنظمة الحاسوبية ومنها؛ الحاجة إلى فهم كيف يعمل النظام وكيف ينتج المعلومات المحاسبية وما هي الرقابة الداخلية التي تعمل في النظام، وهذا يتطلب أن يكون المراجع على قدر من التأهيل الذي يمكنه من القيام بذلك، وخاصة في حالة وجود أنظمة محوسبة معقدة تتطلب مهارة عالية من قبل المراجع، وهذا ما يضع مكاتب المحاسبة والمراجعة في ليبيا أمام تحدي شركات المراجعة العالمية المتطورة من جهة، ومدى إمكانية مواكبة هذا التطور واستخدام المراجعة الإلكترونية والصعوبات التي تكثفت من جهة أخرى، وعليه يمكن عرض مشكلة الدراسة من خلال التساؤل التالي:

- ما مدى ادراك وإمكانية استخدام المراجعة الإلكترونية من قبل مكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية في منطقة طرابلس؟

أهمية الدراسة:

شهد العالم تطورا ملحوظا وسريعا في دنيا المال والأعمال لجميع القطاعات الاقتصادية في الجوانب التكنولوجية، وخاصة بعد ظهور أجيال المستقبل الجديد والمتمثل في (أجيال الكمبيوتر والإنترنت)، حيث تم استخدام الكمبيوتر في جميع المجالات المختلفة في الحياة العلمية والعملية الأمر الذي أدى لمواكبة جميع الشركات الخدمية والإنتاجية لهذا التطور وذلك باستخدام الكمبيوتر والاعتماد عليه في مجال عملها وخصوصا بعد انتشار ظاهرة معالجة البيانات إلكترونيا، وبالتالي بات على المراجع أن يتقن كيفية القيام بعملية المراجعة على البيانات المحاسبية التي تم معالجتها إلكترونيا من قبل الشركات.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1) التعرف على مدى إمكانية وقدرة مراجعي الحسابات لمواكبة التطور وذلك من خلال استخدام المراجعة الإلكترونية عند مراجعة الشركات.
- 2) الوقوف على أهم المشاكل والصعوبات التي تواجه المراجعين الخارجيين عند استخدامهم لعملية المراجعة الإلكترونية وما هي الحلول التي قد تزيل أو تقلل من هذه الصعوبات.

فرضيات الدراسة :-

لتحقيق الهدف من الدراسة والمتمثل في اختبار مدى إدراك واستخدام المراجعين الخارجيين لإجراءات المراجعة الإلكترونية اعتمدت الدراسة على اختبار الفرضيات التالية :-

- 1- لا يدرك المراجعون الخارجيين في ليبيا أهمية إجراءات المراجعة الإلكترونية .
 - 2- لا يستخدم المراجعون الخارجيين في ليبيا إجراءات المراجعة الإلكترونية عند قيامهم بعملية المراجعة .
- منهجية الدراسة:

لغرض تحقيق أهداف الدراسة تم استخدام الأسلوب الوصفي التحليلي حيث قام الباحثان بزيارة ميدانية إلى مكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية في منطقة طرابلس. ومن خلال ما تقدم يمكن تقسيم المنهجية الى قسمين : -

- 1-الإطار النظري: يتناول أهم الأفكار التي تطرقت إليها الدراسات السابقة والاستنتاجات التي تم استخلاصها من الأسلوب الوصفي التحليلي بما ينصب في حيثيات الدراسة ..
 - 2-الإطار العملي: استند علي الدراسة الميدانية والأسلوب الإحصائي الذي استند علي استمارة الاستبيان التي تم توزيعها تم توزيعها علي مكاتب المراجعة (عينة البحث) المعنية حيث استخلصت منها البيانات والنتائج ذات الصلة.
- الدراسات السابقة:

- 1-دراسة الهنيني (2011) بعنوان : دور استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة خدمات التدقيق في الأردن "دراسة ميدانية علي شركات ومكاتب التدقيق العاملة في الأردن".

هدفت هذه الدراسة بشكل رئيسي الى تعرف علي دور استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة خدمات المراجعة في الأردن من وجهة نظر المراجع الخارجي ،ولتحقيق ذلك قامت الباحثة بتوزيع عدد (120) استبانة علي عينة الدراسة خضع منها (93) استبانة للتحليل الإحصائي وتوصلت الدراسة الى وجود إدراك لدي مراجعي الحسابات في الأردن لأهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة خدمات المراجعة الخارجية ،كما أنها تساعد علي تحسين جودة مرحلة التخطيط لعملية المراجعة وتحسين الإجراءات التحليلية، كما يحسن من جودة أداء أعمال المراجعة وتوثيقها ، كما توصلت الدراسة الى وجود صعوبات تواجه استخدام تكنولوجيا المعلومات في عمليات المراجعة ،وقد أوصت الباحثة بضرورة قيام المنظمات المحاسبية المعنية بإجراء دورات تدريبية عملية لتمكين وتوعية المراجعين بأهمية الاستخدام الفعلي لتكنولوجيا المعلومات في عمليات المراجعة ،وتدريبهم علي كيفية استخدامها .

2- دراسة العرود وآخرون (2011) بعنوان: " تأثير تطبيق مدققي الحسابات لأساليب تكنولوجيا المعلومات على إتمام عملية التدقيق الإلكتروني في الأردن " .

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة تأثير تطبيق مراجعي الحسابات لتكنولوجيا المعلومات على إتمام عملية المراجعة الإلكترونية في الأردن، ولتحقيق أهداف الدراسة تم توزيع عدد (150) استبانة على عينة من المراجعين الخارجيين في الأردن وتم استخدام التحليل الإحصائي الوصفي لاستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية وتكراراتها وأيضاً استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار فرضيات الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: إن مستوى استخدام المراجعين لأساليب تكنولوجيا المعلومات وإتمام عملية المراجعة كانت متوسطة، يوجد أثر لتطبيق أساليب تكنولوجيا المعلومات مجتمعة على إتمام عملية المراجعة.

وقد أوصت الدراسة إلى بضرورة تطوير آليات ووسائل المراجعة الإلكترونية وإعداد التقرير الإلكتروني والحرص على استخدام برامج حاسوبية متطورة لدى مكاتب المراجعة في الأردن لما لها من أثر إيجابي في سرعة المراجعة الإلكترونية وسلامة البيانات المالية.

3- دراسة سمور، نبيل إبراهيم (2014) بعنوان: دور التدقيق الإلكتروني في تحسين جودة خدمة التدقيق "دراسة ميدانية على مكاتب تدقيق الحسابات في قطاع غزة".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور المراجعة الإلكترونية في تحسين جودة خدمات المراجعة في فلسطين واتبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، ولجمع البيانات قام الباحث بتصميم استبانة وتوزيعها على عينة الدراسة، وتم استخدام مجموعة من الأساليب الإحصائية لتحليل البيانات، وتوصلت الدراسة لمجموعة من النتائج من أهمها: إن استخدام التدقيق الإلكتروني في مرحلة تخطيط عملية المراجعة الإلكترونية يؤدي إلى تحسين جودة خدمة المراجعة وفهم خدمة الرقابة الداخلية، كما أن استخدام المراجعة الإلكترونية في تنفيذ إجراءات المراجعة التحليلية والاختبارات التفصيلية للأرصدة، بالإضافة إلى مرحلة استكمال المراجعة وإصدار تقرير المراجع أيضا يؤدي إلى تحسين جودة خدمة المراجعة، وأوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها: زيادة فعالية الجانب الرقابي المفروض من قبل هيئة سوق رأس المال الفلسطينية على الشركات المساهمة العامة في مجال التعاقد مع شركات مراجعة تستخدم وسائل وأدوات المراجعة الإلكترونية، وضرورة إعادة النظر في القوانين المنظمة للمهنة وتعديلها ووضع نصوص قانونية تساعد مكاتب مراجعة الحسابات والمراجعين بكيفية مراجعة نظم المعلومات المحاسبية الإلكترونية بشكل سليم يواكب عملية التقدم في كل من تكنولوجيا المعلومات ومهنة المراجعة، بالإضافة إلى وضع وصياغة معايير لتنظيم عملية المراجعة بما يضمن تنفيذ عملية المراجعة الإلكترونية بكفاءة وفعالية، كما أوصت بمنح مزايا مادية ومعنوية للمراجعين الذين يستخدمون المراجعة الإلكترونية في أداء عملهم.

4- دراسة المطيري (2013) بعنوان: " أهمية تكنولوجيا المعلومات في ضبط جودة التدقيق ومعوقات استخدامها من وجهة نظر مدققي الحسابات في دولة الكويت ".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهمية تكنولوجيا المعلومات في ضبط جودة المراجعة وما هي معوقات استخدامها وذلك من وجهة نظر مراجعي الحسابات العاملين في مكاتب المراجعة المرخص لهم بمزاولة المهنة في دولة الكويت، ولتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث بتوزيع استبانة على عينة الدراسة والبالغ عددها (125) مدققا، وتم

استخدام الأسلوب الوصفي التحليلي لتحليل البيانات، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: انه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتكنولوجيا المعلومات (التقنيات الحاسوبية، الخبرة العلمية والعملية، وتطوير المهارات) في ضبط جودة المراجعة لدى مكاتب المراجعة الكويتية من وجهة نظر مراجعي الحسابات في دولة الكويت. وقد خلصت هذه الدراسة بعدة توصيات أهمها: ضرورة العمل على استخدام تكنولوجيا المعلومات لأثرها الواضح في ضبط جودة المراجعة لدى مكاتب المراجعة الكويتية، تشجيع مكاتب المراجعة العاملة في دولة الكويت على تدريب كوادرها على استخدام برامج المراجعة الإلكترونية (CAAT) خصوصا عند مراجعة حسابات العملاء الذين يستخدمون النظم المحاسبية المحوسبة .

5- دراسة شكر، طلال حمدون وعلام محمد حمدان (2007) بعنوان: " التدقيق الالكتروني وأثره على جودة الأدلة. دراسة على مكاتب التدقيق الفلسطينية.

هدفت الدراسة إلى معرفة المجالات التي يستخدم فيها مراجعو الحسابات الخارجيين تكنولوجيا المعلومات وتقويم مدى الاستخدام له في مختلف مجالات وأنشطة المراجعة من حيث التخطيط، والرقابة، والتوثيق، وأثر المراجعة الإلكترونية على جودة الأدلة. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي: أن استخدام المراجعة الإلكترونية من قبل المراجعين الفلسطينيين في عملية التخطيط، والرقابة، والتوثيق، يصل إلى حد فوق المتوسط بنسبة (60%)، كما أن استخدام المراجعة الإلكترونية يساعد في تحسين جودة أدلة التدقيق. ومن أهم التوصيات التي توصلت إليها الدراسة ضرورة قيام الجهات المنظمة للمهنة بمتابعة استخدام مكاتب المراجعة لأسلوب المراجعة الإلكترونية وذلك من خلال سن التشريعات والرقابة على الجودة.

ومن خلال الدراسات السابقة يتبين لنا أن جميعها تتفق في أهمية استخدام التكنولوجيا في عملية المراجعة الخارجية لما لها من مزايا في مواكبة التطور وخاصة في ظل استخدام أنظمة المحاسبة الإلكترونية أو ما يعرف (بالمحاسبة المحوسبة)، كما أن هناك بعض المعوقات في تطبيق عملية المراجعة الإلكترونية ، وقبل التحليل وإجراء الدراسة الميدانية سنقوم بشكل موجز بعرض مفهوم المراجعة الإلكترونية ، وأهم مداخل تطبيقه.

- مفهوم مراجعة الحسابات:

تُعرّف (جمعية المحاسبة الأمريكية) المراجعة بشكل عام بأنها: "عملية منتظمة وموضوعية للحصول على أدلة الإثبات وتقييمها فيما يتعلق بحقائق حول وقائع وأحداث اقتصادية، وذلك للتحقق من درجة التطابق بين تلك الحقائق والمعايير المحددة، وإيصال النتائج إلى مستخدمي المعلومات المهتمين بذلك التحقق". (الصبان، إبراهيم، 2012:11).

أما المراجعة الإلكترونية فهي: "عملية جمع وتقييم لتحديد ما إذا كان استخدام الكمبيوتر يساهم في حماية أصول المنشأة، ويؤيد سلامة بياناتها، ويحقق أهدافها بفعالية، ويستخدم مواردها بكفاءة". (ابولحية، 2015: 34).

كما عرّفت المراجعة الإلكترونية بأنها "عملية تطبيق أي نوع من الأنظمة باستخدام تكنولوجيا المعلومات لمساعدة المراجع في التخطيط والرقابة وتوثيق أعمال المراجعة".

(شكر، وحمدان، 2007 : 84)

مجلة دراسات الإنسان والمجتمع

- مداخل المراجعة الإلكترونية:

أوضح كلا من (شكر، وحمدان، 2007) بأن هناك ثلاث مداخل مختلفة لمدى استخدام تكنولوجيا المعلومات في عملية مراجعة الحسابات وتتمثل هذه المداخل في:

1. المراجعة حول الحاسب وهي أبسط أنواع المداخل.
2. المراجعة خلال الحاسب.
3. المراجعة باستخدام الحاسب وهي أكثر المداخل عمقا وتركيزاً.

أولاً : المراجعة حول الحاسب:-

تقوم المراجعة حول الحاسب علي اهتمام ومراجعة المراجع للمدخلات والمخرجات فقط دون النظر الى ما يجري داخل الحاسب من عمليات تشغيل البيانات ، وبافتراض إن أنظمة الرقابة علي التشغيل فعالة ويعد هذا الأسلوب من ابسط الأساليب الإلكترونية ولا يحتاج لتكاليف عالية كما انه لا يحتاج إلي خبرات ومهارات عالية بالحاسب، إلا انه لا يعد فعالاً في ظل ازدياد اعتماد المنشآت علي استخدام الأنظمة المحوسبة ،وتعدد طرق تشغيل ومعالجة البيانات ،وتنوع طرق الاحتيال ، وعدم مقدرة هذا الأسلوب علي ضبطها (ابوعطوي، 2012 : 36).

هذا وحتى يتمكن المراجع من القيام بعملية المراجعة حول الجهاز الإلكتروني يجب أن تكون جميع المستندات الأصلية التي يرى ضرورة الحصول عليها وجميع تقارير المخرجات في صورة مفصلة ومقروءة له، وبصفة عامة يمكن استخدام مدخل المراجعة حول الحاسب إذا توفرت الشروط الآتية:

(1) أن يتم الاحتفاظ بالمستندات الأصلية لمدة كافية، هذا وبالنسبة للمستندات التي تنشأ داخل المشروع يجب ألا تكون بلغة الآلة.

(2) أن يتم ترتيب وحفظ المستندات بصورة سليمة تمكن المراجع من إيجاد المستندات التي يرى ضرورة الحصول عليها للقيام بعملية المراجعة.

(3) أن تكون المخرجات مفصلة بدرجة كافية تمكن المراجع من تتبع عملية معينة من بدايتها إلى نهايتها.

إن عدم توفر أحد شروط مدخل المراجعة حول الحاسب يجعل عملية المراجعة صعبة إن لم تكن مستحيلة. وفي هذه الحالة يجب على المراجع إتباع مدخل المراجعة من خلال الحاسب بشرط أن تتوافر فيه شروط المقدرة والتدريب اللازمة لإتباع هذا المدخل وإلا يجب عليه أن يتنحى عن عملية المراجعة. (ابولحية، 2015 : 37).

ثانيا: المراجعة من خلال الحاسب:-

يقصد بالمراجعة من خلال الحاسب أن الحاسب وبرامج الحاسب سوف ينظر لها كهدف للمراجعة، بمعنى أن المراجع يركز على الحاسب وبرامجه مباشرة وليس فحص نتائج التشغيل مثل المخرجات أو الملفات، وفي ظل المراجعة من خلال الحاسب يكون هدف المراجع أداء اختبارات مدى الالتزام والاختبارات الجوهرية على الحاسب وبرامج الحاسب، سواء كانت برامج تشغيل الحاسب أو برامج التطبيق . وتعني كذلك تتبع خطوات المراجعة من خلال الحاسب في مرحلة عمليات الحاسب الداخلية لمعالجة البيانات المحاسبية إلكترونيا وذلك بهدف فحص أساليب الرقابة على معالجة البيانات والتحقق من صحة أدائها محاسبيا. (ابولحية، 2015 : 37).

إن مدخل مراجعة الحسابات من خلال الحاسوب يقوم على أساس أنه إذا كانت المدخلات صحيحة وكانت عملية تشغيلها صحيحة، فإن المخرجات تكون بالضرورة صحيحة، وتنتج هذا المفهوم بسبب تركيز المراجعين على بيانات المدخلات وعمليات

معالجتها عند إتباع هذا المدخل، وتوجد عدة أساليب لاستخدام الحاسوب أو تكنولوجيا المعلومات بمعنى أوسع في عملية مراجعة الحسابات منها:

1. أسلوب البيانات الإختبارية.

2. أسلوب شبكة الاختبارات المتكاملة.

3. أسلوب المحاكاة المتوازية.

ثالثا: المراجعة باستخدام الحاسب:-

هذا المدخل يتعلق باستخدام المراجع للحاسب في عملية المراجعة في بيئة أنظمة تكنولوجيا المعلومات، حيث يمكن استخدام البرامج الحاسوبية في عمليات المراجعة المختلفة وفي كافة مراحل عملية المراجعة سواء كان ذلك في التخطيط أو تنفيذ اختبارات الرقابة والاختبارات التفصيلية، وتستخدم هذه البرامج في عملية التخطيط والتوثيق وتحديد أحجام العينات واختيار مفرداتها وتقييم نتائجها. وهناك مجموعة من البرامج التي تستخدم لهذه الغايات كبرامج المراجعة الخاصة وبرامج المراجعة العامة. (الذنيبات، 2006:321).

مجلة دراسات الإنسان و المجتمع

Human and Community Studies Journal

منهجية الدراسة:

1- مجتمع الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من المراجعين الخارجيين المرخص لهم بمزاولة مهنة المراجعة في منطقة طرابلس. وقد تم اختيار مجتمع الدراسة من هذه المنطقة نظرا لكونها منطقة الباحثين الأمر الذي يجعل من السهل الوصول الى المراجعين فيها . وقد وجد الباحثان ان عدد من المراجعين لا توجد لهم مكاتب يزاولون أعمالهم من خلالها الأمر الذي شكل صعوبة في الوصول إلى البعض الآخر منهم . وقد وزع عدد (20) استبيانات على عينة عشوائية من مجتمع الدراسة، وقد تم قبول جميع الاستبيانات للتحليل، حيث أصبح عدد الاستبيانات المستخدمة في التحليل في هذه الدراسة (20) استبيانات ،

2- أداة جمع البيانات :

اعتمدت هذه الدراسة على صحيفة استبيان تم توزيعها على عينة من المراجعين في منطقة طرابلس بلغت (20) مرجعا استردت بالكامل.

3- ثبات صحيفة الاستبيان:

للتأكد من ثبات صحيفة الاستبيان لجأ الباحثان إلى استخراج معامل الثبات طبقاً لـ (Alpha Cronbach) للاتساق الداخلي، وقد بلغت نسبة الثبات لكافة فقرات الاستبيان 98% وهي نسبة ممتازة جداً وقوية كونها أعلى من النسبة المقبولة وهي 60%.

4- الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات :

تم استخدام أسلوب الإحصاء الوصفي في تجميع إجابات المشاركين في الدراسة على أسئلة الاستبيان، واحتساب النسب المئوية والمتوسط الحسابي لها، وللحصول على معلومات أكثر دقة، فقد طلب من كل مشارك اختيار إجابة واحدة فقط من الاختيارات المتاحة، وذلك وفقاً لمقياس "ليكرت" ذو الخمس درجات، وهذه الدرجات هي:

جدول رقم (1) توزيع الدرجات على إجابات المشاركين

مستوى القياس	موافق بشدة	موافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5

وبذلك فإن المتوسط الحسابي لخيارات الإجابة يساوي 3 درجات، وهذا يعني أنه كلما قل المتوسط الحسابي لإجابات المراجعين الخارجيين عن 3 درجات كلما دل ذلك على ان المشاركين يدركون أهمية إجراءات المراجعة الالكترونية ويستخدمونها عند قيامهم بمراجعة الحسابات والعكس صحيح . ولاختبار صحة فرضيات الدراسة من عدمها وللإجابة على تساؤلاتها وتحقيقاً لأهدافها ، استخدمت الأساليب الإحصائية الملائمة لتحليل البيانات التي جمعت من خلال الاستبيان ، وذلك بالاعتماد على البرنامج الإحصائي (SPSS) وتمثلت الأساليب الإحصائية في :

- أ- التكرارات حيث استخدمت للمعلومات العامة عن العينة ، المؤهل العلمي ، والخبرة العلمية ، وعدد الشركات التي قام المراجع بمراجعتها .
- ب- مقاييس النزعة المركزية، ومقاييس التشتت من خلال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل سؤال على حده ولأسئلة الخاصة بكل فرضية.

ج - اختبار (one sample test) لاختبار فرضيات الدراسة.

5- تحليل البيانات:

بعد تحليل بيانات عينة الدراسة اتضح أنها تتسم بالخصائص التالية:

1- المؤهل العلمي :

يوضح الجدول رقم (2) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي أن معظم أفراد العينة حاصلين على درجة بكالوريوس، حيث بلغ عددهم (12) بنسبة 60%، ثم يليهم الحاصلين على درجة الماجستير حيث بلغ عددهم (5) بنسبة 25% وهذه المؤشرات تدل على توفر التأهيل العلمي المناسب مما يضيفي الثقة في البيانات التي تم الحصول عليها، والدكتوراه بلغ عددهم (1) بنسبة 10%. أما المؤهل العلمي دبلوم عالي فكان 10%، والدبلوم المتوسط فلا يوجد أي فرد من أفراد العينة يحمل هذا المؤهل بنسبة 0%.

جدول رقم (2) توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي.

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية
دكتوراه	1	5%
ماجستير	5	25%
بكالوريوس	12	60%
دبلوم عالي	2	10%
دبلوم متوسط	0	0%
المجموع	20	100%

3- الخبرة العملية:

يوضح الجدول رقم (3) توزيع المشاركين حسب سنوات خبرتهم، وتبين أن حوالي 20% من المشاركين لديهم خبرة تقل عن خمس سنوات، في حين بلغت نسبة من لديهم سنوات خبرة أكثر من خمس سنوات 40% وبلغت نسبة من لديهم خبرة أكثر من عشر سنوات 40%، ومن 15 سنة فأكثر بنسبة 40% وتدل هذه النسب بأن المشاركين لديهم خبرة جيدة في مجال المراجعة الالكترونية مما يمكنهم من حسن أداء مهامهم.

جدول رقم (3) توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة.

النسبة %	العدد	سنوات الخبرة
20%	4	أقل من 5 سنوات
40%	8	من 5 إلى أقل من 10 سنوات
0%	0	من 10 سنوات الي أقل من 15 سنة
40%	8	من 15 سنة فأكثر
100%	20	المجموع

4- عدد الدورات التدريبية في مجال المراجعة.

يوضح الجدول رقم (4)، والذي يوزع أفراد العينة حسب عدد الدورات التدريبية في مجال المراجعة الالكترونية. ويبين الجدول ان عدد المراجعين الذين لم يتلقوا أي دورات عددهم 10 بنسبة 50% وهذا يدل علي ان نصف المراجعين لم يتلقوا أي دورات ، ثم من تلقوا دورات تدريبية اقل من 3 دورات كان عددهم 5 بنسبة 25%، ويليهم من تلقوا 5 دورات حيث بلغ عددهم (4) بنسبة 20%.

جدول رقم (4) توزيع أفراد العينة حسب عدد الدورات التدريبية في مجال المراجعة الالكترونية.

النسبة %	العدد	عدد الدورات التدريبية
50%	10	لا يوجد
25%	5	اقل من 3 دورات
5%	1	من 3 دورات الي 5 دورات
20%	4	من 5 دورات فأكثر
100%	20	المجموع

5- عدد الشركات التي قام المراجع بمراجعتها.

يوضح الجدول رقم (5)، والذي يوزع أفراد العينة حسب عدد الشركات التي قام المراجع بمراجعتها خلال سنوات عمله كمراجع ويبين الجدول أن عدد المراجعين الذين قاموا بمراجعة عدد اقل من 4 شركات هم الأقل حيث بلغ عددهم (5) بنسبة 25% ويليهم

من قام بمراجعتهم اقل من 8 شركات حيث بلغ عددهم (7) بنسبة 35% ثم من قام بمراجعة اقل من 12 شركة وبلغ عددهم (8) بنسبة 40% وهذا يدل على أن اعلي نسبة هم من قاموا بمراجعة شركات أكثر .

جدول رقم (5) توزيع أفراد العينة حسب عدد المؤسسات التي قام المراجع بمراجعتها.

النسبة %	العدد	عدد المؤسسات التي قام بمراجعتها
25%	5	أقل من 4 شركات
35%	7	اقل من 8 شركات
40%	3	اقل من 12 شركة
100%	20	المجموع

اختبار الفرضيات:

سيتم في هذا الجانب عرض لنتائج التحليل الإحصائي للبيانات والتي تتمثل في المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة من فقرات الاستبيان على حده . والمتوسطات والانحرافات المعيارية لكل فرضية من فرضيات الدراسة .
1- الفرضية الأولى:- لا يدرك المراجعون الخارجيين في ليبيا أهمية المراجعة الالكترونية .

يوضح الجدول رقم (6) درجة إدراك أفراد العينة لأهمية المراجعة الالكترونية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري الخاص بكل درجة منها .
جدول رقم (6) نتائج التحليل المتعلقة بمدى إدراك المشاركين لأهمية الفحص التحليلي

رقم السؤال	الفقرات	المتوسط	الانحراف المعياري
1	تساعد المراجعة الالكترونية في التحقق من تصنيف وترحيل وتلخيص العمليات والأحداث المالية.	1.95	0.510
2	تساعد المراجعة الالكترونية في تنفيذ الإجراءات التحليلية والمالية للعمليات الخاصة بالشركة محل المراجعة .	2.10	0.553

0.759	1.95	تساعد المراجعة الالكترونية في التحقق من وجود و حدوث واكتمال العملية المالية عند تنفيذ الاختبارات المرحلية للعمليات.	3
0.834	2.20	تساعد المراجعة الالكترونية في تنفيذ الاختبارات التفصيلية للأرصدة من اجل التحقق من دقة الأرصدة.	4
0.394	1.95	تساعد المراجعة الالكترونية في التحقق من موثوقية او ملائمة المعلومات التي يحتويها تقرير المراجع.	5
0.649	2.00	تساعد المراجعة الالكترونية في إعداد التقرير وإصداره في المدى الزمني الملائم.	6
0.801	1.70	تساعد المراجعة الالكترونية في انجاز برنامج المراجعة بوقت قصير.	7
0.795	2.00	تساعد المراجعة الالكترونية في إعداد وتقديم الملاحظات والتوصيات التي سيتم تقديمها للإدارة.	8
0.945	1.95	تساعد المراجعة الالكترونية في الوصول إلى نتائج موضوعية من خلال توثيق عملية المراجعة بشكل دقيق.	9
0.923	2.30	تساعد المراجعة الالكترونية في تخفيض تكاليف إتمام عملية المراجعة.	10
0.7163	2.01	الإجمالي	

عند تناول نتائج أسئلة هذا الفرضية مجتمعة -الأسئلة التي تهدف إلى التعرف على مدى ادراك المراجعين الخارجيين لأهمية المراجعة الالكترونية - نلاحظ أن قيم المتوسط الحسابي لإجابات المشاركين تراوحت بين (1.70- 2.30). كما بلغ الانحراف المعياري للأسئلة مجتمعة (0.7163) وهذا يدل على وجود نوع من الانسجام في إجابات المشاركين عن أسئلة الاستبيان، وعموماً بلغت قيمة المتوسط الحسابي الإجمالي للأسئلة مجتمعة (2.01) وبالتالي فمن الطبيعي أن يكون الوسط الحسابي

للأسئلة مجتمعه أقل من متوسط أداة القياس ، مما يعنى ان المراجعين في ليبيا يدركون أهمية إجراءات المراجعة الالكترونية عملية المراجعة .

اختبار الفرضية:

فرضية العدم (الفرضية الصفرية): "لا يدرك المراجعين الخارجيين أهمية المراجعة الالكترونية"

الفرضية البديلة: " يدرك المراجعين الخارجيين أهمية المراجعة الالكترونية "

وقد تم اختبار هذه الفرضية باستخدام اختبار One Sample T-test وكان الإختبار كما في الجدول رقم (7) .

جدول رقم (7) نتائج اختبار الفرضية

نتيجة الفرضية العدمية	SigS	Tالجدولية	Tالمحسوبة
رفض	صفر	1.729	6.177

مجلة دراسات الإنسان و المجتمع

نلاحظ من الجدول رقم (7) أن قيمة T المحسوبة 6.177 أكبر من قيمتها الجدولية وبما أن قاعدة القرار هي العدم إذا كانت القيمة المحسوبة اقل من القيمة الجدولية و رفض الفرضية العدم إذا كانت القيمة المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية ، فإننا نرفض الفرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة عند مستوي دلالة 5%. مما يعنى ان المراجعين الخارجيين يدركون أهمية المراجعة الالكترونية .

2- الفرضية الثانية:-

لا يستخدم المراجعون الخارجيين في ليبيا إجراءات المراجعة الالكترونية عند قيامهم بعملية المراجعة . يوضح الجدول رقم 8 درجة استخدام أفراد العينة لإجراءات المراجعة الالكترونية عند القيام بعملية المراجعة والوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل درجة.

جدول رقم (8) نتائج التحليل المتعلقة بمدى استخدام المشاركين إجراءات المراجعة الإلكترونية

رقم	الفقرات	المتوسط	الانحراف المعياري
1	إعداد البرنامج الزمني لعملية المراجعة.	2.30	0.923
2	تصميم إستراتيجية المراجعة الشاملة وبرنامج المراجعة التفصيلي.	2.75	1.070
3	التحقق من ملائمة تصميم الرقابة الداخلية.	2.60	1.095
4	تنفيذ الإجراءات التحليلية والمالية للعمليات الخاصة بالشركة محل المراجعة.	2.75	1.020
5	تنفيذ الاختبارات التفصيلية للأرصدة من اجل التحقق من وجود الأرصدة.	2.55	1.146
6	جمع المعلومات لتقدير مخاطر الاحتيال.	2.80	1.152
7	تقدير الأهمية النسبية ومخاطر المراجعة المقبولة والخطر الطبيعي.	2.85	1.387
8	تحديد قيمة الالتزامات المستقبلية المحتملة.	2.60	1.188
9	الإفصاح عن الأحداث اللاحقة.	2.45	1.276
10	تقييم مدي كفاية الإفصاح في التقرير.	2.25	1.118
	الإجمالي	2.59	1.1375

عند تناول نتائج أسئلة هذا المحور مجتمعة -الأسئلة التي تهدف إلى التعرف على مدي استخدام المراجعين الخارجيين للمراجعة الإلكترونية نلاحظ أن قيم المتوسط الحسابي لإجابات المشاركين تراوحت بين (2.25- 2.85). كما بلغ الانحراف المعياري للأسئلة مجتمعة (1.1375) وهذا يدل على وجود نوع من الانسجام في إجابات المشاركين عن أسئلة الاستبيان، وعموماً بلغت قيمة المتوسط الحسابي الإجمالي للأسئلة مجتمعة (2.59) وبالتالي فمن الطبيعي ان يكون الوسط الحسابي للأسئلة مجتمعه أقل

من متوسط أداة القياس ، مما يعنى ان المراجعين في ليبيا يستخدمون إجراءات المراجعة الالكترونية عملية المراجعة .

اختبار الفرضية:

فرضية العدم (الفرضية الصفرية): " لا يستخدم المراجعين الخارجيين المراجعة الإلكترونية"

الفرضية البديلة: " يستخدم المراجعين الخارجيين المراجعة الإلكترونية "

وقد تم اختبار هذه الفرضية باستخدام اختبار One Sample T-test وكان الإختبار كما في الجدول رقم (9) .

جدول رقم (9) نتائج اختبار الفرضية

T المحسوبة	T الجدولية	SigS	نتيجة الفرضية العدمية
9.2701	1.729	صفر	رفض

نلاحظ من الجدول رقم (9) أن قيمة T المحسوبة 10.202 أكبر من قيمتها الجدولية وبما إن قاعدة القرار هي العدم إذا كانت القيمة المحسوبة اقل من القيمة الجدولية و رفض الفرضية العدم إذا كانت القيمة المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية ،فإننا نرفض الفرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة عند مستوي دلالة 5% . مما يعنى انه يستخدم المراجعين الخارجيين المراجعة الالكترونية

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج: توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية :

- 1- يدرك المراجعون الخارجيين أهمية إجراءات المراجعة الالكترونية واستخدامها عند قيامهم بعملهم وخصوصا .
- 2- تحقق إجراءات المراجعة الالكترونية العديد من المزايا والأهداف و منها تخفيض زمن عملية المراجعة كما تساعد في اكتشاف التلاعب بسرعة وسهولة .
- 3- يستخدم المراجعون الخارجيين في ليبيا المراجعة الالكترونية في التحقق من ملائمة تصميم نظام الرقابة الداخلية .

4- يوجد دور كبير للمراجعة الالكترونية في تنفيذ الإجراءات التحليلية والمالية للعمليات الخاصة بالشركة محل المراجعة .

ثانياً: التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة يوصي الباحثان بما يلي:

1- قيام الجهات المسؤولة والمشرفة على المهنة وخصوصاً نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين بتنظيم ورش عمل أو دورات للمراجعين حول المراجعة الالكترونية .

2- أن يقوم المراجعون بالتأكد على أن تكون البيانات والمعلومات والأنظمة المحاسبية معدة وفق الأصول العلمية والعملية المتعارف عليها ليسهل إجراء عملية المراجعة الالكترونية .

3- يجب السعي نحو تطبيق إجراءات المراجعة الالكترونية من قبل كافة الشركات الليبية .

4- سعياً نحو زيادة الفائدة البحثية لهذه الدراسة نوصى بإجراء دراسة مكتملة لها لتعرف على :- الصعوبات التي تواجه تطبيق إجراءات المراجعة الالكترونية.

المراجع :

1. ابوعطوي، رائدة إبراهيم، (2012)، " أثر مخاطر استخدام تكنولوجيا المعلومات في المنشآت الخاضعة للتدقيق على جودة عمل المدقق الخارجي " دراسة تطبيقية لمكاتب تدقيق الحسابات في قطاع غزة، (رسالة ماجستير)، الجامعة الإسلامية غزة.

2. ابولحية، أحمد فريد، (2015)، " مدى كفاءة مهارات مدقق الحسابات الخارجي في جمع وتقييم أدلة الإثبات في ظل بيئة أنظمة المعلومات المحاسبية المحوسبة " دراسة تطبيقية على المدققين الممارسين للمهنة في قطاع غزة، (رسالة ماجستير)، الجامعة الإسلامية، غزة.

3. الذنبيات، علي عبدالقادر، (2006)، " تدقيق الحسابات في ضوء معايير التدقيق الدولية والأنظمة والقوانين المحلية - نظرية وتطبيق "، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، عمان.

4. التميمي ، جمانة حنظل، (2005)، " التدقيق في ظل البيئة الالكترونية " دراسة تحليلية في عينة من الشركات والدوائر الحكومية العراقية، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد 15، جامعة البصرة.
5. الصبان، محمد سمير، وإبراهيم حسن إبراهيم، (2012)، " أصول المراجعة الخارجية : المفاهيم العلمية والإجراءات العملية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر.
6. العرود، شاهر، وآخرون (2011)، " تأثير تطبيق مدققي الحسابات لأساليب تكنولوجيا المعلومات على إتمام عملية التدقيق الالكتروني في الأردن "مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، جامعة القاهرة، العدد78.
7. المطيري، فيصل، (2013)،"أهمية تكنولوجيا المعلومات في ضبط جودة التدقيق ومعوقات استخدامها من وجهة نظر مدققي الحسابات في دولة الكويت"، (رسالة ماجستير) جامعة الشرق الأوسط.
8. الهنيني، إيمان،(2011) "دور استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة خدمات التدقيق في الأردن" دراسة ميدانية على شركات ومكاتب التدقيق العاملة في الأردن، مجلة جامعة النجاح، مجلد 25، العدد 8.
9. سمور، نبيل إبراهيم، (2014)، "دور التدقيق الإلكتروني في تحسين جودة خدمة التدقيق" دراسة ميدانية على مكاتب تدقيق الحسابات في قطاع غزة، (رسالة ماجستير)، الجامعة الإسلامية غزة.
10. شكر، طلال حمدون، وعلام محمد حمدان، (2007)، التدقيق الإلكتروني وأثره على جودة الأدلة "دراسة ميدانية لكبرى مكاتب التدقيق في فلسطين، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد 10، العدد 2.

مُعوقات الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية

دراسة تطبيقية على الشركة الأهلية للإسمنت بالدولة الليبية

مصطفى محمد المبروك بريقات

كلية طرابلس للعلوم والتقنية

mustafabreghat71@gmail.com

د. المكي معتوق سعود

كلية التجارة والاقتصاد الإسلامي - الجامعة

الاسمرية الإسلامية - زليتن

M.saoud@gmail.com

أحمد الطاهر سعود

كلية التجارة والاقتصاد الإسلامي

الجامعة الاسمرية

aaees1981@yahoo.com /الاسلامية/زليتن

مفتاح عبدالسلام الصغير

المعهد العالي للعلوم والتقنية - مسلاتة

M.sughier@gmail.com

مجلة دراسات الإنسان و المجتمع

Human and Community Studies Journal

مستخلص الدراسة:

تناولت هذه الدراسة معوقات الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت محل الدراسة، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم المعوقات التي تحول دون إفصاح الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة عن معلومات المسؤولية الاجتماعية. وتم استخدام الاستبيان كأداة للدراسة وبلغ حجم عينة الدراسة (70) مفردة. ومن أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة أن مستوى المعوقات الناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية كان مرتفعاً، وأوضحت النتائج إن مستوى المعوقات الناتجة عن الأنظمة والتشريعات كان مرتفعاً، ويعزى ذلك إلى ضعف التشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن أنشطة المسؤولية الاجتماعية وكذلك عدم وجود عقوبات على الشركات التي تمتنع عن الإفصاح على المسؤولية الاجتماعية، كما أظهرت النتائج إن مستوى المعوقات الناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كان مرتفعاً، وذلك عائد إلى عدم كفاية الموارد المالية الحالية لدى

الشركة والتي يمكنها من تدريب موظفيها وإحداث تغيير في النظام المحاسبي للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

ومن أهم ما أوصت به الدراسة ضرورة الإفصاح عن الأداء الاجتماعي للشركة ضمن تقاريرها المالية السنوية، والحرص على عدم استغلال التغيرات الموجودة في التشريعات والقوانين والإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، وكذلك فرض عقوبات على الشركات التي تمتنع عن الإفصاح على المسؤولية الاجتماعية وعدم التساهل في المساءلة والمحاسبة بخصوص المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها.

.Abstract

This study deals with the obstacles to the accounting disclosure of social responsibility in the National Cement Company under study. This study aimed to identify the most important obstacles that prevent the National Cement Company from disclosing social responsibility data. The questionnaire was used as a study tool, and the size of the study sample was (70) individuals. Among the most important findings of the study is that the level of obstacles resulting from the decision-makers' lack of awareness of the concept of social responsibility was high, and the results indicated that the level of obstacles resulting from regulations and legislation was high, due to the weakness of legislation and binding laws for the disclosure of social responsibility activities as well as the absence of penalties For companies that refrain from disclosing social responsibility, as the results showed that the level of obstacles resulting from the costs involved in disclosing social responsibility was high, due to the insufficiency of the current financial resources of the company that enable it to train its employees and make a change in the accounting system for disclosure social responsibility.

Among the most important recommendations of the study is the necessity to disclose the company's social performance in its annual financial reports, to be careful not to exploit existing changes in legislation and laws and to disclose social responsibility, as well as to impose penalties on companies that refrain from disclosing

social responsibility and not to tolerate accountability and
accountability regarding responsibility Social and disclosure

المقدمة:

يعتبر التحول من المسؤولية الاقتصادية للإعمال إلى المسؤولية الاجتماعية قد زاد من اهتمام المؤسسات الاقتصادية بمختلف أنواعها وأدى ذلك إلى تفعيل الأداء البيئي بتحقيق وممارسة أداء متميز من خلال التحكم في تأثير الأنشطة على البيئة مع الأخذ بعين الاعتبار سياساتها وأهدافها البيئية وتطوير السياسات الاقتصادية لتأكيد حماية البيئة. ونتيجة الاهتمام الواسع بموضوع المسؤولية الاجتماعية فقد تزايد اقتناع المؤسسات بها، وأصبحت تواجه اليوم تحديات اجتماعية واقتصادية كبيرة في مسيرة عملها وتحمل مسؤولياتها مع المجتمع سعياً لتحقيق أهداف اقتصادية من جهة وتحقيق احتياجات المجتمع من جهة أخرى.

وفي واقع الأمر يمكن القول إنه لازال هناك بعض المعوقات التي قد تحد من الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية للمشروعات ومن أهمها غموض وعدم دراية كافية من الأفراد والمؤسسات والمجتمع بمفهوم وأهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وأبعادها ومدى تطورها وكذلك مدى فاعليتها وكيفية الاستفادة منها، والأنظمة والتشريعات التي قد تحد من الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية ومدى قبول إدارات الشركات بتحمل النفقات الإضافية المرتبطة بالمحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية.

الدراسات السابقة:

1. العقون (2019) بعنوان: أثر المسؤولية الاجتماعية على الأداء البيئي.

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أثر المسؤولية الاجتماعية على الأداء البيئي بمؤسسة العسكرية للإسمنت ببيسكرة، وتم توزيع مائة استبانة على العاملين بالمؤسسة محل الدراسة، وبعد معالجة البيانات من خلال برنامج التحليل الإحصائي توصلت الدراسة إلى وجود مستوى مرتفع لممارسة المسؤولية الاجتماعية بالمؤسسة محل الدراسة، وكذلك وجود مستوى مرتفع للأداء البيئي لها، كما توصلت الدراسة إلى وجود أثر للمسؤولية على الأداء البيئي للمؤسسة قيد الدراسة.

2 . دراسة الفرجاني وآخرون (2017) بعنوان: الإفصاح البيئي في شركات الاسمنت الليبية.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى الإفصاح البيئي في التقارير المالية في شركات صناعة الاسمنت الليبية وذلك في ظل السعي لتحقيق متطلبات تنمية الاستدامة وقد اعتمدت الدراسة على منهج دراسة الحالة وعلى البيانات الثانوية المجمعة من التقارير المالية السنوية للشركة الأهلية للإسمنت والإيضاحات المتممة لها (خلال الفترة من 2011 إلى 2014) ولتأكيد النتائج الواردة من تلك التقارير وإيضاحاتها فقد تم إجراء مقابلة شخصية مع أحد مسؤولي الإدارة المالية وقد توصلت الدراسة لنتائج تؤكد غياب الإفصاح البيئي في التقارير المالية المنشورة للشركة والقصور في ملائمة النظام المالي للشركة لمتطلبات الإفصاح البيئي مما يسبب وجود معوقات تحول دون تطبيق الشركة للإفصاح عن أدائها البيئي.

3 . دراسة المزوغي (2017) بعنوان: بعنوان مستوى القياس والإفصاح المحاسبي عن تكلفة أنشطة المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية الختامية للشركة الليبية للحديد والصلب.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى القياس والإفصاح المحاسبي عن تكلفة أنشطة المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية الختامية من خلال تحديد الإطار المفاهيمي والمتغيرات الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية وكذلك من خلال التعرف على أساليب ومدائل القياس والإفصاح المحاسبي للأنشطة الاجتماعية حيث تم تطبيق هذه الدراسة على الشركة الليبية للحديد والصلب بواسطة عينة لاختبار قوائمها المالية وقد توصلت الدراسة إلى أن الشركة الليبية للحديد والصلب لا تقوم بالقياس والإفصاح المحاسبي عن تكلفة أنشطة المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية الختامية على الرغم من تكبد الشركة نفقات عن أنشطة المسؤولية الاجتماعية.

4 . دراسة قرقد (2010) بعنوان: المسؤولية البيئية والإفصاح البيئي للشركات الصناعية الليبية.

هدفت الدراسة إلى قياس موقف الإدارة في الشركات الصناعية الليبية من المسؤولية البيئية وأسباب تدني مستوى الإفصاح البيئي على اعتبار أن القرار النهائي المتعلق

بالمسؤولية البيئية يرجع دائماً إلي أعضاء مجلس الإدارة وقد توصلت الدراسة إلى أن المديرين في هذه الشركات يدركون المسؤولية البيئية الملقاة على عاتقهم إدراكاً جيداً وبالرغم من ذلك يعلمون أن هناك جملة من الأسباب تحول دون قيامهم بالإفصاح البيئي من أهمها الافتقار للبحوث الأكاديمية في هذا المجال وغياب المعايير المطلوبة من الجهات المحاسبية والرقابية المتخصصة .

ومن خلال سرد هذه الحوصلة من الدراسات السابقة فإن هذه الدراسة ارتكزت على أهم المعوقات التي تحد من الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية والتمثلة في مدى إدراك متخذي القرارات بالشركة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية وكذلك مدى وجود التشريعات والقوانين التي تلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية ومدى رغبة الشركة بتحمل التكاليف الإضافية الناتجة عن الإفصاح في الشركة الأهلية للإسمنت.

مشكلة الدراسة:

تأتي هذه الدراسة استكمالاً للدراسات السابقة والتي أظهرت نتائجها ضعف الإفصاح المحاسبي عن الأداء الاجتماعي للشركات الصناعية للبيئية وذلك للتعرف على أهم المعوقات التي تحد من الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة.

وبالتالي يمكن التعبير عن مشكلة الدراسة من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:
ما مدى وجود معوقات تحد من الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت ؟

وينبثق من خلال هذا التساؤل الأسئلة الفرعية التالية:

1 . ما مدى إدراك متخذي القرارات بالشركة الأهلية للإسمنت لمفهوم وأهمية المسؤولية الاجتماعية ؟

2 . ما مدى وجود أنظمة وتشريعات وقوانين تسمح وتلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية ؟

3 . ما مدى قبول إدارة الشركة الأهلية للإسمنت بتحمل التكاليف الإضافية للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية؟

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الرئيس لهذه الدراسة في التعرف على أهم المعوقات التي تحول دون إفصاح الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة عن بيانات المسؤولية الاجتماعية. ويتم تحقيق هذا الهدف من خلال الأهداف الفرعية التالية :

. التعرف على أثر عدم إدراك متخذي القرارات بالشركة الأهلية للإسمنت لمفهوم وأهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

. التعرف على أثر عدم وجود أنظمة وتشريعات تسمح وتلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة.

. التعرف على أثر قبول إدارة الشركة الأهلية للإسمنت بتحمل التكاليف المتعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصناعية، وأهمية التعرف على المعوقات التي تحول دون المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عن البيانات المتعلقة بذلك.

Human and Community Studies Journal

فرضيات الدراسة:

من خلال تساؤلات الدراسة ثم صياغة الفرضيات التالية:

1. يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعدم إدراك متخذي القرارات بالشركة الأهلية للإسمنت المساهمة لمفهوم وأهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.
2. يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعدم وجود تشريعات تلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت.
3. يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لعدم رغبة إدارة الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة بتحمل التكاليف المتعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

. **منهجية الدراسة:** لتحقيق أهداف الدراسة تم إتباع المنهجين (المنهج الاستقرائي ، المنهج الوصفي التحليلي) والذان يعدان مناسبان لأغراض هذه الدراسة باعتبار أن هاذين المنهجين تفرضهما طبيعة موضوع الدراسة:

المنهج الاستقرائي- من خلال تتبع أدبيات الموضوع في الكتب والمراجع والدراسات السابقة في نفس الموضوع لتغطية الجانب النظري من الدراسة.

المنهج الوصفي التحليلي :- من خلال استخدام صحيفة الاستبيان كأداة رئيسية لجمع البيانات لغرض إجراء البحث والتحليل والمعالجة وذلك لإثبات صحة فرضيات الدراسة باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لتحليل البيانات بأسرع وقت وأكثر دقة.

حدود الدراسة:

تكمن الحدود الموضوعية للدراسة في التعرف على أثر بعض معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة بدولة ليبيا والمتمثلة في مدى أثر إدراك وفهم الإدارة لأهمية ومفهوم المسؤولية الاجتماعية وأثر وجود تشريعات لا تسمح بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، وأثر تقبل إدارة الشركة في تحمل نفقات إضافية متعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية دون التطرق للمعوقات الأخرى إن وجدت.

مفهوم المسؤولية الاجتماعية:

يعتبر مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمشروع مفهوماً حديثاً نسبياً في الفكر المحاسبي، فقد أوضحت العديد من الدراسات تأثير النُسق المحاسبية على مر الزمن بالتغيرات البيئية التي تواجه الشركات، والتي هي محصلة للظروف والأحداث المحيطة به والمؤثرة فيه، ويعتقد بعضهم أن التطورات في الفكر المحاسبي والتطبيق العملي ارتبطت أساساً ببيئة الشركة في جانبين، فمن ناحية تأثير النظام المحاسبي من حيث أساليب التسجيل والقياس استجابة للمتغيرات البيئية، ومن ناحية أخرى فقد استجابت العمليات المحاسبية الخاصة بتجميع وتوصيل المعلومات لهذه المتغيرات. (بدوي 2012، ص 15) وعرفت الجمعية الإدارية الأمريكية (A.A.A) المسؤولية الاجتماعية بأنها استجابة إدارة المنشآت العملية للتغيير في توقعات المستهلكين والموظفين والاهتمام العام بالمجتمع، مع استمرار الاهتمام بالنشاطات التجارية الهادفة إلى تحقيق الثروة الاقتصادية. (عليان، 1999، ص 23)

أهداف المسؤولية الاجتماعية:

إن الهدف العام من المسؤولية الاجتماعية للمنشأة هو تطوير ورفاهية المجتمع من خلال وفائها ببعض الحاجات الاجتماعية والتي ليست بالضرورة هي المسببة لها، غير

- أن هذا الهدف العام غير دقيق بما يمكن المنشآت من العمل على تحقيقه، وبالتالي قياسه والإفصاح عنه، كما أن للمسؤولية الاجتماعية للمنشأة أهداف فرعية تتمثل في:
1. الإنتاج والبيع بما يلبي الحاجات الاجتماعية للعمل.
 2. التبرع للجمعيات الخيرية والتي بدورها توزع المساعدات على الفقراء للحد من ظاهرة الفقر.
 3. مساعدة الدولة في القيام بواجباتها الاجتماعية خاصة في ظل ضعف الإمكانيات المتاحة لها.

مزايا الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية:

- تشير التجارب الدولية إلى أن المزايا التي تعود على الشركات تتمثل فيما يلي:
- (المغربيل وفؤاد، 2008، ص 3، 5).
1. تحسين سمعة الشركات والتي تُبنى على أساس الكفاءة في الأداء والنجاح في تقديم الخدمات والثقة المتبادلة بين الشركات وأصحاب المصالح ومستوى الشفافية التي تتعامل به هذه الشركات، ومدى مراعاتها للاعتبارات البيئية واهتمامها بالاستثمار البشري، ويسهم التزام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية بدرجة كبيرة في تحسين سمعتها.
 2. تسهيل الحصول على الائتمان المصرفي، خاصة في ضوء استحداث بعض المؤشرات التي تؤثر على القرار الائتماني للبنوك.
 3. استقطاب أكفأ العناصر البشرية؛ حيث يمثل التزام الشركات لمسؤولياتها تجاه المجتمع الذي تعمل به عنصر جذب أمام العناصر البشرية، خاصة بالنسبة للشركات عابري القارات أو الشركات الكبرى المحلية التي تعمل في مجالات متخصصة وتستخدم تكنولوجيا حديثة.
 4. بناء علاقة قوية مع الحكومة، مما يساعد في حل المشكلات أو النزاعات القانونية، التي قد تتعرض لها الشركات أثناء ممارستها لنشاطها الاقتصادي.
 5. حسن إدارة المخاطر الاجتماعية التي تترتب على قيام الشركات بنشاطها الاقتصادي، خاصة في إطار العولمة، وتمثل هذه المخاطر في الالتزام البيئي واحترام

قوانين العمل وتطبيق المواصفات القياسية، والتي تمثل تحدياً للشركات، خاصة الصغيرة والمتوسطة.

6. رفع قدرة الشركات على التعلم والابتكار، كما يلاحظ أن هناك افتراضاً خاطئاً بأن المسؤولية الاجتماعية للشركة تعتبر عبئاً على الشركة وتقلل من أرباحها، لكن على العكس فقد أثبتت الدراسات أن قيام الشركة بمسؤولياتها الاجتماعية تجاه أصحاب المصالح وغيرهم في المجتمع يساهم في تحسين صورة ومركز الشركة في أعين المستهلكين والجمهور، مما ينعكس على ربحية الشركة.

مفهوم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية:

يتمثل مفهوم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في عرض البيانات المتعلقة بالنشاط الاجتماعي للشركة بشكل يمكن من تقييم الأداء الاجتماعي لها. (سليمان، 2001، ص 49) أو أنه يمثل مجموعة من التقارير المالية أو الكمية أو الوصفية الاجتماعية التي تبين مجموعة الأنشطة التي قامت بها الشركة ووفاء لمسؤولياتها الاجتماعية تجاه المجتمع التي تعيش فيه. (بيطار وفرحات، 2013، ص 15) كما يعبر مفهوم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية عن الطريقة التي يمكن للشركة بموجبها إعلام كافة أصحاب العلاقة (الداخلية والخارجية) عن نشاطاتها المختلفة التي تعبر عن الأداء الاجتماعي لها، وذلك من خلال القوائم المالية والتقارير الملحقة المرفقة بها. (جربوع، 2007، ص 250). ويمكن القول بأن الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية يتمثل في عرض البيانات والمعلومات التي توضح تكاليف المسؤولية الاجتماعية، التي تحملتها الشركة تجاه المجتمع الذي تعيش فيه، وأن يتم إظهار جميع المعلومات الوصفية والكمية من خلال تقاريرها المالية الدورية أو تقارير منفردة، وعلى أن تخدم جميع فئات المستخدمين في اتخاذ قراراتهم.

مجالات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية:

تتمثل مجالات الإفصاح عن المسؤولية البيئية والاجتماعية في الآتي: (سعد الدين، 2013، ص 445)

أولاً- حماية البيئة: وتتمثل في منع التلوث البيئي والحفاظ على المصادر الطبيعية والسياسات الإدارية ومؤشرات الأداء.

ثانياً- معلومات عن العاملين: وتتمثل في المحافظة على العلاقات العمالية وتوفير الوظائف وحماية حقوق العاملين و المعاملة المتكافئة للعمال وتحسين العلاقة مع النقابات العمالية.

ثالثاً- تنمية المجتمع: وتتمثل في احترام حقوق الإنسان والمشاركة المجتمعية والاستثمار في المجتمع.

رابعاً- العملاء والمنتج: وتتمثل في أمن وسلامة المنتجات ومكافحة الممارسات الاحتكارية وتقييم رضا العملاء وتحسين جودة المنتج.

وسائل الإفصاح عن بيانات المسؤولية الاجتماعية:

تتعدد وسائل الإفصاح عن بيانات المسؤولية الاجتماعية بالشركات في الآتي:
أولاً- دمج معلومات المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية مع معلومات المحاسبة التقليدية ضمن القوائم المالية التقليدية، وما يترتب على ذلك من تعديل القوائم المالية الأساسية بتأثيرات المساهمات البيئية والاجتماعية، ويرى أنصار هذا الاتجاه أن المسؤولية الاجتماعية والمسؤولية الاقتصادية يمكن اعتبارهما أهدافاً متداخلة ومندمجة معاً، الأمر الذي يتطلب إعداد تقارير شاملة تكون فيها الجوانب الاجتماعية والمالية والاقتصادية متكاملة، وفي ظل هذا الأسلوب يتم دمج كل من البيانات والمعلومات الاجتماعية والمالية والاقتصادية في تقرير واحد، على أن يتم ذلك ضمن إطار القوائم المالية التقليدية المتعارف عليها، وبالتالي تكون البيانات الاجتماعية جزءاً من البيانات الاقتصادية، وأن هذا الأسلوب لا يمنع من وجود بعض التقارير المنفصلة المتضمنة لبعض المعلومات الاجتماعية في صورة وصفية أو كمية، وتكمن فلسفة هذا الاتجاه في الآتي: (لطفي، 2004، ص 298، 299)

1. تأثير الأنشطة الاجتماعية على نتائج النشاط الاقتصادي يتم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وبالتالي يجب أن ينعكس ذلك على القوائم المالية الاقتصادية، وإلا أصبحت نتائجها مضللة.

2. إن المنظمة وحدة واحدة لا تتجزأ، وبالتالي فإن التقرير عن إدارتها يجب أن يتضمن كل من المعلومات الاقتصادية والاجتماعية.

ثانياً- فصل معلومات المحاسبة المالية عن المسؤولية الاجتماعية في قوائم وتقرير مستقلة عن المعلومات المتعلقة بالقوائم المالية التقليدية، وقد جاء هذا الأسلوب نظراً للانتقادات التي وجهت لأسلوب الدمج بين القوائم الاجتماعية والمالية والاقتصادية، والتي من أهمها: (سلامة، 1999، ص 42)

- إن الاندماج بين القوائم الاجتماعية والقوائم المالية يهدم كل الأسس المحاسبية المالية المتعارف عليها.

- نشر القوائم المالية منفصلة عن القوائم الاجتماعية لا يضر المنظمة كوحدة واحدة.

- الوقوف على تأثير الأنشطة الاجتماعية على الأنشطة الاقتصادية لا يتطلب أن تندمج هذه الأنشطة، بل يمكن الوصول إليها عن طريق التحليل المحاسبي.

- إن دمج القوائم الاجتماعية والقوائم المالية معاً يُصعب من عمل المراجع للأداء الاجتماعي ويهدر الوقت.

وقد يتم استبعاد المنافع الاجتماعية فلا يتم الإفصاح عنها في التقارير المالية التقليدية، وإن كان هذا لا يمنع من الإفصاح عنها في تقارير أخرى سوى كانت وصفية أو كمية؛ وذلك للتغلب على مشكلات القياس والاضطرار إلى الاتجاه للتقدير الشخصي الأمر الذي يحد من فائدة التقارير المالية. (عبد المجيد، 1997، ص 303,301)

معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

تعرف المعوقات على أنها جميع العوائق المالية والإدارية والفنية والاجتماعية التي تعوق المدير عن تحقيق أهداف برامجه الإدارية.

كما تعرف معوقات الإفصاح الاجتماعي إجرائياً بأنها الأسباب أو العوامل التي قد تعرقل أو تقلل قدرة الشركات المساهمة بشكل عام على الإفصاح عن مسؤوليتها الاجتماعية (أبو سمرة، 2009: 52).

ويمكن القول بأن هناك عوامل تؤثر على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية والتي يمكن تقسيمها إلى قسمين: (أبو سمرة، 2009: 53)

أولاً: العوامل الداخلية والمتمثلة في الثقافة السائدة داخل الشركة والكيفية التي يتم التعاطي بها مع المسؤولية الاجتماعية والتكاليف الاجتماعية والبيئية، وإدراك إدارة الشركة

لمسؤوليتها الاجتماعية والقيام بواجبها تجاه المستثمرين والدائنين والموارد البشرية والمستهلكين والمجتمع المحلي.

ثانياً: العوامل الخارجية والناجمة عن البيئة والظروف التي تعمل من خلالها هذه الشركة مثل التشريعات والقوانين السارية وأجهزة الرقابة داخل المجتمع، والدور الذي قد تلعبه الحكومة في تشجيع المحاسبة والإفصاح عن المعلومات ذات الدلالات الاجتماعية.

إجراءات الدراسة الميدانية: تناولت هذه الدراسة عرضاً مفصلاً للإجراءات التي تم الاعتماد عليها في تنفيذ الدراسة الميدانية بهدف التعرف على معوقات الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية بالشركة الأهلية للإسمنت، واشتملت على أداة جمع البيانات وطرق إعدادها والأساليب المستخدمة في التحليل الإحصائي إضافة إلى صدق أداة الدراسة وثباتها وكذلك مجتمع وعينة الدراسة.

أداة الدراسة:

استخدم الباحثون الاستبيان لغرض تحقيق أهداف الدراسة فقاموا بتصميم استمارة الاستبيان، واشتملت على البيانات الشخصية عن المبحوثين والمتمثلة بالمؤهل العلمي، والتخصص الأكاديمي، وعدد سنوات الخبرة، والمسمى الوظيفي، وعدد الدورات والندوات العلمية المتعلقة بالمحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية، وكذلك محاور أساسية وهي:

- المحور الأول: معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، وتكون المحور من (8) فقرات.

- المحور الثاني: معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)، وتكون المحور من (9) فقرات.

- المحور الثالث: معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)، وتكون المحور من (7) فقرات.

وتكون إجمالي الاستبيان من (24) فقرة، ما عدا البيانات الشخصية. وقد استخدم الباحثون الترميز الرقمي في ترميز إجابات أفراد المجتمع للإجابات المتعلقة بالمقياس الخماسي، حيث تم إعطاء درجة واحدة للإجابة (غير موافق بشدة)

ودرجتان للإجابة (غير موافق) وثلاث درجات للإجابة (محايد) وأربع درجات للإجابة (موافق) وخمس درجات للإجابة (موافق بشدة)، وقد تم استخدام متوسط القياس (3) وهو متوسط القيم (1، 2، 3، 4، 5) للإجابات الخمسة، كنقطة مقارنة لتحديد مستوى إجمالي كل محور من محاور الدراسة.

جدول (1) ترميز بدائل الإجابة

الإجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الترميز	1	2	3	4	5

الأساليب الإحصائية المستخدمة :

لقد تم إدخال البيانات إلى الحاسب الآلي بعد ترميزها؛ لإجراء العمليات الإحصائية اللازمة لتحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي، الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية وذلك للإجابة على تساؤلات الدراسة أو التحقق من فرضياتها بمستوى معنوية (0.05) والذي يُعد مستوى مقبولاً في العلوم الاجتماعية والإنسانية بصورة عامة (Uma Sekaran, 2003: 24) وبما أننا نحتاج في بعض الأحيان إلى حساب بعض المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في وصف الظاهرة من حيث القيمة التي تتوسط القيم أو تنزع إليها القيم، ومن حيث التعرف على مدى تجانس القيم التي يأخذها المتغير، وأيضاً ما إذا كان هناك قيم شاذة أم لا، والاعتماد على العرض البياني وحده لا يكفي، لذا فإننا بحاجة لعرض بعض المقاييس الإحصائية التي يمكن من خلالها التعرف على خصائص الظاهرة محل البحث، وكذلك إمكانية مقارنة ظاهرتين أو أكثر، ومن أهم هذه المقاييس، مقاييس النزعة المركزية والتشتت. وقد تم استخدام الآتي:

- **التوزيعات التكرارية:** لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تتصل عليه كل إجابة، منسوبا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة ويعطي صورة أولية عن إجابة أفراد مجتمع الدراسة على العبارات المختلفة.
- **المتوسط الحسابي:** يستعمل لتحديد درجة تركز إجابات المبحوثين عن كل فقرة، حول درجات المقياس، وذلك لتحديد مستوى كل محور من محاور الدراسة.

- المتوسط الحسابي المرجح، لتحديد اتجاه الإجابة لكل عبارة من عبارات المقياس وفق مقياس التدرج الخماسي.
 - الانحراف المعياري: يستخدم الانحراف المعياري لقياس تشتت الإجابات ومدى انحرافها عن متوسطها الحسابي.
 - اختبار تي (T - test): لتحديد جوهرية الفروق بين متوسط الاستجابة ومتوسط القياس (3) في المقياس الخماسي.
 - معامل الارتباط : لتحديد العلاقة بين كل محور وإجمالي الاستبيان .
 - معامل ألفا كرونباخ: للتأكد من ثبات أداة الدراسة (الاستبيان)
 - صدق فقرات الاستبانة : - وتم ذلك من خلال الآتي
- ✓ صدق المحكمين

يعد الصدق من الشروط الضرورية واللازمة لبناء الاختبارات والمقاييس والصدق يدل على مدى قياس الفقرات للظاهرة المراد قياسها، وإن أفضل طريقة لقياس الصدق هو الصدق الظاهري والذي هو عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء للحكم على صلاحيتها. وقد تحقق صدق المقياس ظاهرياً من خلال عرض الفقرات على مجموعة من المحكمين المتخصصين، وقد تم الأخذ في نظر الاعتبار جميع الملاحظات التي قدمت من قبل المحكمين.

✓ صدق الاتساق البنائي لمحاوَر الدراسة

جدول (2) معامل الارتباط بين محاور الدراسة وإجمالي الاستبيان

ت	المحاور	عدد الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية	8	0.916	0.000
2	معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)	9	0.978	0.000
3	معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)	7	0.842	0.000

لقد بينت النتائج في الجدول (2) أن قيمة معامل الارتباط بين إجمالي الاستبيان ومحور (معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية) تساوي (0.916)، وبين إجمالي الاستبيان ومحور (معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية) تساوي (0.978)، وبين إجمالي الاستبيان ومحور (معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)) تساوي (0.842)، وكانت قيم الدلالة الإحصائية دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05 حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05 .

✓ الثببات:

وهو الاتساق في نتائج المقياس إذ يعطي النتائج نفسها بعد تطبيقه مرتين في زمنين مختلفين على الأفراد أنفسهم، وتم حساب الثبات عن طريق معامل ألفا كرونباخ حيث إن معامل ألفا يزودنا بتقدير جيد في أغلب المواقف وتعتمد هذه الطريقة على اتساق أداء الفرد من فقرة إلى أخرى، وأن قيمة معامل ألفا للثبات تعد مقبولة إذا كانت (0.6) وأقل من ذلك تكون منخفضة، ولإستخراج الثبات وفق هذه الطريقة تم استخدام استمارات البالغ عددها (66) استمارة، وقد كانت قيمة معامل ألفا لثبات المحور (معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية) (0.956)، ولمحور (معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)) (0.948)، ولمحور (معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)) (0.93)، وبلغ معامل الثبات لإجمالي الاستبيان بهذه الطريقة (0.972)، وبالتالي يمكن القول أنها معاملات ذات دلالة جيدة لأغراض البحث ويمكن الاعتماد عليها في تعميم النتائج.

جدول (3) معامل الفايرونيباخ للثبات

ت	المحور	عدد الفقرات	معامل ألفا
1	معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية	8	0.956
2	معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)	9	0.948
3	معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)	7	0.930
إجمالي الاستبانة			0.972

مجتمع وعينة الدراسة: مجلة دراسات الإنسان و المجتمع

يتكون مجتمع الدراسة من مدراء الإدارات ورؤساء الأقسام والمحاسبين الماليين ومراجعي الحسابات بالشركة الأهلية للإسمنت، والبالغ عددهم (70) فرداً، وقد اعتمد الباحثون أسلوب المسح الشامل، فقاموا بتوزيع (70) استمارة واستردوا منها (66) استمارة صالحة للتحليل وبنسبة بلغت (94.29%)، وكما مبين في الجدول أدناه.

جدول (4) الاستثمارات الموزعة والمتحصل عليها ونسبة المسترد والفاقد منها

عدد الاستثمارات الموزعة	عدد الاستثمارات المفقودة	نسبة الاستثمارات المفقودة	عدد الاستثمارات غير صالحة	نسبة الاستثمارات الغير صالحة	عدد الاستثمارات الصالحة	نسبة الاستثمارات الصالحة
70	4	5.71%	0	0%	66	94.29%

عرض وتحليل البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة: الوصف الإحصائي لعينة الدراسة وفق الخصائص والسمات الشخصية

جدول (5) توزيع أفراد العينة حسب بياناتهم الشخصية

المجموع	دكتوراه	ماجستير	بكالوريوس	دبلوم	العدد	المؤهل العلمي
66	3	6	45	12	النسبة %	
%100	4.5 %	%9.1	%68.2	%18.2	%	
المجموع	اقتصاد	إدارة أعمال	تمويل ومصاريف	محاسبة	العدد	التخصص الأكاديمي
66	2	10	17	37	النسبة %	
%100	3.0 %	%15.2	%25.8	%56.1	%	
المجموع	15 سنة فأكثر	10 إلى أقل من 15 سنة	5 إلى أقل من 10 سنوات	أقل من 5 سنوات	العدد	عدد سنوات الخبرة
66	11	25	18	12	النسبة %	
%100	16.7 %	%37.9	%27.3	%18.2	%	
المجموع	مراجع حسابات	محاسب مالي	رئيس قسم	مدير إدارة	العدد	المسمى الوظيفي
66	17	23	12	14	النسبة %	
%100	25.8 %	%34.8	%18.2	%21.2	%	
المجموع	3 دورات فأكثر	3-2 دورات تدريبية	دورة تدريبية واحدة	لا يوجد	العدد	الدورات التدريبية
66	2	4	16	44	النسبة %	
%100	3.0 %	%6.1	%24.2	%66.7	%	

أظهرت النتائج في الجدول رقم (5) أن غالبية أفراد العينة وبنسبة بلغت (68.2%) من خريجي الجامعات، و(12) مستهدفاً وما نسبته (18.2%) من حملة مؤهل الدبلوم،

و(6) مستهدفين وما نسبته (9.1%) يحملون المؤهل العالي (الماجستير) و(3) مستهدفين وما نسبته (4.5%) من حملة المؤهل العالي (الدكتوراه).
وبالنسبة للتخصص الأكاديمي فقد بينت النتائج في الجدول رقم (5) أن غالبية أفراد العينة وبنسبة بلغت (56.1%) من المتخصصين في مجال المحاسبة، و(17) مستهدفاً وما نسبته (25.8%) متخصصين في التمويل والمصارف، و(10) مستهدفين وما نسبته (15.2%) إدارة أعمال، ومستهدفين اثنين وما نسبته (3%) متخصصين في مجال الاقتصاد.

وفيما يخص عدد سنوات الخبرة فقد بينت النتائج في الجدول رقم (5) أن (12) مستهدفاً وما نسبته (18.2%) كانت لهم خبرة أقل من 5 سنوات، و(18) مستهدفاً وما نسبته (27.3%) لهم خبرة تتراوح ما بين 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات، و(25) مستهدفاً وما نسبته (37.9%) تراوحت خبرتهم ما بين 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة، و(11) مستهدفاً وما نسبته (16.7%) كانت لهم خبرة 15 سنة فأكثر.

أما فيما يتعلق بالمستوى الوظيفي فقد أظهرت النتائج في الجدول رقم (5) أن (14) مستهدفاً وما نسبته (21.2%) مدراء إدارة، و(12) مستهدفاً وما نسبته (18.2%) رؤساء أقسام، و(34) مستهدفاً وما نسبته (34.8%) يشغلون منصب "محاسب مالي"، و(17) مستهدفاً وما نسبته (25.8%) يشغلون منصب "مراجع حسابات".

أما بالنسبة لعدد الدورات والندوات العلمية المتعلقة بالمحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية فقد بينت النتائج في الجدول رقم (5) أن غالبية أفراد العينة وبنسبة بلغت (66.7%) لم يسبق لهم وأن شاركوا بأي دورة تدريبية أو ندوة علمية في مجال المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية، في حين أن (16) مستهدفاً وما نسبته (24.2%) كانوا قد تحصلوا على دورة تدريبية واحدة في هذا المجال، و(4) مستهدفين وما نسبته (6.1%) أكدوا بأنهم سبق وأن شاركوا بعدد (2 إلى 3) من هذه الدورات والندوات العلمية، ومستهدفين اثنين وما نسبته (3%) تلقوا عدد 3 فأكثر من هذه الدورات والندوات العلمية في مجال المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية.

اختبار فرضيات الدراسة:

ولتحديد درجة الاتفاق على كل فقرة من فقرات الاستبيان وعلى إجمالي كل محور من محاور الاستبيان، تم استخدام اختبار (One Sample T-Test)، فتكون الدرجة مرتفعة (أفراد العينة متفقين على محتوى الفقرة) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05) و قيمة متوسط الاستجابة للفقرة أكبر من قيمة متوسط القياس (3) وعند ذلك يتم قبول الفرضية، وتكون الدرجة منخفضة (أفراد العينة غير متفقين على محتوى الفقرة) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05) وقيمة متوسط الاستجابة للفقرة أقل من قيمة متوسط القياس (3) ومن ثم رفض الفرضية، وتكون الدرجة متوسطة إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05 بغض النظر عن قيمة متوسط الاستجابة وعندها يتم قبول الفرضية.

الفرضية الأولى: توجد معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرارات بالشركة الأهلية للإسمنت لمفهوم وأهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

جدول (6) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق	المؤسّط المرجح	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	يشتمل مفهوم المسؤولية الاجتماعية الامتثال بالعاملين والمجتمع	ك	14	34	12	4	2	2.18	0.943	0.000	منخفضة
		%	21.2	51.5	18.2	6.1	3				
2	تعد المسؤولية الاجتماعية إحدى أولويات الشركة الأهلية لتبصنت	ك	10	36	12	4	4	2.33	1.013	0.000	منخفضة
		%	15.2	54.5	18.2	6.1	6.1				
3	يهد الإطباء بالالتزامات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية أحد أهداف الشركة	ك	9	36	12	4	6	2.45	1.084	0.000	منخفضة
		%	12.1	54.5	18.2	6.1	9.1				
4	تلتزم المسؤولية الاجتماعية مزاومة بالتركيز على البيئة	ك	7	41	13	2	3	2.29	0.873	0.000	منخفضة
		%	10.6	62.1	19.7	3	4.5				
5	توجد رؤية واضحة لدى إدارة الشركة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية	ك	11	32	14	7	2	2.35	0.984	0.000	منخفضة
		%	16.7	48.5	21.2	10.6	3				
6	إن عدم إدراك ماهية المسؤولية الاجتماعية يعتبر أحد أهم عوامل عدم تطبيقها	ك	8	20	11	2	3	2.68	0.995	0.012	منخفضة
		%	12.1	30.3	37.9	16.7	3				
7	إن الهدف من المسؤولية الاجتماعية هو تقديم خدمة تحقق لها أعلى ربحية	ك	9	35	15	5	2	2.33	0.917	0.000	منخفضة
		%	13.6	53	22.7	7.6	3				
8	يجب الإفصاح عن الأداء الاجتماعي للشركة ضمن تقاريرها المالية السنوية	ك	7	10	7	33	9	3.41	1.215	0.008	مرتفعة
		%	10.6	15.2	10.6	50.0	13.6				
	أجمالي محور معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية							3.52	0.687	0.000	مرتفع

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (6) إن (7) فقرات من فقرات محور المعوقات الناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية كانت درجة الموافقة عليها مرتفعة، وفقرة واحدة فقط من فقرات هذا المحور كانت درجة الموافقة عليها متوسطة، ولتحديد مستوى المعوقات الناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.52)⁽¹⁾ وهو أقل من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.52)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي (0.000) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، وهذا يدل على أن مستوى المعوقات الناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية كان مرتفعاً، لذا يتم قبول الفرضية الأولى (توجد معوقات ناتجة عن عدم إدراك متخذي القرارات بالشركة الأهلية للإسمنت لمفهوم وأهمية الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية).

الفرضية الثانية: توجد معوقات ناتجة عن عدم وجود تشريعات وقوانين تلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت.

جدول (7) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)

ت	الفقرة	التكرار ر والنسبة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	يوجد ضعف في التشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن أنشطة المسؤولية الاجتماعية	ك	7	12	7	31	9	3.35	1.234	0.025	مرتفعة
		%	10.6	18.2	10.6	47.0	13.6				
2	يتم استغلال الثغرات الموجودة في التشريعات والقوانين لعدم تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية	ك	8	9	10	30	9	3.35	1.234	0.025	مرتفعة
		%	12.1	13.6	15.2	45.5	13.6				
3	عدم وجود عقوبات على الشركات التي تمتنع عن الإفصاح على المسؤولية الاجتماعية	ك	8	10	10	30	8	3.30	1.228	0.049	مرتفعة
		%	12.1	15.2	15.2	45.5	12.1				
4	غياب أسس الإفصاح عن	ك	7	10	4	36	9	3.46	1.218	0.003	مرتفعة

⁽¹⁾ عند حساب قيمة متوسط الاستجابة لإجمالي المعوقات الناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، أخذ بنظر الاعتبار الصياغة الإيجابية للفقرات (1، 2، 3، 4، 5، 7)، لذا وجب التنبؤ لذلك

				13.6	54.5	6.1	15.2	10.6	%	الأنظمة المحددة للمسؤولية الاجتماعية	
				12	33	7	7	7	ك	وجود تساهل من قبل سلطات الدولة في المسائلة والمحاسبة بخصوص المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها	5
مرتفعة	0.001	1.218	3.55	18.2	50.0	10.6	10.6	10.6	%		
				9	32	8	9	8	ك	عدم وجود معيار محاسبية لقياس وعرض الآثار الاجتماعية لتشاطات الشركة	6
مرتفعة	0.015	1.237	3.38	13.6	48.5	12.1	13.6	12.1	%		
				13	26	8	7	12	ك	لا تشرط الأنظمة المعمول بها في سوق الأوراق المالية على الشركات المساهمة الإفصاح عن معومات المسؤولية الاجتماعية	7
متوسطة	0.068	1.394	3.32	19.7	39.4	12.1	10.6	18.2	%		
				13	30	10	7	6	ك	نقص برامج التوعية والإعلام بالتشريعات والقوانين المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية	8
مرتفعة	0.000	1.191	3.56	19.7	45.5	15.2	10.6	9.1	%		
				14	23	14	10	5	ك	ضعف دور جماعات الضغط مثل جمعية حماية البيئة والمستهلك نحو تحمل الشركة مسؤولياتها الاجتماعية والإفصاح عنها	9
مرتفعة	0.002	1.205	3.47	21.2	34.8	21.2	15.2	7.6	%		
مرتفع	0.002	1.044	3.41	أجمالي محور معوقات ناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)							

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (7) إن (8) فقرات من فقرات محور المعوقات الناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية) كانت درجة الموافقة عليها مرتفعة، وفقرة واحدة فقط من فقرات هذا المحور كانت درجة الموافقة عليها متوسطة، ولتحديد مستوى المعوقات الناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية)، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.41) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.41)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي (0.002) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، وهذا يدل على أن مستوى المعوقات الناتجة عن الأنظمة والتشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن الأداء الاجتماعي (معوقات تنظيمية وتشريعية) كان مرتفعاً وبذلك يتم قبول الفرضية الثانية توجد معوقات ناتجة عن عدم وجود تشريعات وقوانين تلزم بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركة الأهلية للإسمنت.

الفرضية الثالثة: توجد معوقات ناتجة عن عدم رغبة إدارة الشركة الأهلية للإسمنت بتحمل التكاليف المتعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية
جدول (8) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	موافق	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	لا يوجد استعداد من قبل الشركة بتحمل تكاليف إضافية نظير الوفاء بمسؤولياتها الاجتماعية والبيئية	ك	6	12	11	24	13	3.39	1.251	0.013	مرتفعة
		%	9.1	18.2	16.7	36.4	19.7				
2	ترى الشركة بأن القياس والإفصاح المحاسبي عن الأداء الاجتماعي والبيئي يتطلب تكاليف إضافية لإيجاد بيئة مالية متطورة وإمكانية مهنية ومكتبية	ك	4	12	15	22	13	3.42	1.178	0.005	مرتفعة
		%	6.1	18.2	22.7	33.3	19.7				
3	عدم فعالية الموارد الحالية لدى الشركة والتي يكتفينا من تدريب موظفيها وإحداث تغيير في النظام المحاسبي للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية	ك	4	16	14	19	13	3.32	1.217	0.038	مرتفعة
		%	6.1	24.2	21.2	28.8	19.7				
4	تكتسب الشركة الإفصاح عن معلومات الأداء الاجتماعي والبيئي والتي من الممكن أن يستفيد منها المنافسون مما ينعكس سلباً على الأداء المالي	ك	6	14	6	29	11	3.38	1.250	0.016	مرتفعة
		%	9.1	21.2	9.1	43.9	16.7				
5	ترى الشركة أن العوائد المالية المتوقعة من إتباعها عن المسؤولية الاجتماعية أقل من تكاليف الإفصاح عنها	ك	3	16	7	28	12	3.46	1.179	0.003	مرتفعة
		%	4.5	24.2	10.6	42.4	18.2				
6	ترى الشركة أن الإفصاح عن الأداء الاجتماعي والبيئي يتطلب زيادة في تكاليف الآلات المستخدمة للحد من التلوث البيئي	ك	3	13	12	24	14	3.50	1.167	0.001	مرتفعة
		%	4.5	19.7	18.2	36.4	21.2				
7	عدم وجود حوافز حكومية كافية كإعطاءات ضريبية للشركات المساهمة لتبني سياسات اجتماعية وبيئية	ك	5	17	12	20	12	3.26	1.244	0.097	متوسطة
		%	7.6	25.8	18.2	30.3	18.2				
	أجمالي محور معوقات ناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)							3.39	1.018	0.003	مرتفع

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (8) إن (6) فقرات من فقرات محور المعوقات الناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية) كانت درجة الموافقة عليها مرتفعة، وفقرة واحدة فقط من فقرات هذا المحور كانت درجة الموافقة عليها متوسطة، ولتحديد مستوى المعوقات الناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية)، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.39) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.39)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي (0.003) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، وهذا يدل على أن مستوى المعوقات الناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية (معوقات مالية) كان

مرتفعاً وبذلك يتم قبول الفرضية الثالثة توجد معوقات ناتجة عن عدم رغبة إدارة الشركة الأهلية للإسمنت بتحمل التكاليف المتعلقة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.

النتائج:

بناء على هذا الدراسة فإنه تم استخلاص النتائج التالية:-

1. بينت النتائج إن مستوى المعوقات الناتجة عن عدم إدراك متخذي القرار لمفهوم المسؤولية الاجتماعية كان مرتفعاً، وإن هذه النتيجة تعزى إلى عدم وجود رؤية واضحة لدى إدارة الشركة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية وإلى عدم التركيز على البيئة كمسؤولية اجتماعية إضافة وإلى عدم اعتماد المسؤولية الاجتماعية كأحد أولويات الشركة قيد الدراسة.

2. أوضحت النتائج إن مستوى المعوقات الناتجة عن الأنظمة والتشريعات كان مرتفعاً، ويعزى ذلك إلى ضعف التشريعات والقوانين الملزمة للإفصاح عن أنشطة المسؤولية الاجتماعية وكذلك عدم وجود عقوبات على الشركات التي تمتنع عن الإفصاح على المسؤولية الاجتماعية إضافة إلى استغلال الثغرات الموجودة في التشريعات والقوانين لعدم تطبيق الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية وأيضاً تساهل السلطات في المسألة والمحاسبة فيما يخص المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها.

3. أظهرت النتائج إن مستوى المعوقات الناتجة عن التكاليف المترتبة على الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كان مرتفعاً، وإن ذلك عائد إلى عدم كفاية الموارد المالية الحالية لدى الشركة والتي يمكنها من تدريب موظفيها وإحداث تغيير في النظام المحاسبي للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية إضافة إلى عدم الاستعداد من قبل إدارة الشركة لتحمل تكاليف إضافية نظير الوفاء بمسؤولياتها الاجتماعية والبيئية وأيضاً إلى تجنب الشركة الإفصاح عن معلومات الأداء الاجتماعي والبيئي والتي من الممكن أن يستفيد منها المنافسون مما ينعكس سلباً على الأداء المالي وكذلك عدم وجود حوافز حكومية كافية كإعفاءات ضريبية للشركات المساهمة لتبني سياسات اجتماعية وبيئية.

التوصيات:

1. بناءً على النتائج المتحصل عليها؛ فإن الدراسة توصي بالآتي:-
1. ضرورة الإفصاح عن الأداء الاجتماعي للشركة ضمن تقاريرها المالية السنوية.
2. الحرص على عدم استغلال الثغرات الموجودة في التشريعات والقوانين والإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية.
3. فرض عقوبات على الشركات التي تمتنع عن الإفصاح على المسؤولية الاجتماعية وعدم التساهل في المسائلة والمحاسبة بخصوص المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها.
4. ضرورة توفير برامج التوعية والإعلام بالتشريعات والقوانين المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية.
5. تفعيل دور جماعات الضغط مثل جمعية حماية البيئة والمستهلك نحو تحمل الشركة مسؤولياتها الاجتماعية والإفصاح عنها.
6. ضرورة تفعيل نظام الحوافز كإعفاءات ضريبية للشركات المساهمة لتبني سياسات اجتماعية وبيئية.
7. الاستعداد لتحمل التكاليف الإضافية مقابل الوفاء بمسؤولياتها الاجتماعية والبيئية.

المصادر والمراجع:

- 1- أمين أحمد السيد لطفي (2004) المراجعة لأغراض خاصة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر.
- 2- إيمان محمد سعد الدين (2013) خصائص الشركات كمحددات للإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في ضوء المؤشر لمسؤولية الشركات بالتطبيق على الشركات المصرية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الثالث، يوليو. نقلاً عن:

- Rosamaria,Moura-L,and Rebert 2011 Historical background and Corporate Social Responsibility Jouhtnol vol 7 issue:4 pp 528 – 539
- 3- أمانة العقون (2019) أثر المسؤولية الاجتماعية على الأداء البيئي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد الخيضر - بسكرة- الجزائر.
- 4- حامد أبو سمرة (2009) معوقات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في تقارير الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة.
- 5- عماد عبد الستار سليمان (2001) القياس والإفصاح عن تكاليف المسؤولية الاجتماعية، دراسة تطبيقية في الشركة العامة للأسمدة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة البصرة، العراق.
- 6- علي مفتاح قرقند (2010) المسؤولية البيئية والإفصاح البيئي للشركات من وجهة نظر مديري الشركات الصناعية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة أكاديمية الدراسات العليا.
- 7- مازن عليان (1999) واقع المسؤولية الاجتماعية في الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق عمان المالي وأثرها على الأداء، دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.
- 8- محمد عباس بدوي (2012) المحاسبة البيئية بين النظرية والتطبيق، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر.
- 9- محمد محمود عبد المجيد (1997) المراجعة المتقدمة والأساليب العلمية والإجراءات العملية، مكتبة الشباب، القاهرة، مصر.
- 10- عمر مصباح المزوغي (2017) مستوى القياس والإفصاح المحاسبي عن تكلفة أنشطة المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية ، رسالة ماجستير ، الأكاديمية الليبية ، مصراته.

- 11- منصور محمد الفرجاني وآخرون (2017) الإفصاح البيئي في شركات الاسمنت الليبية ، المؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في منطقة الخمس . 25 . 27 - ديسمبر 2017
- 12- منى لطفي بيطار ومنى خالد فرحات (2013) الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية، بحث منشور، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا.
- 13- نبيل فهمي سلامة (1999) بحوث في المحاسبة والمراجعة الاجتماعية، الطبعة الثانية، مكتبة الجلاء، بور سعيد، مصر .
- 14- نهال المغريل و ياسمين فؤاد (2008) المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في مصر، المركز المصري للدراسات الاقتصادية.
- 15- يوسف محمود جربوع (2007) مدى تطبيق القياس والإفصاح في المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية في الشركات بقطاع غزة، مجلة الجامعة الإسلامية، غزة، المجلد الخامس عشر، العدد الأول.

مجلة دراسات الإنسان و المجتمع
Human and Community Studies Journal



The Human and Community Studies Journal(HCSJ) publishes research from all fields of academic, Humanities and social studies such as historical and literary studies and other sciences that affect human and society. The final editing and formatting of all accepted papers is done by the editorial board to ensure the consistency of the format and the quality of the product. (please download the final editing and formatting from the website or facebook page).

e- mail: info.hcsj@gmail.com

www.stc-rs.com.ly

00218919677499 – 00218913545302

Editorial Board:

Chairman of the Editorial Board

Associate Professor:

Dr. Ahmed El Saghir Jaballah

Assistant Professor:

Abdelhamid Eltaher Znabel

Human Resources Planning.

Mr. Bashir Mohammed Beshina

Teacher of comparative Law

Mr. Naji Ibrahim Al – Mabrouk

Technology and information systems

